

كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِيَذَّبَ رُؤَايَا يَتِيهِمْ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ
[٣٨ / ص / ٢٩]

تفسير الفاسمي

الميسمي

مَحَاسِنُ التَّائِبِينَ

تَسْلُفُ عَلامَةِ الشَّيْخِ

مُحَمَّدُ جَمَالُ الدِّينِ الْفَاسِمِيُّ

١٢٨٣ - ١٣٣٢ هـ

١٨٦٦ - ١٩١٤ م

الجزء الثاني عشر

وفيه تفسير :

٢٣ - سورة الحج ، ٢٣ - سورة المؤمنون ، ٢٤ - سورة النور و ٢٥ - سورة الفرقان

وقف على طبعه وتصحيحه ، ورقمه وخرج آياته وأحاديثه ، وعلق عليه

(خادم الكتاب والسنة)

مُحَمَّدُ زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجْدَةَ

دار الحَيَاةِ الْعِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ
مبني الباني الجليلي وشركاه

الطبعة الأولى
جميع الحقوق محفوظة

كلمة

كاتب الشرق الأكبر، عطوفة أمير البيان

الأمبر شكيب أرسلان

في مقدمته لكتاب « قواعد التحديث »
المؤلف ، رضى الله عنه

« وإنى لأوصي جميع الناشئة
الإسلامية ، التي تريد أن تفهم الشرع
فهماً ترتاح إليه ضمائرهما ، وتنمقد عليه
خناصرها ، ألا تقدم شيئاً على قراءة
تصانيف المرحوم الشيخ جمال القاسمي »
جنيف . رجب الفرد ١٣٥٣

كلمة

مصلح العصر الإمام

السيد محمد رشيد رضا

في مجلد المنار السابع عشر ، صفحة ٥٥٨

« هو علامة الشام ، ونادرة الأيتام ،
والمجدد لعلوم الإسلام ، محيي السنة
بالعلم والعمل والتعليم ، والتهذيب
والتأليف ، وأحد حلقات الاتصال
بين هدى السلف ، والارتقاء الدني
الذي يقتضيه الزمن »

كلمة

حضرة صاحب الفضيلة ، عالم الشام الأواحد

الشيخ محمد بهجة البيطار

في مقدمته لكتاب « قواعد التحديث »
المؤلف رضى الله عنه

« إن مما يقضى بالعجب من أمر أستاذنا المؤلف رحمه الله تعالى ، هو كونه خلف زهاء
مائة مصنف أو أكثر ، ولم يبلغ الخمسين من عمره . وندر جداً أن ترى كتاباً ، في خزانته
الواسعة ، مخطوطاً كان أو مطبوعاً ، خالياً من التعليقات الكثيرة ، والتصحيح على الأصول
الخطية الصحيحة .

ولقد كان ، رحمه الله آية في المحافظة على الوقت ، والمواظبة على العمل .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٢ - سُورَةُ الْحَجِّ

سميت به لاشتغالها على أصل وجوبه والمقصود من أركانها ، وهو الطواف ، إذ الإحرام نية ، والوقوف بعرفات من استعداده ، والسمي من تتمته ، والخلق خروج عنه . وذكر فيها منافعها وتعظيم شعائره وغير ذلك ، مما يشير إلى فوائده وأسراره . أفاده المهايغي .

وعن مجاهد ، عن ابن عباس : أنها مكية سوى ثلاث آيات ^(١) (هَذَانِ خَصْمَانِ) إلى تمام الآيات الثلاث ، فإنهن نزلن بالمدينة . وفي آثار أخرى أنها كلها مدنية ، كافي الإتيان . وآياتها ثمان وسبعون آية .

(١) [٢٢ / الحج / ١٩ - ٢٢] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول في تأويل قوله تعالى :

[١] (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ، إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ)

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ » يأمر تعالى عباده بتقواه

التي هي من جوامع الكلم ، في فعل المأمورات واجتناب المنهيات .

قال المہامی : أى احفظوا تربيتہ علیکم ، بصرف نعمہ إلى ما خلقها لأجلہ ، لئلا تقعوا

في الكفران الموجب لانقلاب التربية علیکم ، بالانتقام منکم . انتهى .

أى فالتعرض لعنوان الربوبية المبنية عن السالكية والتربية ، مع الإضافة إلى ضمير

المخاطبين ، لتأييد الأمر وتأکید إيجاب الامتثال به ترغيباً وترهيباً . أى احذروا عقوبة مالك

أموركم ومريبيكم ، وقوله تعالى (إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ) تعليل لموجب الأمر ، بذكر

بعض عقوباته الهائلة . فإن ملاحظة عظمها وهولها ، وفظاعة ما هي من مبادئ ومقدماته ، من

الأحوال والأحوال ، التي لا ملجأ منها سوى التدرع بلباس التقوى ، مما يوجب مزيد الاعتناء

بملاسته وملازمته لا محالة . و (الزلزلة) التحريك الشديد والإزعاج العنيف ، بطريق

التكرير بحيث يزيل الأشياء من مقارها ويخرجها عن مراكزها . وإضافتها للساعة ، من

إضافة المصدر إلى فاعله مجازاً ، كأنها هي التي تزلزل . أو إلى ظرفه . وهي الزلزلة المذكورة

في قوله تعالى ^(١) (إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا) وفي التعبير عنها بـ (الشيء) ، إيذان بأن

العقول قاصرة عن إدراك كنهها ، والعبارة لا تحيط بها إلا على وجه الإيهام . أفاده

أبو السعود .

وقد وصف عظمها في كثير من السور والآيات . كسورة التكاوير وسورة الانقطار

(١) [٩٩ / الزلزلة / ١] .

وسورة الانشقاق وسورة الزلزال وغيرها . وقد أشير إلى شيء من بليغ هولها بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢] (يَوْمَ تَرَوْنها تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَكنَّ عَذابَ اللَّهِ شَدِيدٌ)

« يَوْمَ تَرَوْنها تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ » أى عن إرضاعها . أو عن الذى أرضعته وهو الطفل « وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا » أى ما فى بطنها لغير تمام « وَتَرى النَّاسَ سُكَارَىٰ » أى كأنهم سكارى « وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ » أى على التحقيق « وَلَكنَّ عَذابَ اللَّهِ شَدِيدٌ » أى ولكن مارهقهم من خوف عذاب الله ، هو الذى أذهب عقولهم ، وطير تمييزهم ، وردهم فى نحو حال من يذهب السكر بمقله وتميزه . قاله الزمخشري .

لطيفة :

قال الناصر فى (الاتصاف) : العلماء يقولون : إن من أدلة المجاز صدق نقيضه ، كقولك (زيد حار) إذا وصفته بالبلادة . ثم يصدق أن تقول (وما هو بحمار) فتبنى عنه الحقيقة . فكذلك الآية . بعد أن أثبت السكر المجازى نفى الحقيقة أبلغ نفى مؤكّد بالبلاء . والسر فى تأكيد التنبية على أن هذا السكر الذى هو بهم فى تلك الحالة ، ليس من المهود فى شيء ، وإنما هو أمر لم يمهّدوا قبله مثله . والاستدراك بقوله (وَلَكنَّ عَذابَ اللَّهِ شَدِيدٌ) راجع إلى قوله (وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ) وكأنه تعليل لإثبات السكر المجازى . كأنه قيل إذا لم يكونوا سكارى من الخمر ، وهو السكر المهود ، فما هذا السكر الغريب وما سببه ؟ فقال : سببه شدة عذاب الله تعالى . انتهى .

ثم أشير لحال المفكرين للساعة ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣] (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ)

« وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ » أى يخاصم فى شأنه تعالى بغير علم .
فيزعم أنه غير قادر على إحياء من قد بلى وصار تراباً ، ونحو ذلك من الأباطيل « وَيَتَّبِعُ » أى
فى جداله « كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ » أى عات متمرد . كرؤساء الكفر الصادقين عن الحق . ثم
أشار لوصف آخر لهذا الشيطان المتبع ، بقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤] (كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ)

« كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ » أى قضى على
الشیطان أنه يضل من تولاها بأن اتخذه ولياً ، وتبعه ، ولا يهديه إلى الحق ، بل يسوقه إلى
عذاب جهنم الموقدة . وسوقه إياه إليه ، بدعائه إلى طاعته ومعصية الرحمن .

تنبيه :

قيل : نزلت الآية فى النضر بن الحارث ، وكان جديلاً .

قال الزنجشیری : وهى عامة فى كل من تعاطى الجدال فيما يجوز على الله وما لا يجوز ، من
الصفات والأفعال . ولا يرجع إلى علم ، ولا يعرض فيه بضرر قاطع . وليس فيه اتباع للبرهان
ولا نزول على النصفه فهو يخبط خبط عشواء ، غير فارق بين الحق والباطل . انتهى .

ثم بين تعالى الحجة القاطعة لما يجادلون فيه ، بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥] (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ ، وَنُقَرِّرُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لَتَبَلُغُوا أَشَدَّكُمْ ، وَمِنْكُمْ مَّن يَتُوفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّن يَرْدُ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِّن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا ، وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِّن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ) .

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ » أى من إمكانه وكونه مقدوراً له تعالى . أو من وقوعه « فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ » أى خلقنا أول آبائكم ، أو أول موادكم ، وهو المني ، من تراب . إذ خلق من أغذية متولدة منه . وغاية أمر البعث أنه خلق من التراب « ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ » أى تولدت من الأغذية الترابية « ثُمَّ مِّنْ عَلَقَةٍ » أى قطعة من الدم جامدة « ثُمَّ مِّنْ مُّضْغَةٍ » أى قطعة من اللحم بقدر ما يعضغ « مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ » أى مصورة وغير مصورة . والمراد تفصيل حال المضغة وكونها أولاً قطعة لم يظهر فيها شيء من الأعضاء . ثم ظهرت بعد ذلك شيئاً فشيئاً « لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ » أى بهذا التدرج ، قدرتنا وحكمتنا ، وأن ما قبل التغير والفساد والتكوين مرة ، قبلها أخرى . وأن من قدر على تغييره وتصويره أولاً ، قدر على ذلك ثانياً . « وَنُقَرِّرُ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى » وهو وقت الوضع .

قال أبو السعود : استئناف مسوق لبيان حالهم ، بعد تمام خلقهم . وعدم نظم هذا وما عطف عليه في سلك الخلق المعلن بالتبيين ، مع كونهما من متماته ، ومن مبادئ التبيين أيضاً . لما أن دلالة الأول على كمال قدرته تعالى على جميع المقدورات ، التي من جملة البعث

المبحوث عنه ، أجلى وأظهر . أى ونحن نقر فى الأرحام بعد ذلك ما نشاء أن نقره فيها إلى أجل مسمى .

« ثُمَّ نَخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لَتَبَلِّغُوا أَشَدَّكُمْ » أى كمال قوتكم وعقلكم . قال أبو السعود علة لـ (نُخْرِجُكُمْ) معطوفة على علة أخرى مناصبة لها . كأنه قيل : ثم نخرجكم لتكبروا شيئاً فشيئاً . ثم لتبلغوا كمالكم فى القوة والتميز «وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَقَّى» أى بعد بلوغ الأشد أو قبله «وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ» وهو الهرم والخرف . والأرذل الأردأ «لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً» أى من بعد علم كثير ، شيئاً من الأشياء ، أو شيئاً من العلم ، مبالغة فى انتقاص علمه وانتكاس حاله واللام العاقبة .

قال البيضاوى : والآية - معنى ثم نخرجكم الخ - استدلال ثان على إمكان البعث ، بما يعترى الإنسان فى أسنانه من الأمور المختلفة والأحوال المتضادة . فإن من قدر على ذلك قدر على نظائره .

ثم أشار تعالى إلى حجة أخرى على صحة البعث ، بقوله «وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً» أى ميتة يابسة «فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ» أى المطر «اهْتَرَّتْ» أى تحركت بالنبات «وَرَبَتْ» أى انتفخت وعلت ، لما يقدحها من الماء ويعلو من نباتها «وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ» أى صنف «بَهيجٍ» أى حسن رائق يسر ناظره وهذه الحجة الثالثة ، لظهورها وكونها مشاهدة معينة ، يكررها الله تعالى فى كتابه الكريم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦] (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

[٧] (وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ)

«ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ» أى ذلك الذى ذكر من خالق الإنسان على أطوار مختلفة ، وتصريفه فى أحوال متباينة ، وإحياء الأرض بعد موتها ، حاصل بسبب أن الله هو الحق

وحده في ذاته وصفاته وأفعاله . المحقق لما سواه من الأشياء . فهي من آثار ألوهيته وشؤونه الذاتية وحده؛ وما سواه مما يعبد باطل ، لا يقدر على شيء من ذلك «وَأَنَّهُ يُخَيِّبُ الْمَوْتَى» أى يقدر على إحيائها ، إذ أحيى النطفة والأرض الميتة «وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فإن القدرة التي جعل بها هذه الأشياء العجيبة ، لا يمتنع عليها شيء «وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا» أى لا اقتضاء الحكمة إياها . فهي في وضوح دلائلها التكوينية ، بحيث ليس فيها مظنة أن يرتاب في إتيانها «وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ» أى من الأموات، أحياء إلى موقف الحساب .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٨] (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ ، بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّثِيرٍ)

[٩] (ثَانِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ، لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنَذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

عَذَابَ الْحَرِيقِ)

[١٠] (ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ)

« وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّثِيرٍ » أى يجادل

في شأنه تعالى من غير تمسك بعلم ضرورى ، ولا باستدلال ونظر صحيح ، يهدى إلى المعرفة .

ولا بوحى مظهر للحق . أى بل بمجرد الرأى والهوى . وهذه الآية في حال الدعاة إلى الضلال من

رءوس الكفر المقلدين - بفتح اللام - كما أن ما قبلها في حال الضلال الجهال المقلدين - بكسر

اللام - فلا تكرر . أو أنهما في الدعاة المضلين . واعتبر تغاير أوصافهم فيها ، فلا تكرر أيضا .

قال في (الكشف) : والأول أظهر وأوفق بالمقام . وكذا اختاره أبو مسلم فيما نقله عنه

الرازى ، ثم قال : فإن قيل كيف يصح ما قلتم ، والمقلد لا يكون مجادلا ؟ قلنا : قد يجادل

تصويبا لتقليده . وقد يورد الشبهة الظاهرة إذا تمسكن منها . وإن كان معتمده الأصلي هو

التقليد .

وقوله « ثَانِي عِطْفِهِ » حال من فاعل (يجادل) أى عاطفا لجانبه إعرافاً واستكباراً عن الحق، إذا دعى إليه .

قال الزمخشري : ثنى العطف عبارة عن الكبر والخيلاء . كتصغير الخدّ ولّى الجيد .
وفوله « لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » أى ليصد عن دينه وشرعه، متعلق بـ (يجادل) علة له
« لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ » أى إهانة ومذلة ، كما أصابه يوم بدر من الصغار والفشل « وَنُذِيقُهُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ » أى النار المحرقة « ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ » على الالتفات ،
أو إرادة القول . أى : يقال له يوم القيامة : ذلك الخزي والتعذيب بسبب ما اقترفته من
الكفر والضلال والإضلال . وإسناده إلى (يديه) ، لما أن الاكتساب عادة يكون بالأيدي .
« وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَمِيدِ » أى بل هو العدل في معاقبة الفجار ، وإثابة الصالحين .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١١] (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ، فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ ،
وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ، ذَلِكَ هُوَ
الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ)

« وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ » شروع في حال المذبذبين ، إثر بيان حال
المجاهرين . أى ومنهم من يعبد الله على طرف من الدين ، لا في وسطه وقلبه . وهذا مثل
لكونهم على قلق واضطراب في دينهم ، لا على سكون وطمأنينة . كالذى ينحرف إلى طرف
الجيش . فإن أحسّ بظفر وغنمية قرّ وإلا قرّ « فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ » أى دنيوى من صحة وسعة
« اطْمَأَنَّ بِهِ » أى ثبت على ما كان عليه ظاهراً « وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ » أى ما يفتن به من
مكروه ينزل به « انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ » أى رجع إلى ما كان عليه من الكفر « خَسِرَ »
أى بهذا الانقلاب « الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ » أى ضيّعهما بذهاب عصمته ، وحبوط عمله ، بالارتداد
« ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ » أى الواضح الذى لا يخفى على ذى بصيرة .

تنبيه :

قال ابن جرير ^(١) : يعنى جل ذكره بقوله (وَمِنَ النَّاسِ) الخ أعرابا كانوا يقدمون على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مهاجرين من باديتهم . فإن نالوا رخاء ، من عيش بعد الهجرة ، والدخول في الإسلام ، أقاموا على الإسلام . وإلا ارتدوا على أعقابهم . وبنحو الذى قلنا قال أهل التأويل . ثم أسفده من طرق .

وهذا مما يؤيد أن السورة مدنية كما قاله جمع . وتقدم ذلك .
وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٢] (يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ ، ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ)
« يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا نُنْفَعُهُ » أى حال ثابتة من فاعل (انقلب)
والأولى (خسر) ولذلك قرئ (خاسر) أى ارتد عن دين الله يدعو من دونه آلهة لا تنصره ،
إن لم يعبدوها في الدنيا ، ولا تنفعه في الآخرة إن عبدها . وقال أبو السموذ (يدعو) استثناف
مبين لمظيم الخسران « ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ » أى عن الحق والهدى . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٣] (يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ، لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ)
« يَدْعُوا » أى هذا المنقلب على وجهه ، إذا أصابته فتنة « لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ »
أى وثناً أو صنماً ، ضره في الدنيا بالذل والخزي وفي الآخرة بالعذاب ، أسرع إليه من نفعه
الذى يتوقعه بعبادته ، وهو الشفاعة والتوسل به إلى الله تعالى . فاللام زائدة في المفعول به ،

(١) انظر الصفحة رقم ١٢٢ من الجزء السابع عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

وهو (مَنْ) كما زيدت في قوله تعالى ^(١) (رَدِفَ لَكُمْ) في وجهه . وذكر أن ابن مسعود كان يقرؤه (يَدْعُو مَنْ ضَرَّهُ) بغير لام . وهي مؤيدة للزيادة . و (ضَرَّهُ) مبتدأ ، و (أقرب) خبر . وفي الآية وجوه كثيرة هذا أظهرها . وإثبات الضرر له هنا ، باعتبار معبوديته . ونفيه قبل ، باعتبار نفسه . والآية بمثابة الاستدراك أو الإضراب عما قبلها ، بإثبات ضر محقق لاحق لما بداه ، تسفيها وتجهيلا لاعتقاده فيه أنه يستنفع به حين يستشفع به . وإيراد صيغة التفضيل ، مع خلوه عن النفع بالمرة ، للمبالغة في تقبيح حاله ، والإيمان في ذمه « لَيْئَسَ الْمَوْلَى » أى الناصر له « وَلَيْئَسَ الْعَشِيرُ » أى المصاحب له . ولما بين سوء حال الكفرة من المجاهرين والمذبحين ، أعقبه بكال حسن حال المؤمنين ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٤] (إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ، إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ)

« إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ » أى من الأفعال المبنية على الحكمة ، التى من جملتها إثابة من أطاعه وتمذّب من عصاه .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٥] (مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ)

« مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ »

(١) [٢٧ / النمل / ٧٢] .

أى بحبل إلى مايعلوه « ثُمَّ لَيَقَطَّعَ » أى ليختنق « فَلَيَمْنُظُرُ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ » أى غيظه . والمعنى من استبطأ نصر الله وطلبه عاجلاً ، فليقتل نفسه . لأن له وقتاً لا يقع إلا فيه . فالآية فى قوم من المسلمين استبطئوا نصر الله ، لاستمجالهم وشدة غيظهم ، وحقهم على المشركين . وجوز أن تكون فى قوم من المشركين ، والضمير فى (ينصره) للنبي صلى الله عليه وسلم . والمعنى : من كان منهم يظن أن لن ينصر الله نبيه ، فليختنق وليهلك نفسه ، ثم لينظر فى نفسه ، هل يذهبن احتماله هذا فى المضارّة والمضادّة ، ما يغيظه من النصرة ؟ كلا . فإن الله ناصر رسوله لا محالة . قال تعالى (١) « إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٦] (وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَاهُ ءَايَاتٍ يَبَيِّنَاتٍ وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يُرِيدُ)

[١٧] (إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِّينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ)

« وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَاهُ » أى القرآن الكريم « ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يُرِيدُ * إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِّينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ » يخبر تعالى عن أهل هذه الأديان المختلفة ، أنه يقضى بينهم فى الآخرة بالعدل . فيدخل من آمن منهم به وعمل صالحاً ، الجنة . ومن كفر به ، النار . فإنه تعالى شهيد على أفعالهم ، حفيظ لأقوالهم ، عليم بسرائرهم وما تكنه ضمائرهم . وتقدم فى سورة البقرة التعريف بـ (الصابئين) والمراد بـ (الذين) أشركوا

(١) [٤٠ / غافر / ٥١] .

كفار العرب خاصة . لأن المشركين في إطلاق التنزيل ، بمثابة العلم لهم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٨] (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ ، وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ، إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ)
« أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ » بيان لمظمتة تعالى وانفراده بألوهيته وربوبيته ، بانقياد هذه العوالم العظمى له ، وجريها على وفق أمره وتدييره . فالسجود فيها مستعار من معناه المتعارف ، لطاوعة الأشياء له تعالى ، فيما يحدث فيها من أفعاله ، ويجريها عليه من تدييره وتسخيرها لها . ووجه الشبه الحصول على وفق الإرادة من غير امتناع منها فيهما . وقوله (وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ) إما معطوف على ما قبله ، إن جوز استعمال اللفظ المشترك في مفهوميه جميعاً ، فيكون السجود في الجمادات الانقياد ، وفي العقلاء العبادة . أو مبتدأ خبره محذوف . أو فاعل لمضمر ، إن لم يجوز ذلك . وقوله تعالى : « وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ » أى من الناس . أى بكفره واستمعصائه « وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ » أى بأن كتب عليه الشقاوة حسب علمه من صرف اختياره إلى الشر « فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ » أى يكرمه بالسعادة « إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ » .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٩] (هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ، فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ)
« هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ » يعنى فريق المؤمنين وفريق الكافرين المنقسم

إلى الفرق الخمس المبينة في الآية قبل . و (الخصم) في الأصل مصدر . ولذا يوحد وينكر غالباً . ويستوى فيه الواحد المذكور وغيره ومعنى (اختصموا في ربهم) أى في دينه وعبادته . والاختصام يشمل ما وقع أحياناً من التحاور الحقيقي بين أهل الأديان المذكورة ، والمعنوى . فإن اعتقاد كل من الفريقين بحقية ما هو عليه ، وبطلان ما عليه صاحبه ، وبناء أقواله وأفعاله عليه ، خصومة للفريق الآخر . وإن لم يجز بينهما التحاور والخصام . ثم أشار إلى فصل خصومتهم المذكور في قوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) بقوله سبحانه : « فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ » أى قدرت « لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ » أى الماء الحار .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٠] (يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ)

[٢١] (وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حَدِيدٍ)

[٢٢] (كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ)

[٢٣] (إِنَّ اللَّهَ يَدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الْأَنْهَارُ يَحْمِلُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ، وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ)

[٢٤] (وَهَدُّوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهَدُّوا إِلَى صِرَاطٍ الْحَمِيدِ)

« يُصْهَرُ » أى يذاب « بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ » أى من الأمعاء والأحشاء « وَالْجُلُودُ *

وَلَهُمْ مَقَامِعٌ » أى سياط يضربون بها « مِنْ حَدِيدٍ * كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ

غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ * إِنَّ اللَّهَ يَدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ

جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحْمَلُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ

فِيهَا حَرِيرٌ وَهَدُوءٌ إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ « كَمَا قَالَ تَعَالَى ^(١) : (تَجَنَّبْتَهُمْ فِيهَا سَلَامٌ)
وَقَوْلُهُمْ ^(٢) (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ)
« وَهَدُوءٌ إِلَى صِرَاطٍ الْحَمِيدِ » أى المحمود ، وهو الجنة . أو الحق تعالى ، المستحق لغاية الحمد .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٥] (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي
جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ ، وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ
نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ)

« إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » أى مكة « الَّذِي
جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ » أى المقيم « فِيهِ وَالْبَادِ » أى الطارىء « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ
بِالْحَادِ » أى بميل عن القصد « بِظُلْمٍ » أى بغير حق « نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ » أى جزاء
على هتكه حرمة . ويشمل الإلحاد الإشرار ومنع الناس من عمارته ، واقتراف الآثام . وتدل
الآية على أن الواجب على من كان فيه ، أن يضبط نفسه ، ويسلك طريق السداد والعدل فى
جميع ما يهم به ويقصده . وقد ذهب بعض السلف إلى أن السيئة فى الحرم أعظم منها فى غيره ،
وأنها تضاعف فيه . وإن هم بها فيه أخذ بها . ومفعول (يرد) إما محذوف ، أى يرد شيئاً أو
مراداً ما ، والباء للملازمة . أو هى زائدة و (إلحاداً) مفعوله . أو للتعددية لتضمينه معنى
(يتلبس) . و (بظلم) حال مرادفة . أو بدل مما قبله ، بإعادة الجار . أو صلة له . أى ملحدأ
بسبب الظلم . وعلى كل ، فهو مؤكد لما قبله . ومن قوله (نُذِقْهُ) الخ يؤخذ خبر (إن) . ويكون
مقدراً بعد قوله (وَالْبَادِ) مدلولاً عليه بآخر الآية ، كما ارتضى ذلك أبو حيان فى (البحر) .

(١) [١٠ / يونس / ١٠ و [١٤ / إبراهيم / ٢٣] . (٢) [٣٩ / الزمر / ٧٤] .

ثم أشار تعالى إلى تقريع وتوبيخ من عبد غيره وأشرك به في البقعة المباركة ، التي أسست من أول يوم على توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٦] (وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ)

« وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ » أى واذا ذكر إذعيناه وجعلناه له مباءة ، أى منزلاً ومرجعاً لعبادته تعالى وحده (أَنْ) فى قوله تعالى (أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا) مفسرة (بَوَّأْنَا) من حيث إنه متضمن لمعنى (تعبدنا) لأن التبوءة للعبادة . أى فعلنا ذلك لئلا تشرك بى شيئاً « وَطَهِّرْ بَيْتِيَ » أى من الأصنام والأوثان والأقدار « لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ » أى لمن يطوف به ويقوم ويصلى . أو المراد بالقائمين وما بعده (المصلين) ، ويكون عذر عن الصلاة بأركانها ، للدلالة على أن كل واحد منها مستقل باقتضاء ذلك ، فكيف وقد اجتمعت ؟ .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٧] (وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ)

[٢٨] (لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ، فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ)

« وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ » أى نادِ فيهم به ، قال الزمخشري : والنداء بالحج أن يقول : حجّوا ، أو عليكم الحج « يَأْتُوكَ رِجَالًا » أى مشاة ، جمع (راجل) « وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ »

أى ركبائاً على كل بعير مهزول ، أتعبه بُعد الشقة فهزله . والعدول عن (ركبائاً) الأخصر ، للدلالة على كثرة الآتين من الأماكن البعيدة ، وقوله تعالى « يَا تَيْنَ » صفة لسكل ضامر ، لأنه فى معنى الجمع . وقرئ (يأتون) صفة للرجال والركبان . أو استئناف ، فيكون الضمير للناس « مِنْ كُلِّ فَيْحٍ عَمِيقٍ » أى طريق واسع بعيد « لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ » أى ليحصرُوا منافع لهم دينية وديوية « وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ » أى على ماملِكهم منها ، وذلكلها لهم ، ليجعلوها هدياً وضحايا . قل الزخشرى كنى عن النحر والذبح ، بذكر اسم الله . لأن أهل الإسلام لا ينفكون عن ذكر اسمه إذا نَحَرُوا أو ذَبَحُوا . وفيه تنبيه على أن الغرض الأصلى فيما يتقرب به إلى الله أن يذكركر اسمه - زاد الرازى - وأن يخالف المشركون فى ذلك . فإنهم كانوا يذبحونها للنصب والأوثان ، قال القفال : وكان المتقرب بها وإرافة دماءها مقصور بصورة من يفدى نفسه بما يعادلها . فكأنه يبذل تلك الشاة بدل مهجته ، طلباً لمرضاة الله تعالى ، واعتراضاً بأن تقصيره كاد يستحق مهجته . والأيام المعلومات أيام العشر . أو يوم النحر وثلاثة أيام أو يومان بعده . أو يوم عرفة والنحر ويوم بعده . أقوال للآئمة .

قال ابن كثير : ويعضد الثانى والثالث قوله تعالى (عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ) يعنى به ذكر الله عند ذبحها . انتهى .

أقول - لا يبعد أن تكون (على) تعليمية ، والمعنى : ليذكروا اسم الله وحده فى تلك الأيام بحمده وشكره وتسبيحه ، لأجل ما رزقهم من تلك البهيم . فإنه هو الرزاق لها وحده والمتفضل عليهم بها : ولو شاء لحظرها عليهم ولجعلها أوابد متوحشة . وقد امتن عليهم بها فى غير موضع من تنزله الكريم . كقوله سبحانه ^(١) (أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِنَّمَا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ * وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ)

(١) [٣٦ / يس / ٧١ و ٧٢] .

والسرّ في إفراذه هذه النعمة ، والتذكير بها دون غيرهما من نعمه وأياديه ، أن بها حياة العرب وقوام معاشهم . إذ منها طعامهم وشرابهم ولباسهم وأثاثهم وخباؤهم وركوبهم وجمالهم . فلولا تفضله تعالى عليهم بتذليلها لهم ، لما قامت لهم قاعة . لأن أرضهم ليست بذات زرع ، وما هم بأهل صناعة مشهورة ، ولا جزيرتهم متحضرة متمدنة . ومن كانوا كذلك ، فيجدر بهم أن يذكروا المتفضل عليهم بما يبقينهم ، ويشكروه ويعرفوا له حقه . من عبادته وحده وتعظيم حرمانه وشعائره . فالاعتبار بها من ذلك ، موجب للاستكانة لاراقها ، والخضوع له والخشية منه . نظير الآية - على ما ظهر لنا - . قوله تعالى ^(١) (فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) هذا أولا . وثانياً قد يقال : إنما أفردت لتتبع بما هو البر الأعظم والخير الأجل . وهو مواساة البؤساء منها . فإن ذلك من أجل ما يرضيه تعالى ، ويشيب عليه . والله أعلم .

« فَكُلُوا مِنْهَا » أى من لحومها . والأمر للندب . وإزاحة ما كان عليه أهل الجاهلية من التحرج فيه . وقد ثبت ^(٢) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نحر هديه ، أمر من كل بدنة ببضعة فتطبخ ، فأكل من لحمها ، وحسا من مرقها .

وعن إبراهيم قال : كان المشركون لا يأكلون من ذبائحهم . فرخص للمسلمين . فمن شاء أكل ومن شاء لم يأكل .

قال في (الإكليل) . والأمر بالاستحباب حيث لم يكن الدم واجبا بإطعام الفقراء . وأباح مالك الأكل من الهدى الواجب ، إلا جزاء الصيد والأذى والنذر ، وأباحه أحمد ، إلا من جزاء الصيد والنذر . وأباح الحسن الأكل من الجميع تمسكا بعموم الآية . وذهب قوم إلى أن

(١) [١٠٦ / قریش / ٣ و ٤] . (٢) الحديث انفرد به مسلم . أخرجه في :

١٥ - كتاب الحج ، حديث ١٤٧ (طبعتنا) عن جابر بن عبد الله . والحديث في بيان حجة النبي صلى الله عليه وسلم ، مفصلة أتم تفصيل ، فيحسن دراسته .

الأكل من الأضحية واجب ، لظاهر الأمر . وقومٌ إلى أن التصديق منها ندب ، وحلوا الأمر عليه . ولا تحديد فيما يؤكل أو يتصدق به ، لإطلاق الآية . انتهى .
« وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ » أى الذى أصابه بؤس أى شدة « الْفَقِيرِ » أى الذى أضعفه الإعسار ، والأمر هنا للوجوب . وقد قيل به فى الأول أيضاً .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٩] (ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ)
[٣٠] (ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ، وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ، فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ)

[٣١] (حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ، وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَىٰ بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ)

« ثُمَّ » أى بعد الذبح « لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ » أى ليؤدوا إزالة وسخهم من الإحرام ، بالحلق والتقصير وقص الأظفار ولبس الثياب « وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ » أى ما يندرونه من أعمال البر فى حجهم « وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ » أى طواف الإفاضة . وهو طواف الزيارة الذى هو من أركان الحج . ويقع به تمام التحلل . و (العتيق) القديم . لأنه أول بيت وضع للناس . أو الممتق من تسلط الجبابة « ذَلِكَ » خبر محذوف . أى الأمر ذلك . وهو وأمثاله من أسماء الإشارة ، تطلق للفصل بين الكلامين ، أو بين وجهى كلام واحد . قال الشهاب : والمشهور فى الفصل (هَذَا) كقوله ^(١) (هَذَا ، وَإِنْ لِلطَّائِفِينَ أَشْرَ مَا بَ) .

واختيار (ذلك) هنا لدلائمه على تعظيم الأمر وبعد منزلته . وهو من الاقتضاب القريب من التخلص ، للمأمة مابعد لما قبله ، كما هنا « وَمَنْ يُعْظِمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ » أى أحكامه . أو الحرم وما يتعلق بالحج من المناسك . و (الحرمات) جمع حرمة وهو ما لا يحل هتكه ، بل يحترم شرعاً « فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ » أى ثواباً . و (خير) اسم تفضيل حذف متعلقه . أى من غيره ، أو ليس المراد به التفضيل فلا يحتاج لتقدير ، قاله الشهاب . والثانى هو الأظهر ، لأنه أسلوب التنزيل فى مواضع لا يظهر التفاضل فيها . وإشاره ، مع ذلك ، لركة لفظه ، وجمعه بين الحسن والروعة « وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْآنْعَامُ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ » أى آية تحريمه . وذلك قوله فى سورة المائدة^(١) « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ » والمعنى : أن الله قد أحل لكم الأنعام كلها ، إلا ما استثناء فى كتابه . حافظوا على حدوده . وإياكم أن تحرموا مما أحل لكم شيئاً . كتحريم عبدة الأوثان البهيرة والسائبة وغير ذلك . وأن تحلوا مما حرم الله . كإحلالهم أكل الموقودة والميتة وغير ذلك . أفاده الزمخشري . « فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ » تفريع على ما سبق من تعظيم حرمانه تعالى . فإن ترك الشرك واجتناب الأوثان من أعظم المحافظة على حدوده تعالى . و (من) بيانية . أى فاجتنبوا الرجس الذى هو الأوثان ، كما تجتنب الأنجاس . وهو غاية المبالغة فى النهى عن تعظيمها والتفكير عن عبادتها . قال الزمخشري : سمي الأوثان رجساً وكذلك الحجر والميسر والأزلام ، على طريق التشبيه . يعنى أنكم ، كما تنفرون بطباعكم عن الرجس وتجتنبونه ، فعليكم أن تنفروا عن هذه الأشياء مثل تلك النفرة . ونبه على هذا المعنى بقوله^(٢) « رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ » جعل العلة فى اجتنابه أنه رجس ، والرجس مجتنب . وقوله تعالى « وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ » تعميم بعد تخصيص . فإن عبادة الأوثان رأس الزور . كأنه لما حث على تعظيم الحرمات ، أتبعه ذلك ، رداً لما كانت الكفرة عليه من تحريم البحائر والسوائب . وتعظيم الأوثان والافتراء على الله تعالى بأنه حكم بذلك ،

(١) [٥ / المائدة / ٣] . (٢) [٥ / المائدة / ٩٠] .

وإعلاماً بأن توحيد الله ونفى الشركاء عنه ، وصدق القول ، أعظم الحرمات وأسبغها خطواً « حُنَفَاءَ لِلَّهِ » مخلصين له الدين ، منحرفين عن الباطل إلى الحق « غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ » أى شيئاً من الأشياء . ثم ضرب للمشرك مثلاً في ضلاله وهلاكه وبعده عن الهدى ، فقال تعالى « وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ » أى سقط منها فقطعتهُ الطيور في الهواء « أَوْ تَهْوَى بِهِ الرِّيحُ » أى تقذفه « فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ » أى بعيد مهلك لمن هوى فيه . و(أو) للتخيير أو التنويع . قال الزمخشري : يجوز في هذا التشبيه أن يكون من المركب والمفرق . فإن كان تشبيهاً مركباً ، فكأنه قال : من أشرك بالله فقد أهلك نفسه إهلاكاً ليس بعده نهاية . بأن صور حاله بصورة حال مَنْ خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فاختطفته الطير ، ففرق مراعاً في حواصلها . أو عصفت به الريح حتى هوت به في بعض المطاوح البعيدة . وإن كان مفروقاً ، فقد شبه الإيمان في علوه بالسما ، والذي ترك الإيمان وأشرك بالله ، بالساقط من السماء . والأهواء التي تنوزع أفكاره ، بالطير المختطفة . والشيطان الذي يطوح به في وادي الضلالة ، بالريح التي تهوى بما عصفت به في بعض المهاوى المتلفة . فكتب الناصر عليه : أما على تقدير أن يكون مفروقاً فيحتاج تأويل تشبيهه المشرك بالهاوى من السماء ، إلى التنبية على أحد أمرين : إما أن يكون الإشراك المراد دونه ، فإنه حينئذ كمن علا إلى السماء بإيمانه ثم هبط بارتداده وإما أن يكون الإشراك أصلياً ، فيكون قد عدّ تمكن المشرك من الإيمان ومن العلوّ به ثم عدوله عنه اختياراً ، بمنزلة من علا إلى السماء ثم هبط كما قال تعالى ^(١) « وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ » فعدهم مخرجين من النور وما دخلوه قط ، ولكن كانوا متمكنين منه . وفي تقريره تشبيه الأفكار المتوزعة للكافر ، بالطير المختطفة ، وفي تشبيه تطويع الشيطان بالهوى مع الريح في مكان سحيق - نظر . لأن الأمرين ذكرا في سياق تقسيم حال الكافر إلى قسمين . فإذا جمل الأول مثلاً لاختلاف الأهواء

(١) [٢ / البقرة [٢٥٧] .

والأفكار ، والثاني مثلاً لنزغ الشيطان ، فقد جعلهما شيئاً واحداً . لأن توزع الأفكار واختلاف الأهواء ، مضاف إلى نزغ الشيطان ، فلا يتحقق التقسيم المقصود . والذي يظهر في تقرير التشبيهين غير ذلك . فنقول : لما انقسمت حال الكافر إلى قسمين لا مزيد عليهما ، الأول منهما المذبذب والمتماهى على الشك وعدم التصميم على ضلالة واحدة . فهذا القسم من المشرّكين مشبه بمن اختطفته الطير وتوزعته ، فلا يستولى طائر على مزعة منه إلا انتهبها منه آخر ، وذلك حال المذبذب . لا يلوح له خيال إلا أتبعه ونزل عما كان عليه . والثاني مشرك مصمم على معتقد باطل . لو نشر بالمشار لم يكع ولم يرجع . لا سبيل إلى تشكيكه ، ولا مطمع في نقله عما هو عليه ، فهو فرح مبتهج بضلالته . فهذا مشبه في إقراره على كفره ، باستقرار من هوت به الريح إلى واد سافل فاستقرّ فيه . ويظهر تشبيهه بالاستقرار في الوادى السحيق ، الذى هو أبعد الأحياء عن السماء ، وصف ضلاله بالعمد في قوله تعالى (١) :

(أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ) و (٢) ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا) أى صمموا على ضلالهم فبعُد رجوعهم إلى الحق فهذا تحقيق القسمين والله أعلم . انتهى كلامه .

ولا يخفى أن في النظم الكريم مساعاً له . إلا أنه لا قاطع به . نعم ، هو من بديع الاستنباط ، ورفيق الاستخراج . فرحم الله ناسجه .

قال ابن كثير (٣) وقد ضرب تعالى للمشرّكين مثلاً آخر في سورة الأنعام . وهو قوله تعالى (٢) (قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي أُسْمِعُوهُ الشَّيَاطِينَ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانٌ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى انْتَظِرْنَا ، قُلْ إِنْ هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى) الآية .

(١) [١٤ / إبراهيم / ٣] . (٢) [٤ / النساء / ١٦٧] .

(٣) انظر الصفحة رقم ٢١٩ من الجزء الثالث . (٤) [٦ / الأنعام / ٧١] .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٢] (ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ)

« ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ » أى علائم هدايته ، وهو الدين . أو معالم الحج ومناسكه . أو الهدايا خاصة ، لأنها من معالم الحج وشعائره تعالى . كما تنبى عنه آية (١) (وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) وهو الأوفى لما بعده . وتعظيمها أن يختارها عظام الأجرام حسناً سماناً ، غالية الأثمان . ويترك المسكاس في شرائها . فقد كانوا يغالون في ثلاث ويكرهون المسكاس فيهن : الهدى والأضحية والرقبة .

وعن سهل (٢) : كنا نسمن الأضحية في المدينة وكان المسلمون يسمنون . رواه البخارى .

وعن أنس (٣) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين أقرنين . رواه البخارى . وعن البراء (٤) مرفوعاً . أربع لا تجوز في الأضاحي ، العوراء البين عورها ، والمريضة البين مرضها ، والمرجاء البين ظلمها ، والكسيرة التي لا تنقي . رواه أحمد وأهل السنن . « فَإِنَّهَا » أى فإن تعظيمها « مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ » أى من أفعال ذوى التقوى . والإضافة إلى القلوب ، لأن التقوى وضدها تنشأ منها .

(١) [٢٢ / الحج / ٣٦] .

(٢) أخرجه البخارى تعليقا في : ٧٣ - كتاب الأضاحي ، ٧ - باب في أضحية النبي

صلى الله عليه وسلم ، بكبشين أقرنين ، ويذكر (سمينين) .

(٣) أخرجه البخارى في : ٣٧ - كتاب الأضاحي ، ٧ - باب في أضحية النبي صلى الله

عليه وسلم ، بكبشين أقرنين . ويذكر (سمينين) حديث رقم ٢٢١١ .

وأخرجه مسلم في : ٣٥ - كتاب الأضاحي ، حديث رقم ١٧ (طبعنا) .

(٤) أخرجه النسائي في : ٤٣ - كتاب الضحايا ، ٥ - باب ما نهى عنه من الأضاحي .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٣] (لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ)

« لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ » أى لكم فى الهدايا منافع دَرَّها ونسلها وصوفها وظهرها إلى وقت نحرها . وقد روى فى الصحيحين^(١) عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة قال: اركبها . قال : إنها بدنة قال: اركبها ، ويحك . فى الثانية أو الثالثة . وقوله (ثُمَّ مَحِلُّهَا) أى محل الهدايا وانتهائها إلى البيت العتيق وهو الكعبة كما قال تعالى^(٢) (هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ) وقال^(٣) (وَالْهَدْيَ مَكْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ) .

قال فى (الإكمال) : فيه أن الهدى لا يذبح إلا بالحرم . وقيل: المعنى : محل هذه الشعائر كلها الطواف بالبيت العتيق . فيةتضى أن الحاج بعد طواف الإفاضة . يحل له كل شئ . وكذا روى عن ابن عباس : ما طاف أحد بالبيت إلا حل ، لهذه الآية . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٤] (وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ

بَهِيمَةٍ الْأَنْعَامِ ، فَالِهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا ، وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ)
« وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ » .

أخرجه البخارى فى : ٢٥ - كتاب الحج ، ١٠٣ - باب ركوب البدن ، حديث رقم ٨٧٨ .

وأخرجه مسلم فى : ١٥ - كتاب الحج ، حديث رقم ٣٧٣ (طبعنا) .

(٢) [٥ / المائة / ٩٥] . (٣) [٤٨ / الفتح / ٢٥] .

أى شرعنا لكل أمة أن ينسكوا . أى يذبحوا لوجهه تعالى ، على وجه التقرب . وجعل
العلة ، أن يذكر اسمه . تقدست أسمائه ، على النساءك . (منسكا) مصدر ميمي على أصله .
أو بمعنى المفعول . وفي الآية تنبيه على أن القربان يجب أن يكون نعماً .
« فَأَلْهِكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا » أى أخلصوا له الذكر خاصة ، لا تشوبوه
بإشراك . « وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٥] (الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ
وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)

[٣٦] (وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ، فَاذْكُرُوا اسْمَ
اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ، فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَائِمَ
وَالْمُعْتَرَّ، كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)

« الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ » أى خافت لتأثرهم عند ذكره مزيد تأثر
« وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا
لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا » أى فى ذبحها تضحية « خَيْرٌ » من المنافع الدينية
والدنيوية « فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ » أى قائمات قد صففن أيديهن وأرجلهن .
وعن ابن عباس : قياماً على ثلاث قوائم ، معقولة يدها اليسرى . يقول : بسم الله ، والله أكبر ،
لا إله إلا الله : اللهم منك ولك . وفى الصحيحين ^(١) عن ابن عمر ؛ أنه أتى على رجل قد أناخ

(١) أخرجه البخارى فى : ٢٥ - كتاب الحج ، ١١٨ - باب نحر الإبل مقيدة ،

حديث ٨٨٥ .

وأخرجه مسلم فى : ١٥ كتاب الحج ، حديث ٣٥٨ (طبعنا) .

بدنة وهو ينحرها . فقال : ابعثها قياماً مقيدة سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم : وفي صحيح مسلم^(١) عن جابر في صفة حجة الوداع ، قال فيه : فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثلاثاً وستين بدنة . جمل يطعنهما بحربة في يده « فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا » أى سقطت على الأرض ، وهو كناية عن الموت « فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَائِعَ » أى السائل « وَالْمُعْتَرَّ » أى المتعرض بغير سؤال . أو القانع الراضى بما عنده وبما يعطى من غير سؤال ، والمعر المتعرض بسؤال وقد استنبط من الآية أن الأضحية تجزأ ثلاثة أجزاء : فيأكل ثلثاً ويهدي ثلثاً ويتصدق بثلث .

« كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَمَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ » أى ذللناها لكم ، لتشكروا إنا أنعمنا . والشكر صرف العبد ما أنعم عليه ، إلى ما خلق لأجله .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٧] (لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ ، كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ، وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ) « لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ » أى لن يصيب رضاء لحومها المتصدق بها ، ولادماؤها المهرقة ، من حيث أنها لحوم ودماء . ولكن بمراعاة النية والإخلاص ، ابتغاء وجهه الأعلى ، ويقرب من هذه الآية قوله تعالى^(٢) (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا جُوهَكُمْ) إلى آخرها « كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ » أى لتعرفوا عظمته فتوحده بالعبادة على ما أرشدكم إلى طريق تسخيرها ، وكيفية التقرب بها على لسان أكرم رسله المبعوث بسعادة الدارين . وإنما كرهه تذكيراً للنعمة وتعليلاً بما بعده .

(١) انفرد به مسلم . أخرجه فى : ١٥ - كتاب الحج ، حديث رقم ١٤٧ (طبعنا) .

(٢) [٢ / البقرة / ١٧٧] .

وفي التعليل المذكور شاهد لما قدمناه أولاً في معنى قوله تعالى (١) (وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ) فتذكر . وقوله تعالى « وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ » أى المخلصين فى أعمالهم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٨] (إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ)

« إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا » كلام مستأنف ، مسوق لتوطئ قلوب المؤمنين ، ببيان أن الله تعالى ناصرهم على أعدائهم ، بحيث لا يقدرّون على صدّهم عن الحج ، ليتفرغوا إلى أداء مناسكه . كذا قاله أبو السعود . وسبقه الرازى إليه . والأولى أن يقال : إنه طليعة لما بعده من الإذن بالقتال ، مبشرة بغاية النصرة والحفظ والسكّاء والعاقبة للمؤمنين . تشجيعاً لهم على قتال من ظلمهم ، وتشويقاً إلى استخلاص بيته الحرام ، ليتسنى لهم إقامة شعائره وأداء مناسكه . وقوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ » أى فى أمانة الله « كَفُورٍ » أى لنعمته بعبادته غيره ، فلا يرتضى فعلهم ولا ينصرهم . وصيغة المبالغة فيهما ، لأنه فى حق المشركين ، وهم كذلك ولأن خيانة أمانة الله وكفران نعمته لا يكون حقيراً ، بل هو أمر عظيم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٩] (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظَالِمُوا ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ)

[٤٠] (الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ، وَلَوْلَا

دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْجَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ

وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ،

إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ)

(١) [٢٢ / الحج / ٢٨] .

« أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ » أى يقاتلهم المشركون . والمأذون فيه محذوف ، لدلالة المذكور عليه . وقرئ بكسر التاء . « بَأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ * الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ » أى بغير حق سوى التوحيد الذى ينبغى أن يكون موجب الإقرار والتمسكين ، لا موجب الإخراج والتسيير . ومثله ^(١) (هَلْ تَقْمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ) وهو من تأكيد المدح بما يشبه الذم . « وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا » أى لولا كفه تعالى المشركين بالمسلمين ، وإذنه بمجاهدة المسلمين للكافرين ، لاستولى المشركون على أهل الملل المختلفة فى أزمנתهم ، وعلى مقبضاتهم فهدموها . قال ابن جرير ^(٢) : ومنه كفه تعالى ببعضهم التظالم . كاسلطان الذى كف به رعيته عن التظالم بينهم . ومنه كفه تعالى لمن أجاز شهادته بينهم ببعضهم عن الذهاب بحق من له قبله حق . ونحو ذلك . وكل ذلك دفع منه الناس بعضهم عن بعض . لولا ذلك لتظالموا . فهدم القاهرون صوامع المهوورين وبيعهم ، وما سعى جل ثناؤه . و (الصوامع) مباني الرهبانية لخلوتهم . (والبيع) معابد النصارى . و (الصلوات) روى عن ابن عباس أنه عنى بها كنائس اليهود . سميت بها لأنها حملها . وقيل هى بمعناها الحقيقية . و (هدمت) بمعنى عطلت . أو فيه مضاف مقدر « وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ » أى ينصر دينه وأوليائه . قال القاضى : وقد أنجز الله وعده ، بأن سلط المهاجرين والأنصار على صناديد العرب وأكاسرة العجم وقياصرتهم ، وأورثهم أرضهم وديارهم . « إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤١] (الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَآمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ)

(١) [٥ / المائدة / ٥٩] .

(٢) انظر الصفحة رقم ١٧٥ من الجزء السابع عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

« الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ » أى مرجعها إلى حكمه وتقديره . وفيه تأكيد لما وعده من إظهار أوليائه وإعلاء كلمتهم . ثم أشار تعالى إلى تسليمة نبيه صلى الله عليه وسلم ، عما يناله من أذى المشركين ، وحاضاً له على الصبر على ما ياحقه منهم من التكذيب ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٢] (وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودُ)

[٤٣] (وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ)

[٤٤] (وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكَذَّبَ مُوسَىٰ فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتَهُمْ ،

فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ)

« وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ » وهم قوم هود « وَثَمُودُ » وهم قوم صالح « وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ » وهم قوم شعيب « وَكَذَّبَ مُوسَىٰ » وإنما لم يقل (وقوم موسى) كسابقه ، لأن موسى ما كذبه قومه بنو إسرائيل ، وإنما كذبه غير قومه وهم القبط . وفيه شيء آخر كأنه قيل ، بعد ما ذكر تكذيب كل قوم رسولهم (وَكَذَّبَ مُوسَىٰ) مع وضوح آياته وعظم معجزاته ، فما ظنك بغيره ؟ أفاده الزمخشري .

قال الناصر : ويحتمل عندي ، والله أعلم ، أنه لما صدر الكلام بحكاية تكذيبهم ، ثم عدد أصناف المكذبين وطوائفهم ، ولم ينته إلى موسى إلا بعد طول الكلام ، حسن تكميله ليليل قوله (فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ) فيتصل السبب بالسبب ، كما قال في آية (ق) بعد تعددهم ^(١) (كُلُّ كَذِّبٍ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدِ) فربط العقاب والوعيد ، ووصلهما

(١) [٥٠ / ق / ١٤] .

بالتكذيب ، بعد أن جدد ذكره . والله أعلم .

وإيراد من زعم بأن موسى كذبه قومه بعبادة العجل ، إيراد من لم يفهم معنى التكذيب الذى هو ردّ دعوة النبى وعدم الإيمان به والإصرار على الكفر بوجهه ، والقيام فى وجهه وصد الناس عن اتباعه . وما وقع من قوم موسى هو تخليط ، وخطأ اجتهد ، وتغنت ولجأ مع الاستغلال بظل دعوته ، والانتظام فى سلك إجابه . وقوله تعالى « فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ » أى أمهلهم « ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ » أى بالعقوبة « فَكَيفَ كَانَ نَكِيرِ » أى إنكارى عليهم بالإهلاك .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٥] (فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبِئْسَ مُعْطَلَةٌ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ)

« فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ » أى فكلم من أهالى قرية « أَهْلَكْنَاهَا » أى بالعذاب « وَهِيَ ظَالِمَةٌ » أى مشركة كافرة « فَهِيَ خَاوِيَةٌ » أى ساقطة « عَلَى عُرُوشِهَا » أى سقوفها « وَبِئْسَ مُعْطَلَةٌ » أى وكلم من بئر متروكة لا يستقى منها ، لهلاك أهلها « وَقَصْرٍ مَشِيدٍ » أى مرفوع . من (شاد البناء) رفعه . أو معناه مطلى ومعمول بالشيء ، بالكسر ، وهو الجص ، أى مجصص ، أخلىناه عن ساكنيه ، ومن شواهد الأول قول عدى بن زيد^(١) :

شَادَهُ مَرْمَرًا وَجَلَّلَهُ كَلًّا سَاءَ ، فَلَطِيرٌ فِي ذُرَاهُ وَكُورُ

(١) هذا البيت من إحدى قصائده الأربع الغرر . ومطلع القصيدة :

أيها الشامتُ المعيرُ بالدهرِ — أَنْتَ الْمُبْرَأُ الْمَوْفُورُ

انظر (الشعر والشعراء) لابن قتيبة . ج ١ ص ١٧٦ ، تحقيق شيخنا المغفور له الشيخ

أحمد محمد شاكر .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٦] (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَعْلَمَوْا لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ)

« أَفَلَمْ يَسِيرُوا » أى أهل مكة في تجارتهم « فِي الْأَرْضِ فَتَعْلَمَوْا لَهُمْ » أى بما يشاهدونه من مواد الاعتبار « قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا » أى ما يجب أن يعقل من التوحيد « أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا » أى ما يجب أن يسمع من الوحي والتخويف « فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ » الضمير في (فإنها) للقصّة . أو مبهم يفسره (الأبصار) . والمعنى : ليس الخلل في مشاعرهم ، وإنما هو في عقولهم باتباع الهوى والانهماك في الغفلة . وفائدة ذكر (الصدور) هو التأكيد مثل ^(١) (يَقُولُونَ بِأَفْوَهِهِمْ) و (طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ) ^(٢) إلا أنه لتقرير معنى الحقيقة ، وهنا لتقرير معنى المجاز . وقال الزمخشري : الفائدة زيادة التصوير والتعريف وعبارته : الذى قد تمورف واعتقد ؛ أن العمى على الحقيقة مكانه البصر ، وهو أن تصاب الحدة بما يطمس نورها . واستعماله في القلب استعارة ومثل . فلما أريد إثبات ما هو خلاف المعتقد من نسبة العمى إلى القلوب حقيقة ، ونفيه عن الأبصار ، احتاج هذا التصوير إلى زيادة تعيين وفضل تعريف ، ليمتقرر أن مكان العمى هو القلوب لا الأبصار . كما تقول (ليس المضاء للسيف ، ولكنه للسانك الذى بين فكيك) ، فقولك (الذى بين فكيك) تقرير لما ادعيته للسانه ، وتثبيت . لأن محل المضاء هو هو لا غير . وكأنك قلت : ما نقيت المضاء عن السيف . وأثبتته للسانك ، فلتمة ولا سهوا منى ، ولكن تعمدت به إياه بعينه تعمداً .

(١) [٣ / آل عمران / ١٦٧] . (٢) [٦ / الأنعام / ٣٨] .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٧] (وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ)

« وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ » أى المبين فى آية^(١) (وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) « وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ » أى فيصيبهم ما أوعدهم به ، ولو بعد حين « وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ » أى هو تعالى حلیم لا يعجل ، فإن مقدار ألف سنة عند خلقه ، كيوم واحد عنده ، بالنسبة إلى حلمه . لعلمه بأنه على الانتقام قادر ، وأنه لا يفوته شىء . وإن أنظر وأمل . ولهذا قال بعده :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٨] (وَكَايْنٍ مِّنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَى الْمَصِيرِ)

« وَكَأَيْنٍ مِّنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا » أى أمهلتها « وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَى الْمَصِيرِ » إلى حكمى مرجع الكل فأجزئهم بأعمالهم . فتأثر هذه الآية ما قبلها صريح فى بيان خطئهم فى الاستعجال المذكور ، ببيان كمال سعة حلمه تعالى ، وإظهار غاية ضيق عطشهم ، المستتبع لكون المدة القصيرة عنده تعالى ، مُدداً طويلاً عندهم ، حسبما ينطق به قوله تعالى^(٢) (إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا * وَنَرَاهُ قَرِيبًا) ولذلك يرون مجيئه بعيداً ، ويتخذونه ذريعة إلى إنكاره ، ويجترئون على الاستعجال به ، ولا يدرون أن معيار تقدير الأمور كلها ، وقوعاً وإخباراً ، ما عنده تعالى من المقدار . أفاده ابن كثير وأبو السعود .

وفى (العناية) : لما ذكر استعجالهم ، وبين أنه لا يتخلف ما استعجلوه ، وإنما آخر

(١) [٨ / الأنفال / ٣٢] . (٢) [٧٠ / المعارج / ٧٦] .

حلما ، لأن اليوم ألف سنة عنده . فما استطالوه ليس بطويل بالنسبة إليه ، بل هو أقصر من يوم . فلا يقال : إن المناسب حينئذ أن ألف سنة كيوم ، والقلب لا وجه له . وقال الرازي : لما حكى تعالى من عظم ما هم عليه من التكذيب ، أنهم يستهزئون باستعجال العذاب ، بين أن العاقل لا ينبغي أن يستعجل عذاب الآخرة فقال (وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ) يعنى فيما ينالهم من العذاب وشدته (كألف سنة) لو عُدَّ في كثرة الآلام وشدتها . فبين سبحانه أنهم لو عرفوا حال عذاب الآخرة ، وأنه بهذا الوصف لما استعجلوه .

قال الرازي : وهذا قول أبي مسلم ، وهو أولى الوجوه . انتهى .
وقد حكاه الزخشرى بقوله : وقيل معناه : كيف يستعجلون بعذاب من يوم واحد من أيام عذابه ، في طول ألف سنة من سنيكم . لأن أيام الشدائد مستطالة ، أى تمد طويلة . كما قيل :

تَمَتَّعُ بِأَيَّامِ السُّرُورِ فَإِنَّهَا قِصَارٌ . وَأَيَّامُ الْهُمُومِ طَوَالٌ

أو كان ذلك اليوم الواحد ، لشدة عذابه ، كألف سنة من سنى العذاب . انتهى .
واعتمد الوجه الأول أبو السعود . وناقش فيما بعده ؛ بأنه لا يساعده سياق النظم الجليل ولا سياقه . فإن كلا منهما ناطق بأن المراد هو العذاب الدنيوى . وأن الزمان الممتد هو الذى مرّ عليهم قبل حلوله بطريق الإملاء والإمهال . لا الزمان المقارن له . ألا يرى إلى قوله تعالى (وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ) الخ ، فإنه صريح فى أن المراد هو الأخذ العاجل الشديد ، بعد الإملاء المديد . انتهى . وفيه قوة . فالحق أعلم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٩] (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ)

[٥٠] (فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ)

[٥١] (وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ)

« قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ * فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » وهى الجنة « وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » أى والذين سعوا فى رد آياتنا ، وصدّ الناس عنها مشاقين . فالمعاجزة مستعمارة للمشاقة مع المؤمنين ومعارضتهم . فكما طلبوا إظهار الحق طلب هؤلاء إبطاله . كما يقال (جراه فى كذا) . قال تعالى ^(١) (أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا) وقرئ (معجزين) بتشديد الجيم . بمعنى أنهم عجزوا الناس وثبطوهم عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والإيمان بالقرآن . وكلتا القراءتين متقاربة المعنى . وذلك أن من عجز عن آيات الله ، فقد عاجز الله . ومن معاجزة الله التمعيز عن آيات الله ، والعمل بماصيه ، وخلاف أمره . وكان من صفة القوم الذين نزلت فيهم الآيات أنهم كانوا يبطّئون الناس عن الإيمان بالله واتباع رسوله . ويغالبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يحسبون أنهم يعجزونه ويغلبونه . وقد ضمن الله له نصره عليهم . فكان ذلك معاجزتهم الله . كذا فى الشهاب وابن جرير . ثم أشار تعالى إلى تسليمة رسوله صلوات الله عليه ، عما كان يلاقيه من صدّ شياطين قومه عن سبيل الله ، بأن تلك سنة كل رسول ، وأن العاقبة له ، فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٢] (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ

فِي أَمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ ءَايَاتِهِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ

حَكِيمٌ)

« وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى » أى رغب فى انتشار

(١) [٢٩ / العنكبوت / ٤] .

دعوته ، وسرعة علو شرعته « أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ » أى بما يصد عنها ، ويصرف المدعويين عن إجابتها « فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ » أى يبطله ويمحقه « ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ » أى يثبتها ^(١) « فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ، وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ » « وَاللَّهُ عَلِيمٌ » يعلم الإلقاءات الشيطانية ، وطريق نسخها من وجه وحيه . « حَكِيمٌ » يحكم آياته بحكمته . ثم أشار إلى أن من مقتضيات حكمته أنه يجعل الإلقاء الشيطاني فتنه للشاكرين المنافقين والقاسية قلوبهم عن قبول الحق ، ابتلاء لهم ليزدادوا إثمًا . ورحمة للمؤمنين ليزدادوا ثباتًا واستقامة ، فقال تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٣] (لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ، وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ)
« لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ » أى شك وارتياب « وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ » وهم المعتاة المتمردون « وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ » أى خلاف للحق « بَعِيدٍ » عن موافقته جدا ، بسبب ظلمهم وشركهم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٤] (وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ ، فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)
« وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ » أى بالاتقياد ، والخشية . والضمير للقرآن أو لله تعالى « وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى »

(١) [١٣ / الرعد / ١٧] .

صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» أى إلى طريق الحق والاستقامة، فلا تزل أقدامهم بقبول ما يلقى الشيطان ، ولا تقبل قلوبهم إلا ما يلقى الرحمن ، لصفائها . هذا هو الصواب فى تفسير الآية . ولها نظائر تظهر المراد منها كما أشرنا إليه ، لو احتاجت إلى نظير . ولكنها بيّنة بنفسها ، غنية عن التّطويل فى التّأويل ، لولا ما أحوج المحققين إلى ردّ ما دسه بعض الرواة هنا من الأباطيل . ونحن نسوق ما قيل فيها من ذلك ، ثم تتبعه بنقد المحققين ، لئلا يبقى فى نفس الواقف حاجة . قال ابن جرير الطبري: قيل: ^(١) إن السبب الذى من أجله أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ ، أن الشيطان كان ألقى على لسانه ، فى بعض ما يتلوهُ مما أنزل الله عليه من القرآن ، ما لم ينزل الله عليه . فاشتد ذلك على رسول الله ﷺ واغتم به ، فسأله الله مما به من ذلك ، بهذه الآيات . ثم ذكر من قال ذلك . فأسند عن محمد بن كعب القرظيّ ومحمد بن قيس وغيرهما ؛ أن رسول الله ﷺ جلس فى ناد من أندية قريش ، كثير أهله ، فتمنى يومئذ ألا يأتيه من الله شيء فينفروا عنه . فأنزل الله عليه ^(٢) (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ * مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ) فقرأها رسول الله ﷺ حتى إذا بلغ ^(٣) (أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ) ألقى عليه الشيطان كلمتين (تلك الغرائيق العلى * وإن شفاعتهن لترتجى) فتكلم بها ، ثم مضى فقرأ السورة كلها . فسجد فى آخر السورة وسجد القوم جميعاً معه ، ورضوا بما تكلم به .

قالا : فلما أمسى أتاه جبريل عليه السلام فمضى عليه السورة . فلما بلغ الكلمتين المذكورتين قال : ما جئتكم بهاتين . فحزن رسول الله ﷺ . فأنزل الله تبارك وتعالى عليه يعزيه (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ » الآية .

وقال القاضى عياض فى (الشفا) : اعلم أن لنا فى الكلام على مشكل هذا الحديث مأخذين : أحدهما فى توهين أصله ، والثانى على تسليمه .

(١) انظر الصفحة رقم ١٨٦ من الجزء السابع عشر .

(٢) [٥٣ / النجم / ٢١] . (٣) [٥٣ / النجم / ١٩ و ٢٠] .

أما المأخذ الأول ، فيكفيك أن هذا لم يخرجْه أحد من أهل الصحة ، ولا رواه ثقة بسند سليم متصل . وإنما أُولع به وبمثله المفسرون والمؤرخون المولعون بكل غريب ، المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم . وصدق القاضي بكر بن العلاء المالكي حيث قال : لقد بلى الناس ببعض أهل الأهواء والتفاسير . وتعلق بذلك الملاحدون مع ضعف بعض نقلته ، واضطراب رواياته ، وانقطاع إسناده ، واختلاف كلماته . ومن حكيت عنه هذه الحكاية من المفسرين والتابعين ، لم يسندوها أحد منهم ولا رفعها إلى صاحب . وأكثر الطرق عنهم فيها ، واهية ضعيفة ، والرفوع فيه حديث شعبة عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فيما أحسب (الشك في الحديث) أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة ، وذكر القصة .

قال أبو بكر البزار : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد متصل ، يجوز ذكره إلا هذا ، ولم يسنده عن شعبة إلا أمية بن خالد . وغيره يرسله عن سعيد بن جبير . وإنما يعرف عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس . فقد بين لك أبو بكر رحمه الله أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره سوى هذا . وفيه من الضعف مانبه عليه ، مع وقوع الشك فيما ذكرناه ، الذي لا يوثق به ولا حقيقة معه . وأما حديث الكلبي فلا تجوز الرواية عنه ولا ذكره ، لقوة ضعفه وكذبه ، كما أشار إليه البزار رحمه الله : والذي منه في الصحيح ؛ أن النبي ﷺ قرأ سورة (والنجم) وهو بمكة . فسجد معه المسلمون والمشركون والإنس والجن . هذا توهينه من طريق النقل .

وأما من جهة المعنى فقد قامت الحجة وأجمعت الأمة على عصمته عليه السلام ، ونزاهته عن مثل هذه الرذيلة . إما من تمنيه أن ينزل عليه مثل هذا من مدح غير الله وهو كفر ، أو أن يتسور عليه الشيطان ويشبه عليه القرآن حتى يجعل فيه ما ليس منه ، حتى ينهبه عليه جبريل عليهما السلام ، وذلك كله ممتنع في حقه عليه السلام . أو يقول ذلك النبي ﷺ من

قبل نفسه عمداً ، وذلك كفر . أو سهواً وهو معصوم من هذا كله . ووجه ثان - وهو استحالة هذه القصة نظراً وعرفاً . وذلك أن الكلام ، لو كان كما رُوي ، بعيد الالتهام ، متناقض الأقسام ممتزج المدح بالذم ، متخاذل التأليف . وأما كان النبي ﷺ ولا من بحضرته من المسلمين وصناديد المشركين ، ممن يخفى عليه ذلك ، وهذا لا يخفى على أدنى متأمل . فكيف بمن رجح حلمه ، واتسع في باب البيان ومعرفة فصيح الكلام علمه ؟ ووجه ثالث - أنه قد علم من عادة المنافقين ومعاندي المشركين وضعفة القلوب والجهلة من المساميين ، نفورهم من أول وهلة ، وتخليط العدو على النبي ﷺ لأقل فتنة ، وتعميرهم المسلمين والشُّمات بهم الفينة بعد الفينة . وارتداد من في قلبه مرض ممن أظهر الإسلام لأدنى شبهة . ولم يحك أحد في هذه القصة شيئاً سوى هذه الرواية الضعيفة الأصل . ولو كان ذلك لوجدت قريش بها على المسلمين الصولة . ولأقامت بها اليهود عليهم الحجة . كما فعلوه مكابرة في قصة الإسراء حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردّة . وكذلك ما روي في قصة القضية . ولا فتنة أعظم من هذه البالية لو وجدت . ولا تشغيب للمعادى حينئذ أشد من هذه الحادثة لو أمكنت . فما روي عن معاند فيها كلمة . ولا عن مسلم بسببها بنت شفة . فسدل على بطلها ، واجتثاث أصلها . ولا شك في إدخال بعض شياطين الإنس والجن ، على بعض مغفلي المحدثين ، ليلبس به على ضعفاء المسلمين .

ووجه رابع - ذكر الرواة لهذه القضية أن فيها نزلت ^(٤) (وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنْ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ) الآيتين . وهاتان الآيتان تردان الخبر الذي روي . لأن الله تعالى ذكر أنهم كادوا يفتنونه حتى يفترى ، وأنه لولا أن ثبتته لكان يركن إليهم . فمضمون هذا ومفهومه ، أن الله تعالى عصمه من أن يفترى ، وثبته حتى لم يركن إليهم قليلاً ، فكيف كثيراً ؟ وهم يروون في أخبارهم الواهية أنه زاد على الركون والافتراء بمدح آلهتهم . وهذا ضد مفهوم الآية ، ويضعف الحديث ، لو صح ، فكيف ولا صحة له ؟ وأما المأخذ الثاني فهو مبنى على تسليم الحديث ، لو صح . وقد أعادنا الله من صحته . ولكن على كل حال فقد أجاب عن ذلك

أئمة المسلمين بأجوبةٍ منها الغث والسمين . فمنها ما رواه قتادة ومقاتل أن النبي ﷺ أصابته سنة عند قراءة هذه السورة . فجرى هذا الكلام على لسانه بحكم النوم . وهذا لا يصح . إذ لا يجوز على النبي ﷺ مثله في حالة من أحواله . ولا يخلقه الله على لسانه ولا يستولى الشيطان عليه في نوم ولا يقظة ، لمصمته في هذا الباب من جميع العمد والسهو . وقد قال عليه السلام ^(١) (إن عيني تنامان ولا ينام قلبي) . وفي حديث السكبي : أن النبي ﷺ حدث نفسه ، فقال ذلك الشيطان على لسانه . وفي رواية ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال : ومنها لما أخبر بذلك قال : إنما ذلك من الشيطان . وكل هذا لا يصح أن يقوله عليه السلام لا سهواً ولا قصداً . ولا يفتوّله الشيطان على لسانه . وقيل : لعل النبي ﷺ قاله أثناء تلاوته ، على تقدير التقرير والتوبيخ للكفار . كقول إبراهيم ^(٢) (هَذَا رَبِّي) على أحد التأويلات . وكقوله ^(٣) (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا) بعد السكت وبينان الفصل بين الكلامين . ثم رجع إلى تلاوته . وهذا ممكن مع بيان الفصل وقرينة تدل على المراد ، وأنه ليس من المتلو . وهو أحد ما ذكره القاضي أبو بكر .

ومما يظهر في تأويله ، إن سلمنا القصة ، أن يراد بالفرانيق الملائكة . ورجاء الشفاعة من الملائكة صحيح . فلما تأوله المشركون على أن المراد بها آلهتهم ، ولبس عليهم الشيطان ذلك وزينه في قلوبهم ، وألقاه إليهم ، نسخ الله ما ألقى الشيطان وأحكم آياته ورفع تلاوة تلك اللفظتين . انتهى كلام القاضي ملخصاً .

وقال أبو بكر الباقلاني : وقيل : كان ﷺ يرتل القرآن ، فارتصده الشيطان في سكتة

(١) أخرجه البخاري في : ١٩ - كتاب التهجيد ، ١٦ - باب قيام النبي ﷺ بالليل

في رمضان وغيره ، حديث رقم ٦٣١ ، عن عائشة .

وأخرجه مسلم في : ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، حديث رقم ١٢٥

(٢) [٦ / الأنعام / ٧٧] . (٣) [٢١ / الأنبياء / ٦٣] .

من السكتات . ونطق بتلك الكلمات ، محاكياً نعمته ، بحيث سمعه من دنا إليه ، فظنها من قوله تعالى وأشاعها .

قال : وهذا أحسن الوجوه . ويؤيده ما روى عن ابن عباس من تفسير (تمنى) بـ (تلا) وكذا استحسن ابن العربي هذا التأويل . وقال قبله : إن هذه الآية نص في براءة النبي ﷺ مما نسب إليه ، وأن الشيطان زاده في قوله صلوات الله عليه ، لا أنه عليه السلام قاله . قال : وقد سبق إلى ذلك الطبري فصوب هذا المعنى وحوم عليه . واستحسن ابن العربي ذلك ، على فرض صحة القصة ، وإلا فقد قال : ذكر الطبري في ذلك روايات كثيرة باطلة لأصل لها . وقال تقي الدين بن تيمية^(١) : في الآية قولان والمأثور عن السلف يوافق القرآن بذلك . والذين منعوا ذلك من المتأخرين طعنوا فيما ينقل من الزيادة في سورة النجم بقوله (تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهن لترتجى) وقالوا : إن هذا لم يثبت . ومن علم أنه ثبت قال : هذا لقاء الشيطان في مسامعهم ، ولم يلفظ به الرسول ﷺ . ولكن السؤال وارد على هذا التقدير أيضا .

وقالوا في قوله (إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) : هو حديث النفس وأما الذين قرروا ما نقل عن السلف ، فقالوا : هذا منقول نقلًا ثابتًا لا يمكن القدح فيه . وقالوا : الآثار في تفسير هذه الآية معروفة ثابتة في كتب التفسير والحديث . والقرآن يوافق ذلك . فإن نسخ الله لما يلقى الشيطان ، وإحكامه آياته ، إنما يكون لرفع ما وقع في آياته ، وتمييز الحق عن الباطل حتى لا تختلط آياته بغيرها . وجعل ما يلقى الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم ، إنما يكون ذلك ظاهراً يسمعه الناس ، لا باطناً في النفس . والفتنة التي تحصل بهذا النوع من النسخ ، من جنس الفتنة التي تحصل بالنوع الآخر من النسخ . وهذا النوع أدل على صدق الرسول ﷺ ، وبعده عن الهوى ، من ذلك النوع . فإنه إذا كان يأمر بأمر ثم يأمر بخلافه وكلاهما من عند الله ، وهو مصدق في ذلك ، فإذا قال عن نفسه أن الثاني هو الذي

(١) في شرح دعوة ذي النون . كذا في هامش جامع البيان ، صحيفة ٢٩٥ .

من عند الله وهو الناسخ، وإن ذلك المرفوع الذى نسخه الله ليس كذلك ، كان أدل على اعتماده للصدق وقول الحق . وهذا كما قالت عائشة^(١) رضى الله عنها: لو كان محمد كاتما شيئا من الوحي لكتّم هذه الآية (وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ) ألا ترى أن الذى يعظم نفسه بالباطل يريد أن ينصر كل ما قاله ولو كان خطأ . فبيان الرسول ﷺ أن الله أحكم آياته ونسخ ما ألغاه الشيطان ، هو أدل على تحريره للصدق وبراءته من الكذب . وهذا هو المقصود بالرسالة . فإنه الصادق المصدوق ﷺ تسليما . انتهى .

وفى كلامه رحمه الله نظر من وجوه :

أولا - دعواه أن المأثور يوافق القرآن . فإنه ذهب إلى أن الإلقاء بإلقاء في الآيات . ولا تدل الآية عليه ، لا مطابقة ولا التزاما . بل القول بذلك يناهى التنزيل والوحي منافاة النار للماء ، كما ستره .

وثانيا - دعواه أن تلك الرواية نقلها ثابت لا يمكن القدح فيه . فقد قدح فيها من لا يحصى من المتقدمين والمتأخرين . ويكفى أن تلميذه الحافظ ابن كثير قال : قد ذكر كثير من المفسرين هاهنا قصة الغرائيق . وما كان من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة ، ظنا منهم أن مشركى قريش أسلموا . ولكنها من طرق كلها مرسلّة . ولم أرها مسندة من وجه صحيح . وتعداد طرقها ، بعد ضعف أصلها ، لا يفيد . وهذه شبهة يعتمدها كثير من الواقفين مع الروايات . يظنون أن الضعيف بكثرة طرقه يقوى . والحال أن الضعيف ضعيف كيفما جاء . وقد سرت هذه الشبهة للحافظ ابن حجر . فأخذ يقوى بعض طرقها ويصححها من جهة الإسناد . كما ستمر بك مناقشته . ولو كان لها أدنى رائحة من الصحة لأخرجها البخارى معلقة أو موقوفة ، أو أرباب السنن .

(١) أخرجه الترمذى في : ٤٤ - كتاب التفسير ، ٣٣ - سورة الأحزاب ، ٩ - حدثنا

وثانئا - اعترافه بأن السؤال وارد على تقدير ثبوتها ، وإلقاء الشيطان ذلك في مسامعهم ، مما يبرهن أن فيها مغامر تنبذها العقول ، كما نبذتها صحة النقول .
فصل .

وقال الفخر الرازي في (تفسيره) : هذه الرواية باطلة موضوعة ، عند أهل التحقيق . واحتجوا عليه بالقرآن والسنة والمعقول . أما القرآن فوجوه : (أحدها) قوله تعالى ^(١) (وَلَوْ نَقُولُ عَلِيمًا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَا خَذَنَّا مِنْهُ بِالْأَيْمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ) . (وثانيها) قوله ^(٢) (قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبَدَّلهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي ، إِنْ أَتَّبَعُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ) .

وثالثها - قوله ^(٣) (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) . ورابعها - قوله تعالى ^(٤) (وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لَتَفْتَرِيَ عَلِيمَانَا غَيْرُهُ ، وَإِذَا لَا تَخْذُوكَ خَلِيلًا) وكلمة (كاد) عند بعضهم معناها أنه لم يحصل . وخامسها - قوله ^(٥) (وَلَوْ لَا أَنْ تُبَتِّنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا) وكلمة (لولا) تفيد انتفاء الشيء لا انتفاء غيره . فدل على أن ذلك الركون القليل لم يحصل . وسادسها - قوله ^(٦) (كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ) . وسابعها - قوله ^(٧) (سَمْعُكُمْ فَلَا تَنْسَى) .

وأما السنة فهي ما روى عن محمد بن إسحاق بن خزيمة ، أنه سئل عن هذه القصة فقال : هذا وضع من الزنادقة . وصنف فيه كتاباً .

- | | |
|---------------------------------|-----------------------------|
| (١) [٦٩ / الحاقة / ٤٤ - ٤٦] . | (٢) [١٠ / يونس / ١٥] . |
| (٣) [٥٣ / النجم / ٤٣] . | (٤) [١٧ / الإسراء / ٧٣] . |
| (٥) [١٧ / الإسراء / ٧٤] . | (٦) [٢٥ / الفرقان / ٣٢] . |
| (٧) [٨٧ / الأعلى / ٦] . | |

وقال الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي : هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل . ثم أخذ يتكلم في أن رواية هذه القصة مطعون فيهم . وأيضاً فقد روى البخاري^(١) في صحيحه أن النبي عليه السلام قرأ سورة (والنجم) وسجد فيها المسلمون والمشركون والإنس والجن . وليس فيه حديث الغرائيق . وروى هذا الحديث من طرق كثيرة وليس فيها البتة حديث الغرائيق .

وأما المعقول فمن وجوه :

أحدها - أن من جاوز على الرسول صلى الله عليه وسلم تعظيم الأوثان ، فقد كفر . لأن من المعلوم بالضرورة أن أعظم سعيه كان في نفي الأوثان . وثانيها - أنه عليه السلام ما كان يمكنه في أول الأمر أن يصلي ويقرأ القرآن عند الكعبة آمناً أذى المشركين له . حتى كانوا ربما مدّوا أيديهم إليه . وإنما كان يصلي ، إذا لم يحضروها ، ليلاً ، أو في أوقات خلوة . وذلك يبطل قولهم . وثالثها - أن معاداتهم للرسول كانت أعظم من أن يقرأوا بهذا القدر من القراءة ، دون أن يقفوا على حقيقة الأمر . فكيف أجمعوا على أنه عظم آلتهم حتى خروا سجداً ؟ مع أنه لم يظهر عندهم موافقته لهم .

ورابعها - قوله (فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ) وذلك لأن إحكام الآيات بإزالة ما يلقيه الشيطان عن الرسول ، أقوى من نسخه بهذه الآيات التي تبقى الشبهة معها . فإذا أراد الله إحكام الآيات ، لئلا يلتبس ما ليس بقرآن قرآناً ، فبأن يمنع الشيطان من ذلك أصلاً ، أولى .

وخامسها - وهو أقوى الوجوه ، أنا لو جاوزنا ذلك ارتفع الأمان عن شرعه . وجوزنا

(١) [أخرجه البخاري في : ٦٥ - كتاب التفسير ، ٥٣ - سورة النجم ٤ - باب

فاسجدوا لله واعبدوا ، حديث رقم ٥٩٠ .

في كل واحد من الأحكام والشرائع أن يكون كذلك ، ويبطل قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فإنه لا فرق في العقل بين النقصان عن الوحي ، وبين الزيادة فيه . فهذه الوجوه عرفنا على سبيل الإجمال ، أن هذه القصة موضوعة .

أكثر ما في الباب أن جماعاً من المفسرين ذكرها . لكنهم ما بلغوا حد التواتر . وخبر الواحد لا يعارض الدلائل الثقلية والعقلية المتواترة . ثم أطال الرازي في تفصيل المباحث . ونقل عن أبي مسلم الأصفهاني ما توسع به البحث فانظره إن شئت .

فصل .

وكتب الأستاذ الإمام مفتي مصر ، الشيخ محمد عبده رحمه الله ، في هذه الآية مقالة بديعة ، نقبس منها شذرات .

قال : يعلم كل ناظر في كتابنا الإلهي (القرآن) ما رفع الإسلام من شأن الأنبياء والمرسلين ، والمنزلة التي أحلهم من حيث هم حملة الوحي وقدوة البشر ، في الفضائل وصالح الأعمال . وتنزيهه إياهم عما رماهم به أعداؤهم وما نسبته إليهم المعتقدون بأديانهم . ولا يخفى على أحد من أهل النظر ، في هذا الدين القويم ، أنه قد قرر عصمة الرسل كافة من الزلل في التبليغ ، والزيف عن الوجهة التي وجه الله وجوههم نحوها من قول أو عمل . وخص خاتمهم محمداً ﷺ فوق ذلك بمزايا فصلت في ثنايا الكتاب العزيز . وعصمة الرسل في التبليغ عن الله ، أصل من أصول الإسلام . شهد به الكتاب وأيدته السنة ، وأجمعت عليه الأمة . وما خالف فيه بعض الفرق ، فإنما هو في غير الإخبار عن الله وإبلاغ وحيه إلى خلقه . ذلك الأصل الذي اعتمدت عليه الأديان ، حق لا يرتاب فيه ملئ يفهم ما معنى الدين . ومع ذلك لم يعدم الباطل فيه أعواناً يعملون على هدمه وتوهين ركنه . أولئك عشاق الرواة

وعبد النقل . نظروا نظرة في قوله تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ) الآية وفيما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما من أن (تمنى) بمعنى (قرأ) و (الأمنية القراءة) فعمى عليهم وجه التأويل ، على فرض صحة الرواية عن ابن عباس . فذهبوا يطلبون ما به يصح التأويل في زعمهم . ففيض لهم من يروى في ذلك أحاديث تختلف طرقها وتباين ألفاظها وتتفق في أن النبي ﷺ عندما بلغ منه أذى المشركين ما بلغ ، وأعرضوا عنه ، وجفاه قومه وعشيرته ، لعيبه أصنامهم وزرايته على آلهتهم ، أخذ الضجر من إعراضهم . ولحرصه على إسلامهم تمنى ألا ينزل عليه ما يفرهم ، لعله يتخذ ذلك طريقا إلى استمالتهم . فاستمر به ما تمناه حتى نزلت عليه سورة (والنجم) إلى آخر ما رواه ابن جرير أولا . وقد شايعه عليه كثير من المفسرين ، وفي طباع الناس إلف الغريب ، والتهافت على العجيب . فولعوا بهذه التفاسير ، ونسوا ما رآه جمهور المحققين في تأويلها . وذهب إليه الأئمة في بيانها .

جاء في صحيح البخارى ^(١) : وقال ابن عباس في (إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته) . إذا حدث ألقى الشيطان في حديثه فيبطل الله ما يلقى الشيطان ويحكم الله آياته . ويقال (أمنيته قراءته) (إلا أمانى) يقرؤون ولا يكتبون . انتهى .

فقرأ حكي تفسير الأمنية بالقراءة بلفظ (يقال) بعد ما فسرنا بالحديث رواية عن ابن عباس . وهذا يدل على المغايرة بين التفسيرين . فما يدعيه الشراح أن الحديث في رأى ابن عباس بمعنى التلاوة يخالف ظاهر العبارة . ثم حكاية تفسير الأمنية بمعنى القراءة بلفظ (يقال) يفيد أنه غير معتبر عنده . وسيأتى أن المراد بالحديث حديث النفس .

وقال صاحب الإبريز : إن تفسير (تمنى) بمعنى (قرأ) و (الأمنية) بمعنى (القراءة) مروى عن ابن عباس في نسخة على بن أبي طلحة عن ابن عباس . ورواها على بن صالح كاتب الليث عن معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس . وقد علم ما للناس

(١) أخرجه البخارى في : ٦٥ - كتاب التفسير ٢٢ - سورة الحج ، في الترجمة .

في ابن أبي صالح كاتب الليث ، وأن المحققين على تضعيفه . انتهى .

هذا ما في الرواية عن ابن عباس وهي أصل هذه الفتنة . وقد رأيت أن المحققين يضعفون راويها . وأما قصة الغرائيق ، فمع ما فيها من الاختلاف ، فقد طعن فيها غير واحد من الأئمة ، حتى قال ابن إسحق : إنها من وضع الزنادقة . كما تقدم عن الرازي ، ونحوه عن القاضي عياض رحمه الله ، من وهنها وسقوطها من عدة أوجه .

وأما ما ذكره ابن حجر من أن القصة رويت مرسل من طرق على شرط الصحيح ، وأنه يحتج بها من يرى الاحتجاج بالمرسل ، فقد ذهب عليه كما قال في الإبريز : أن العصمة من العقائد التي يطلب فيها اليقين . فالحديث الذي يريد خرمها ونقضها ، لا يقبل على أى وجه جاء . وقد عدّ الأصوليون الخبر الذي يكون على تلك الصفة ، من الأخبار التي يجب القطع بكذبها . هذا لو فرض اتصال الحديث ، فما ظنك بالمراسيل ؟ وإنما الخلاف في الاحتجاج بالمرسل وعدم الاحتجاج به ، فيما هو من قبيل الأعمال وفروع الأحكام ، لا في أصول العقائد ومعاقد الإيمان بالمرسل وما جاءوا به . فهي هفوة من ابن حجر يغفرها الله له .

هذا ما قاله الأئمة ، جزاهم الله خيراً ، في بيان فساد هذه القصة ، وأنها لا أصل لها . ولا عبرة برأى من خالفهم . فلا يعقد بذكرها في بعض كتب التفسير . وإن بلغ أربابها من الشهرة ما بلغوا . وشهرة المبطل في بطله ، لا تنفخ القوة في قوله . ولا تحمل على الأخذ برأيه .

ثم قال الأستاذ رحمه الله : والآن أرجع إلى تفسير الآيات على الوجه الذي تحتملها ألفاظها وتدل عليه عباراتها . والله أعلم :

لا يخفى على كل من يفهم اللغة العربية ، وقرأ شيئاً من القرآن ، أن قوله تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ) الآيات ، يحكي قدراً قدر المرسلين كافة ، لا يعدونه ولا يقفون دونه . ويصف شذشنة عرفت فيهم ، وفي أممهم . فلو صح ما قال أولئك المفسرون لكان المعنى : أن جميع الأنبياء والمرسلين قد ساط الشيطان عليهم فخلط في الوحي المنزل

إليهم . ولكنّه بعد هذا الخلط ينسخ الله كلام الشيطان ويحكم الله آياته الخ ، وهذا من أقبح ما يتصور متصور في اختصاص الله تعالى لأنبيائه ، واختيارهم من خاصة أوليائه ! فلندع هذا الهذيان ، ولنعد إلى ما نحن بصدده .

ذكر الله لنبيه حالا من أحوال الأنبياء والمرسلين قبله ، ليعين له سنته فيهم . وذلك بعد أن قال ^(١) (وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودُ) إلى آخر الآيات ثم قال ^(٢) « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ * فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ * وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ * وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ » الخ ، فالقصص السابق كان في تكذيب الأمم لأنبيائهم . ثم تبعه الأمر الإلهي بأن يقول النبي ﷺ لقومه : إني لم أرسل إليكم إلا لأنذركم بعاقبة ما أنتم عليه ، ولأبشر المؤمنين بالنعيم . وأما الذين يسمعون في الآيات والأدلة التي أقيمها على الهدى وطرق السعادة ، ليحوّلوا عنها الأنظار ويحجبوها عن الأبصار ، ويفسدوا أثرها الذي أقيمت لأجله ، ويماجزوا بذلك النبي ﷺ والمؤمنين ، أى يساقوهم ليمجزوهم ويسكتوهم عن القول بذلك . وذلك بلعبهم بالألفاظ وتحويلها عن مقصد قائمها ، كما يقع عادة من أهل الجدل والمحاكة - هؤلاء الضالون المضلون هم أصحاب الجحيم . وأعقب ذلك بما يفيد أن ما ابتلى به النبي ﷺ من المعاجزة في الآيات ، قد ابتلى به الأنبياء السابقون . فلم يبعث نبي في أمة إلا كان له خصوم يؤذونه بالتأويل والتحريف ، ويضادون أمانيه ، ويحولون بينه وبين ما يبتغى ، بما يلقون في سبيله من العثرات . فعلى هذا المعنى الذى يتفق مع ما لقيه الأنبياء جميعاً ، يجب أن تفسر الآية . وذلك يكون على وجهين :

الأول - أن يكون (تمنى) بمعنى (قرأ) و (الأمنية) بمعنى (القراءة) وهو معنى قد يصح . وقد ورد استعمال اللفظ فيه ؛ قال حسان بن ثابت في عثمان رضى الله عنهما :

(١) [٢٢ / الحج / ٤٢] . (٢) [٢٢ / الحج / ٤٩ - ٥٢] .

تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ وَآخِرَهُ لَا قِيَّ حَمَامَ الْمَقَادِرِ^(١)

وقال آخر :

تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ تَمَنَّى دَاوُدَ الزُّبُورَ عَلَى رِسْلِ

غير أن الإلقاء لا يكون على المعنى الذى ذكروه ، بل على المعنى المفهوم من قولك (ألقىتُ فى حديث فلان) إذا أدخلت فيه ما ربما يحتمله لفظه ، ولا يكون قد أراده . أو نسبت إليه ما لم يقله تعليلاً بأن ذلك الحديث يؤدى إليه . وذلك من عمل المعاجزين الذين ينصبون أنفسهم لمحاربة الحق ، يتبعون الشبهة ، ويسعون وراء الريبة ، فالإلقاء بهذا المعنى دأبهم ، ونسبة الإلقاء إلى الشيطان لأنه مثير الشبهات بوساوسه ، مفسد القلوب بدسائسه ، وكل ما يصدر من أهل الضلال يصح أن ينسب إليه . ويكون المعنى : وما أرسلنا قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا حدث قومه عن ربه ، أو تلا وحياً أنزل إليه فى هدى لهم ، قام فى وجهه مشاغبون ، يحولون ما يتلوه عليهم عن المراد منه . ويقوّون عليه ما لم يقله ، وينشرون ذلك بين الناس ، ليمدوهم عنه ، ويعدلوا بهم عن سبيله ، ثم يحق الله الحق ويبطل الباطل . وما زال الأنبياء يصبرون على ما كذبوا وأوذوا ، ويجاهدون فى الحق ، ولا يمتدّون بتمجيز المعجزين ، ولا بهزء المستهزئين إلى أى يظهر الحق بالمجاهدة ، وينتصر على الباطل بالمجادة . فينسخ الله تلك الشبهة ويبحثها من أصولها ، ويثبت آياته ويقررها . وقد وضع الله هذه السنّة فى الناس ليتميز الخبيث من الطيب ، فيفتن الذين فى قلوبهم مرض ، وهم ضعفاء العقول ، بتلك الشبهة والوساوس ، فينطلقون وراءها . ويفتن بها القاسية قلوبهم من أهل العناد والمجاهدة ، فيتخذونها سنداً يعتمدون عليها فى جدلهم . ثم يتمحص الحق عند الذين أوتوا العلم ، ويخلص لهم بعد ورود كل شبهة عليه ، فيعلمون أنه الحق من ربك فيصدقون به ، فتختب وتطامن له قلوبهم . والذين أوتوا العلم هم الذين رزقوا قوة التمييز بين البرهان القاطع الذى

(١) استشهد بهما فى اللسان ، بالصفحة رقم ٢٩٤ من المجلد الخامس عشر (طبعة بيروت)

يستقرّ بالعقل في قرارة اليقين . وبين المغالطات وضروب السفسطة التي تطيش بالفهم ، وتطير به مع الوهم ، وتأخذ بالعقل تارة ذات الشمال وأخرى ذات اليمين . وسواء أرجعت الضمير في (أنه الحق) إلى ما جاءت به الآيات المحكمات من الهدى الإلهي أو إلى القرآن ، وهو أجلّها ، فالعنى من الصحة على ما يراه أهل التمكن . هؤلاء الذين أوتوا العلم هم الذين آمنوا . وهم الذين هداهم الله إلى الصراط المستقيم . ولم يجعل للوهم عليها سلطانا ، فيحيد بهم عن ذلك النهج القويم . وأما الذين كفروا وهم ضعفاء العقول ومرضى القلوب ، أو أهل العناد وزعماء الباطل وقساة الطباع ، الذين لا تلين أفئدتهم ولا تبش للحق قلوبهم ، فأولئك لا يزالون في ريب في الحق أو الكتاب . لا تستقر عقولهم عليه ، ولا يرجعون في متصرفات شئونهم إليه . حتى تأتي ساعة هلاكهم بغتة ، فيلاقوا حسابهم عند ربهم . أو إن امتد بهم الزمن ، وما ذهم الأجل ، فسيصيبهم عذاب يوم عقيم . يوم حرب يسامون فيه سوء العذاب ، القتل أو الأسر . ويقذفون إلى مطارح الذل وقرارات الشر . فلا ينتج لهم من ذلك اليوم خير ولا بركة ، بل يسلبون ما كان لديهم ويساقون إلى مصارع الهلكة . وهذا هو العقم في أتم معانيه وأشأم درجاته . ما أقرب هذه الآيات في مغازيها ، إلى قوله تعالى في سورة آل عمران (١)

(هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ، وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَهْلُ الْأَلْبَابِ) وقد قال بعد ذلك (٢) (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ) ثم قال (٣)

(قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ) الخ الآيات .

(١) [٣ / آل عمران / ٧] . (٢) [٣ / آل عمران / ١١٦] .

(٣) [٣ / آل عمران / ١٢] .

وكان إحدى الطائفتين من القرآن شرح الأخرى . فالذين في قلوبهم زيغ هم الذين في قلوبهم مرض والفاسية قلوبهم . والراسخون في العلم هم الذين أوتوا العلم ، وهؤلاء هم الذين يعلمون أنه الحق من ربهم . فيقولون آمنا به كل من عند ربنا ، فتخبت له قلوبهم ، وإن الله لهاديهم إلى صراط مستقيم . وأولئك هم الذين يفتنون بالتأويل ، ويشتملون بقال وقيل بما يلقي إليهم الشيطان ، ويصرفهم عن مرأى البيان ، ويميل بهم عن محجة الفرقان . وما يتكثرون عليه من الأموال والأولاد ، لن يغني عنهم من الله شيئاً . فستوافيهم آجالهم ، وتستقبلهم أعمالهم . فإن لم يوافيهم الأجل على فراشهم . فسيمفلبون في هراشهم . وهذه سنة جميع الأنبياء مع أممهم ، وسبيل الحق مع الباطل من يوم أن رفع الله الإنسان إلى منزلة يميز فيها بين سعادته وشقائه ، وبين ما يحفظه وما يذهب ببقائه . وكلا مدخل لقصة الغرائق في آيات آل عمران ، لا مدخل لها في آيات سورة الحج ، هذا هو الوجه الأول في تفسير آيات (وَمَا أَرْسَلْنَا) إلى آخرها ، على تقدير أن (تَمْنَى) بمعنى (قرأ) وأن (الأمنية) بمعنى (القراءة) والله أعلم .

الوجه الثاني في تفسير الآيات - أن التمني على معناه المعروف . وكذلك الأمنية . وهي أفعولة بمعنى المنية . وجمعها . أماني كما هو مشهور . قال أبو العباس أحمد بن يحيى : التمني حديث النفس بما يكون وبما لا يكون . قال : والتمني سؤال الرب . وفي الحديث (إذا تمنى أحدكم فليتكثر فإنما يسأل ربه) وفي رواية (فليكثر) قال ابن الأثير : (التمني) تشهي حصول الأمر المرغوب فيه ، وحديث النفس بما يكون وبما لا يكون . وقال أبو بكر : تمتت الشيء إذا قدرته وأحببت أن يصير إلى . وكل ما قيل في معنى التمني على هذا الوجه ، فهو يرجع إلى ما ذكرناه ويتبعه معنى الأمنية . ما أرسل الله من رسول ولا نبي ليدعو قومًا إلى هدى جديد ، أو شرع سابق شرعهم ، ويحملهم على التصديق بكتاب جاء به نفسه إن كان رسولاً ، أو جاء به غيره إن كان نبياً بُعث ليحمل الناس على اتباع من سبقه ، إلا وله أمنية في قومه . وهي أن يتبعوه

وينحازوا إلى ما يدعوههم إليه ، ويستشفوا من داءهم بدوائه ، ويعصوا أهواءهم بإجابة ندائه . وما من رسول أرسل إلا وقد كان أحرص على إيمان أمته . وتصديقهم برسائله ، منه على طعامه الذى يطعم ، وشرابه الذى يشرب ، وسكنه الذى يسكن إليه . ويغدو عنه ويروح علينا . وقد كان نبينا ﷺ من ذلك فى المقام الأعلى ، والمكان الأعلى . قال الله تعالى (١) :
 (فَلَمَّا كَانَ بَاخِيعُ نَفْسِكَ عَلَىٰ أَثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا) وقال (٢)
 أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ (٣) (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) وفى الآيات ما يطول سرده ، مما يدل على أمانيه ﷺ المتعلقة بهداية قومه ، وإخراجهم من ظلمات ما كانوا فيه ، إلى نور ما جاء به . وما من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى هذه الأممية السامية ، ألقى الشيطان فى سبيله العثرات ، وأقام بينه وبين مقصده العقبات . ووسوس فى صدور الناس . وسلبهم الانتفاع بما وهبوا من قوة العقل والإحساس ، فثاروا فى وجهه ، وصدوه عن قصده ، وعاجزوه حتى لقد يعجزونه ، وجادلوه بالسلاح والقول حتى لقد يقهرونه . فإذا ظهروا عليه ، والدعوة فى بدايتها ، وسهل عليهم إيذاؤه وهو قليل الأتباع ضعيف الأنصار ، ظنوا الحق من جانبهم ، وكان فيما ألقوه من العوائق بينه وبين ما عمد إليه ، فطنة لهم .

غلبت سنة الله فى أن يكون الرسل من أواسط قومهم ، أو من المستضعفين فيهم ، ليكون العامل فى الإذعان بالحق محض الدليل وقوة البرهان . وليكون الاختيار المطلق هو الحامل لمن يدعى إليه على قبوله . ولكيلا يشارك الحق الباطل فى وسائله ، أو يشاركه فى نصب شركائه وحبائله . أنصار الباطل فى كل زمان ، هم أهل الأنفة والقوة والجاه والاعتزاز بالأموال والأولاد والعشيرة والأعوان ، والغرور بالزخارف . والزهو بكثرة المعارف .

(١) [١٨ / الكهف / ٦] . (٢) [١٢ / يوسف / ١٠٣] .

(٣) [١٠ / يونس / ٩٩] .

وتلك الخصال إنما تجتمع كلها أو بعضها في الرؤساء وذوى المكانة من الناس فتذهلهم عن أنفسهم،
وتصرف نظرهم عن سبيل رشدهم . فإذا دعا إلى الحق داع ، عرفته القلوب النقية من أوضار
هذه الفوائن، وفزعت إليه النفوس الصافية والعقول المستعدة لقبوله، بخلو صها من هذه الشواغل .
وقلما توجد إلا عند الضعفاء وأهل المسكنة فإذا التف هؤلاء حول الداعي وظافروه على
دعوته ، قام أولئك المغرورون يقولون ^(١) (مَا نَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا
الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّى الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ)
فإذا استدرجهم الله على سنته ، وجعل الجدال بينهم وبين المؤمنين سجالاً ، افتتن الذين في
قلوبهم مرض من أشياعهم ، واقتنوا هم بما أصابوا من الظفر في دفاعهم . ولكن الله غالب
على أمره . فيمحق ما ألقاه الشيطان من هذه الشبهات ، ويرفع هذه الموانع وتلك العقبات ،
ويهب السلطان لآياته فيحكمها ويثبت دعائمها ، وينشئ من ضعف أنصارها قوة ، ويخلف
لهم من ذلتهم عزة ، وتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الشيطان هي السفلى ^(٢) (فَأَمَّا الزُّبُرُ
فَيَذَرُهَا جُمُاعًا ، وَإِنَّمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمُكِّتُ فِي الْأَرْضِ) وفي حكاية هذه السنة الإلهية
التي أقام عليها الأنبياء والمرسلين ، تسليمة لنبييننا ﷺ عما كان يلاقى من قومه ، ووعد له بأنه
سيكمل له دينه ، ويتم عليه وعلى المؤمنين نعمته ، مع استغفارهم إلى سيرة من سبقهم ^(٣)
(أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِهِمْ ، فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ) ^(٤) (أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ
وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ، مَسَّيْنَاهُمُ الْبَاسَاءَ وَالضَّرَاءَ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ
الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ ، أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ) .

هذا هو التأويل الثانى فى معنى الآية . وبدل عليه ما سبق من الآيات ، ويرشد إلى سياق

- (١) [١١ / هود / ٢٧ . (٢) [١٣ / الرعد / ١٧] .
(٣) [٢٩ / المائدة / ٢] . (٤) [٢ / البقرة / ٢١٤] .

القصص السابق في قوله ^(١) (وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ) الخ. وأنت ترى أن قصة الغرانيق لا تتفق مع هذا المعنى الصحيح .

وهناك تأويل ثالث ذكره صاحب الإبريز . وإني أنقله بحروفه ، وما هو بالبعيد عن هذا بكثير . قال (بعد ذكر أمانى الأنبياء فى أممهم ، وطمعهم فى إيمانهم ، وشأن نبينا ﷺ فى ذلك ، على نحو يقرب مما ذكرناه فى الوجه الثانى) :

ثم إن الأمة تختلف كما قال تعالى ^(٢) (وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فِيهِمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ) فأما من كفر فقد ألقى إليه الشيطان الوسوس القاذحة له فى الرسالة الموجبة لكفره . وكذا المؤمن أيضاً لا يخلو أيضاً من وسوس ، لأنها لازمة للإيمان بالغيب فى الغالب ، وإن كانت تختلف فى الناس بالقلّة والكثرة ، وبحسب المتعلقات إذا تقرر هذا فعنى (تغنى) أنه يتمنى لهم الإيمان ويحب لهم الخير والرشد والصلاح والنجاح ، فهذه أمنية كل رسول ونبي . وإلقاء الشيطان فيها ، يكون بما يلقى فى قلوب أمة الدعوة من الوسوس الموجبة لكفر بعضهم ، ويرحم الله المؤمنين فينسخ ذلك من قلوبهم ، ويحكم فيها الآيات الدالة على الوحدة والرسالة ، ويبقى ذلك عز وجل فى قلوب المنافقين والكافرين ليفتنوا به . فخرج من هذا أن الوسوس تلقى أولاً فى قلوب الفريقين معاً ، غير أنها لا تدوم على المؤمنين ، وتدوم على الكافرين . انتهى .

وأنت إذا نظرت بين هذا التفسير وبين ماسبقه ، تبين الأحق بالترجيح . ولو صح ما قاله نقلة قصة الغرانيق لارتفعت الثقة بالوحى وانتقض الاعتماد عليه ، كما قاله القاضى البيضاوى وغيره .

ولكان الكلام فى الناسخ كالكلام فى المنسوخ . يجوز أن يلقى فيه الشيطان ما يشاء ، ولا يهدم أعظم ركن للشرائع الإلهية وهو العصمة . وما يقال فى المخرج عن ذلك ، ينفر منه الذوق ولا ينظر إليه العقل . على أن وصف العرب لآلهتهم بأنها الغرانيق العلى لم يرد لافى نظمهم ولا فى خطبهم . ولم ينقل عن أحد أن ذلك الوصف كان جارياً على ألسنتهم . إلا ما جاء فى معجم ياقوت غير مسند

(١) [٢٢ / الحج / ٤٢] . (٢) [٢ / البقرة / ٥٣] .

ولامعروف بطريق صحيح وهذا يدل على أن القصة من اختراع الزنادقة، كما قال ابن إسحاق. وربما كانت منشأ ما أورده ياقوت. ولا يخفى أن الغرنوق والغرنيق لم يعرف في اللغة إلا اسماً لطائر مائي أسود أو أبيض. أو هو اسم السكركي أو طائر يشبهه. والغرنيق (بالضم و كزنبور وقنديل و سَمُوَال وفردوس وقرطاس وغلّابط) معناه الشاب الأبيض الجميل. وتسمى الخصلة من الشعر المفقلة (الغرنوق) كما يسمى به ضرب من الشجر. ويطلق الغرنوق والغرائيق على ما يكون في أصل العوسج اللين النبات. ويقال (لمة غرائقة) و(غرائقة) أى ناعمة تقيها الرياح. أو الغرنوق الناعم المستتر من النبات الخ. ولا شيء في هذه المعاني يلائم الآلهة والأصنام، حتى يطلق عليها في فصيح القول الذى يعرض على ملوك البلاغة وأمراء الكلام. فلا أظنك تعتقد إلا أنها من مفتريات الأعاجم ومختلقات الملبسين ، ممن لا يميز بين حر الكلام ، وما استعبد منه لضعفاء الأحلام. فراج ذلك على من يذهله الولوع بالرواية، عما تقتضيه الدراية^(١) (رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ) . انتهى كلام الأستاذ رحمه الله .

وممن جزم بوضع هذه القصة جزماً باتناً ، الإمام ابن حزم رحمه الله . حيث قال في كتابه (الملل في الرد على من لم يوجب العصمة على الأنبياء مأمثاله : استدلوا بالحديث الكاذب الذى لم يصح قط في قراءته عليه السلام في (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ) وذكروا تلك الزيادة المفتراة التي تشبهه مَنْ وَضَعَهَا مِنْ قَوْلِهِمْ (وَإِنَّمَا لَهَا الْغَرَانِيقُ الْعَلَىٰ وَإِنْ شَفَاعَتَهَا لَتَرْجَىٰ) ثم قال بعد : وأما الحديث الذى فيه (الغرائيق) فكذب بحت. موضوع. لأنه لم يصح قط من طريق النقل، ولا معنى للاشتغال به ، إذ وضع الكذب لا يعجز عنه أحد . وأما قوله تعالى (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلَقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) الآية ، فلا حجة لهم فيها . لأن الأماني الواقعة في النفس لا معنى لها . وقد تمنى النبي صلى الله عليه وسلم إسلام عمه أبي طالب ،

(١) [٣ / آل عمران / ٨] .

ولم يرد الله عز وجل كون ذلك . فهذه الأمانى التى ذكرها الله عز وجل لاسواها ، وحاشا لله أن يتمنى نبيّ معصية . وبالله تعالى التوفيق .

وهذا الذى قلناه هو ظاهر الآية دون مزيد تكلف ، ولا يحل خلاف الظاهر إلا بظاهر آخر وبالله تعالى التوفيق . انتهى ، وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٥] (وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْثَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ)

«وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ» أى فى شك وجدال من التنزيل الكريم ، لما طبع على قلوبهم «حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ» أى القيامة «بَغْثَةً» أى فجأة «أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ» أى يوم لا يوم بعده . كأن كل يوم يلد ما بعده من الأيام ، فما لا يوم بعده يكون عقياً . والمراد به الساعة أيضاً . كأنه قيل (أو يأتيتهم عذابها) فوضع ذلك موضع ضميرها لزيد التهويل . أفاده أبو السعود . أى لأنه بمعنى (شديد) لأمثل له فى شدته . وتقدم فيما نقلنا وجه آخر وهو أن المعنى : لا يزال الذين كفروا فى ريب من الحق أو الكتاب ، لا تستقر عقولهم عليه حتى تأتى ساعة هلاكهم بغتة ، فيلاقون حسابهم عند ربهم . أو إن امتد بهم الزمن ، وما دهم الأجل ، فسيمصبتهم عذاب يوم عقيم . يوم حرب يسامون فيه سوء عذاب القتل أو الأسر . فلا ينتج لهم من ذلك اليوم خير ولا بركة . بل يسلبون ما كان لديهم ، ويساقون إلى مصارع الهلكة ، وهذا هو العقم فى أتم معانيه وأشأم درجاته . انتهى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٦] (الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ يَخْضَعُونَ لِمَنْ يُنْصَرِفُ مِنْهُمْ ، فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ)

« الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ » أى يوم تزول مرتبتهم « لِلَّهِ » أى وحده، بحيث لا يكون لأحد تصرف لاحقيقة ولا صورة « يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ » أى بالمجازاة، ثم فسر الحكم بقوله تعالى « فَأَلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٧] (وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ)

[٥٨] (وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا

حَسَنًا، وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)

[٥٩] (لِيَدْخِلْنَهُمْ مُّدْخَلَ رِزْوَنِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ)

« وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ * وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا » أى فى الجهاد « أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا » أى من الجنة ونعيمها « وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ * لِيَدْخِلْنَهُمْ مُّدْخَلَ رِزْوَنِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ »

قال فى الإكمال : استدلل بقوله تعالى (ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا) فضالة بن عبيد الأنصارى الصحابى على أن المقتول والميت فى سبيل الله سواء فى الفضل . أخرج ابن أبى حاتم وهو رأى قاله جماعة . وخالفه آخرون ففضلوا المقتول . وأخرج ابن أبى حاتم عن سليمان قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (فمن مات مرابطاً أجرى الله عليه مثل ذلك الأمر ، وأجرى عليه الرزق ، وأمن من الفتانين . واقروا ما شئتم) (وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ) إلى (حَلِيمٌ)

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٠] (ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُنِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَهُ اللَّهُ، إِنَّ

اللَّهُ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ)

« ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَهُ اللَّهُ » أى ومن جازى ظالماً بمقدار ظلمه ، ولم يزد فى الاقتصاص منه ، ثم تعدى عليه الظالم ثانياً ، لينصرن الله ذلك المظلوم . وإنعاسى الابتداء بالعقاب ، الذى هو الجزاء ، للازدواج والمشاكلة . أو لأنه سبب الجزاء وفى قوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ » تعريض بالحث على العفو والمغفرة . فإنه تعالى مسح كمال قدرته ، لما كان يعفو ويغفر ، فغيره أولى بذلك . وتنبيه على قدرته على النصر . إذ لا يوصف بالعفو إلا القادر على ضده . فظهر سر مطابقة (العفو الغفور) لهذا الموضع .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦١] (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)

[٦٢] ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ)

« ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ » أى ذلك النصر بسبب أنه قادر . ومن آيات قدرته الباقية ، إيلاج أحد الملوك فى الآخر ، بزيادته فى أحدهما ما ينقص من ساعات الآخر « وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ * ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ » أى ذلك الصنع الباهر بأنه المعبود الحق الذى لا مثل له ولا ندم . وأن الذى يدعوه المشركون هو الباطل الذى لا يقدر على صنعة شيء . بل هو المصنوع . أى فتمتكون عبادة من منه النفع وبيده الضر ، وتمسدون الباطل الذى لا تنفعكم عبادته . وأن الله هو ذو العلو على كل شيء ، والعظيم الذى كل شيء

دون عظمته ، فلا أعلى منه ولا أكبر . ثم أشار إلى آية من آيات صنعه الباهر ، تقريراً لألوهيته ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٣] (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ، إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ)

[٦٤] (لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ)
[٦٥] (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ)

« أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ * لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ * أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ » أي جعلها معدة لمنافعكم « وَالْفُلْكَ » أي وسخر لكم البحر ، حتى أن الفلك « تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ » أي بتيسيره لمنافعكم « وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » أي بمشيئته وقدرته . أي ما يمسكها ويحفظها إلا بذلك ، رحمة بكم ، فاشكروا آلاءه وحده « إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ » أي في آلائه وآياته المذكورة ، وما أبان فيها من طرق الاستدلال على وحدانيته ، لا إله إلا هو . وكذلك من آيات ألوهيته ما تضمنه قوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٦] (وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ)

« وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ » أى جحود للنعم ، بعبادة غير بارئها . أو إشرافه معه ، مع أنه هو الخالق لكل ذلك ، والقادر عليه ، وغيره لا يملك شيئاً .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٧] (إِكْلٌ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ ، فَلَا يُنَازِعُكَ فِي الْأَمْرِ ، وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ ، إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُسْتَقِيمٍ)

« إِكْلٌ أُمَّةٍ جَعَلْنَا » أى وضعنا « مَنْسَكًا » أى شريعة ومتمبداً « هُمْ نَاسِكُوهُ » فَلَا يُنَازِعُكَ فِي الْأَمْرِ » أى فى ذلك الجمل والوضع والحوار فى تنوعه فى كل أمة ، وعدم وحدته . أو فى أمر ما جئتهم به ، زعماً بأنه يستغنى عنه بما شرع قبله . لأنه جهل بحكمته تعالى فى تكوين الأمم وتربيتها بالشرائع المناسبة لزمانها ومكانها ، وحياتها ومنشئها . ولذلك كانت هذه الشريعة أهدي الشرائع للامتنان بها ، حينما بلغ الإنسان أعلى طور الرشد ولذلك وجبت الدعوة إليها خاصة كما قال سبحانه « وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُسْتَقِيمٍ » أى اثبت على دينك ثباتاً لا يطمعون أن يخدعوك عنه . أو معناه : ثابر على الدعوة إلى ما أمرت به . فلا تضرك منازعتهم . وعلى السكل اتباعك وعدم مخالفتك ، لاستقرار الأمر على شريعتك . لأنها الطريق القويم .

هذا ، وقال ابن جرير^(١) : أصل المنسك فى كلام العرب ، الموضع المعتاد الذى يعقده الرجل ويألفه ، خيّر أو شر . يقال (إن لفلان منسكاً يعقده) يراد مكاناً يغشاه ويألفه خيّر أو شر . وقد اختلف أهل التأويل فى معنى (المنسك) هنا ، فقيل : عيداً . وقيل : إراقة الدم (ثم استظهر) أن المعنى إراقة الدم أيام النحر بمعنى . لأن المناسك التى كان المشركون جادلوا فيها رسول الله ﷺ ، كانت إراقة الدم فى هذه الأيام ، أى فلا ينازعك هؤلاء المشركون فى ذبحك ومنسكك بقولهم (أنا كلون ما قتلتم ، ولا تأكلون الميتة التى قتلها الله) ؟ انتهى .

(١) انظر الصفحة رقم ١٩٨ من الجزء السابع عشر .

وعليه ، فيكون المراد بالجعل في قوله تعالى (جَعَلْنَا) الجعل القدرى لا التشريعى . كما قال ^(١) (وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا) أى هؤلاء إنما يفعلون هذا عن قدر الله وإرادته . فلا تتأثر بمنازعتهم لك ، ولا يصرفك ذلك عما أنت عليه من الحق . وهذا كقوله تعالى ^(٢) (وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ ءَايَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنْزِلَتْ إِلَيْكَ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ) أشار له ابن كثير . ونقل الرازى عن ابن عباس ، فى رواية عطاء ، أن المراد بالمنسك الشريعة والمنهاج . قال : وهو اختيار القفال ، لقوله تعالى ^(٣) (لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا) وهو الذى آثرناه أولاً لظهوره فيه . والله أعلم .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٨] (وَإِنْ جَادُلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ)

[٦٩] (اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ)

[٧٠] (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ ،
إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ)

[٧١] (وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ ،
وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ)

« وَإِنْ جَادُلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ * اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ » أى من أمر الدين « أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ،
إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ ، إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ * وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ
سُلْطَانًا » أى حجة « وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ » أى من ضرورة العقل أو استدلاله
« وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ » أى يدفع عنهم ما يراود بهم .

(١) [٢ / البقرة / ٤٨] . (٢) [٢٨ / القصص / ٨٧] . (٣) [٥ / المائدة / ٤٨] .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧٢] (وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَنبَغُ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ ، يَكَادُونَ يَسْطُونُ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ، قُلْ أَفَأَنْبَأُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَُمُ ، النَّارُ وَعَذَابُ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا ، وَبِئْسَ الْمَصِيرُ)

[٧٣] (يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ مِّثْلُ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ ، إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ، وَإِنْ يَسْلُبْنَاهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ . ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ)

[٧٤] (مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ، إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ)

« وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَنبَغُ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ » أى حال كونها واضحة الدلالة على حقيقتها وما تضمنته « تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ » أى الإنكار أو الفطيمع من التهمج والبسور . أو الشر الذى يقصدونه بظهور مخايله « يَكَادُونَ يَسْطُونُ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا » أى يبطشون بهم من فرط الغيظ والغضب . قال فى (فتح البيان) : وكذلك أهل البدع المضلة ، إذا سمع الواحد منهم ما يتلوه العالم عليه ، من آيات الكتاب العزيز أو من السنة الصحيحة ، مخالفا لما اعتقده من الباطل ، رأيت فى وجهه من المنكر ، ما لو تمكن من أن يسطو بذلك لفعل به ما لا يفعله بالمشركين والله يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق « قُلْ أَفَأَنْبَأُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَُمُ ، النَّارُ وَعَذَابُ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ * يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَرْبٌ « أَيْ بَيْنٌ » « مِثْلُ » أى حال مستغرب « فَاَسْتَمِعُوا لَهُ » أى تدبروه حق تدبره . فإن الاستماع بلا تدبر وتعقل لا ينفع « إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ » يعنى الأصنام « لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ » أى لخلقهم متعاونين . وتخصيصه الذباب ، لمهاته

وضمفه واستقذاره . وهذا من أبلغ ما أنزل في تجهيل المشركين . حيث وصفوا بالإلهية التي تقتضى الاقتدار على المقدورات كلها ، والإحاطة بالمعلومات عن آخرها ، صوراً وتماثيل ، يستحيل منها أن تقدر على أقل ما خلقه الله تعالى وأذله ، ولو اجتمعوا لذلك « وَإِنْ يَسْلُبْهُمْ الدُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ » أى هذا الخلق الأقل الأذل ، لو اختطف منهم شيئاً فاجتمعوا على أن يستخلصوه منه ، لم يقدرُوا « ضَعْفَ الطَّالِبِ » أى الصنم يطلب ما سلب منه « وَالْمَطْلُوبُ » أى الذباب بما سلب . وهذا كالتسوية بينهم وبين الذباب فى الضعف . ولو حققت وجدت الطالب أضعف وأضعف . فإن الذباب حيوان وهو جواد . وهو غالب وذلك مغلوب . وجوز أن يراد بالطالب عابد الصنم ، وبالمطلوب معبوده . قيل : وهو أنسب بالسياق لأنه لتجهيلهم وتحقير معبوداتهم . فناسب إرادتهم والأصنام من هذا التذليل . واختار الوجه الأول الرخشرى . لما فيه من التهمك ، بجعل الصنم طالباً على الفرض تهمكاً . وأنه أضعف من الذباب لأنه مسلوب وجواد ، وذاك حيوان بخلافه .

وهذه الجملة التذيلية إخبار أو تعجب . وقوله تعالى « مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدَرِهِ » أى ما عرفوه حق معرفته ، حيث أشركوا به ما لا يمتنع من الذباب ولا ينقص منه « إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ » أى قادر وغالب . فكيف يتخذ العاجز المغلوب شبيهاً به . أو لقوى بنصر أوليائه ، عزيز ينتقم من أعدائه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٥] (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ ، إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ)

[٧٦] (يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ)

«اللَّهُ يَصْطَفِي» أن يختار «مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ» أى فلان نكران لاصطفائه من البشر من شاء لرسالته . ولا وجه لقولهم^(١) : (أُنْزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا) قال

أبو السعود : كأنه تعالى . لما قرر وحدانيته ، في الألوهية ، ونفى أن يشاركه فيها شيء من الأشياء بين أن له عباداً مصطفين للرسالة ، يتوسل بإجابتهم والافتداء بهم ، إلى عبادته عز وجل . وتقدمه بنحوه البضاوى « إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ » أى ما عملوه وما سيعملونه « وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ » أى لأنه مالِكها . فلا يسئل عما يفعل ، من الاصطفاء وغيره ، وهم يسألون .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧٧] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا » أى صلّوا . وعبر عن الصلاة بهما ، لأنهما أعظم أركانها . أو اخضعوا له تعالى ، وخرّوا له سجداً ، لا غيره « وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ » أى تحروّوه . كصلة الأرحام ومواساة الأيتام والحض على الإطعام والاتصاف بمكارم الأخلاق « لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » أى لكي تسعدوا وتفوزوا بالجنة .

تنبيهات

الأول لم يختلف العلماء في السجدة الأولى من هذه السورة . واختلفوا في السجدة الثانية - هذه - فروى عن عمر وعلى وابن عمر وابن مسعود وابن عباس وأبي الدرداء وأبي موسى ؛ أنهم قالو : في الحج سجدتان . وبه قال ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق ، يدل عليه ما روى ^(١) عن عقبة ابن عامر قال . قلت يا رسول الله أفى الحج سجدتان ؟ قال : نعم

(١) أخرجه أبو داود في : ٧ - كتاب سجود القرآن ، ١ - باب تفريع أبواب السجود ، وكم سجدة في القرآن ، حديث رقم ١٤٠٢ .

وأخرجه الترمذي في : ٤ - كتاب الجمعة ، ٥٤ - باب ما جاء في السجدة في الحج ،

ومن لم يسجد لها فلا يقرأها . أخرجه الترمذى وأبو داود . وعن عمر بن الخطاب^(١) أنه قرأ سورة الحج فسجد فيها سجدتين وقال : إن هذه السورة فضلت بسجدتين . أخرجه مالك في (الموطأ) وذهب قوم إلى أن في الحج سجدة واحدة ، وهى الأولى ، وليست هذه بسجدة . وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وسفيان الثوري وأبى حنيفة ومالك . بدليل أنه قرن السجود بالركوع . فدل ذلك أنها سجدة صلاة ، لا سجدة تلاوة . كذا في (باب التأويل) أى لأن المهود في مثله من كل آية ، قرن الأمر بالسجود فيها بالركوع ، كونه أمراً بما هو ركن للصلاة ، بالاستقراء نحو^(٢) (وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي) وإذا جاء الاحتمال سقط الاستدلال .

وما روى من الحديث المذكور ، قال الترمذى رحمه الله : إسناده ليس بالقوى . وكذا قال غيره . كافي (شرح الهداية) لابن المصنف . قال الخفاجي : لكن يرد عليه ما في (الكشف) أن الحق أن السجود حيث ثبت ، ليس من مقتضى خصوص في تلك الآية . لأن دلالة الآية غير مقيدة بحال التلاوة البتة . بل إنما ذلك بفعل رسول الله ﷺ أو قوله . فلا مانع من كون الآية دالة على فرضية سجود الصلاة . ومع ذلك يشرع السجود عند تلاوتها ، لما ثبت من الرواية فيه . اهـ .

الثاني - قال في (اللباب) اختلف العلماء في عدة سجود التلاوة . فذهب الشافعي وأحمد وأكثر أهل العلم إلى أنها أربع عشرة سجدة . لكن الشافعي قال : في الحج سجدتان . وأسقط سجدة (ص) . وقال أبو حنيفة : في الحج سجدة . وأثبت سجدة (ص) . وبه قال أحمد ، في إحدى الروايتين عنه . فعنده أن السجدة خمس عشرة سجدة . وذهب قوم إلى أن الفصل ليس فيه سجود . يروى ذلك عن أبي بن كعب وابن عباس . وبه قال مالك .

(١) أخرجه في الموطأ في : ١٥ - باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن ، حديث رقم ١٣

(٢) (طبعنا) . (٢) [٣ / آل عمران / ٤٣] .

فعلى هذا يكون سجود القرآن إحدى عشرة سجدة . يدل عليه ما روى عن أبي الدرداء ^(١) ؛ أن النبي ﷺ قال : في القرآن إحدى عشرة سجدة . أخرجه أبو داود وقال : إسناده واه . ودليل من قال (في القرآن خمس عشرة سجدة) ما روى عن عمرو بن العاص قال : أقرأني رسول الله ﷺ في القرآن خمس عشرة سجدة . منها ثلاث في المفصل . وفي سورة الحج سجدتان . أخرجه أبو داود ^(٢) . وصح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : سجدنا مع رسول الله ﷺ في (اقرأ) و (إذا السماء انشقت) أخرجه مسلم ^(٣) . انتهى . والخمس عشرة : في الأعراف ، والرعد ، والنحل ، والإسراء ، ومريم ، والحج ، والفرقان ، والنمل ، وآل عمران ، وص ، وح ، السجدة ، والنجم ، والانشقاق ، وقرأ . والفصل من سورة الحجرات إلى آخر القرآن ، في أصح الأقوال . سمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سورة .

الثالث سجود التلاوة سنة للقارىء والمستمع . وبه قال مالك والشافعي وأحمد . لقول ابن عمر : كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة ، فيسجد ونسجد معه ، حتى ما يجد أحدنا موضعاً لجهته . رواه الشيخان ^(٤) .

(١) أخرجه الترمذي (لا أبو داود) في : ٤ - كتاب الجمعة ، ٤٧ - باب ما جاء في سجود القرآن .

(٢) أخرجه في : ٧ - كتاب السجود ، ١ - باب تفريع أبواب السجود ، وكم سجدة في القرآن ، حديث رقم ١٤٠١ .

(٣) أخرجه الترمذي (لا مسلم) في : ٤ - كتاب الجمعة ، ٥٠ - باب ما جاء في السجدة في (اقرأ باسم ربك الذي خلق) و (إذا السماء انشقت) .

(٤) أخرجه البخاري في : ١٧ - كتاب سجود القرآن ، ٨ - باب من سجد لسجود القارىء ، حديث رقم ٥٩٢ .

وأخرجه مسلم في : ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، حديث رقم ١٠٣ (طبعنا) .

وقال عمر ^(١) : إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء. رواه البخارى . وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٨] (وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ، مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ، هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ، فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ، فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ)

« وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ » عامٌّ فى جهاد الكفار والظلمة والنفس . و (حق) منصوب على المصدرية . والأصل (جهاداً فيه حقاً) فمكس ، وأضيف الحق إلى الجهاد مبالغة ، ليدل على أن المطلوب القيام بمواجهه وشرائطه على وجه التمام والكمال بقدر الطاقة . وعن الرضى : إن (كل) و (جد) و (حق) إذا وقعت تابعة لاسم جنس ، مضافة لمثل متبوعها لفظاً ومعنى ، نحو (أنت عالم كل عالم) أو (جد عالم) أو (حق عالم) أفادت أنه تجمع فيه من الخلال ما تفرق فى الكل . وأن ما سواه باطل أو هزل . وقوله تعالى « هُوَ اجْتَبَاكُمْ » أى اختاركم لدينه ولنصرته . وفيه تنبيه على المقتضى للجهاد والداعى إليه . لأن الاختار إنما يختار من يقوم بخدمته . وهى بما ذكر . ولأن من قرّبه العظيم ، يلزمه دفع أعدائه ومجاهدة نفسه ، بترك ما لا يرضاه . « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » أى فى جميع أمور الدين من ضيق ، بتكليف ما يشق القيام به . كما كان على من قبلنا . فالتعريف فى (الدين)

(١) أخرجه البخارى فى : ١٧ - كتاب سجود القرآن ، ١٠ - باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود ، حديث رقم ٥٩٣ ونصه : « يا أيها الناس إنا نمرّ بالسجود ، فمن سجد فقد أصاب . ومن لم يسجد فلا إثم عليه » .

للاستغراق . قال في (الإكمال) : هذا أصل القاعدة (المشقة تجلب التيسير) « مِلَّةً أَيْبِكُمْ إِبْرَاهِيمَ » منصوب على المصدرية ، بفعل دل عليه ما قبله من نفي الحرج . بعد حذف مضاف أى وسع دينكم توسيع ملة أبيكم إبراهيم . أو على الإغراء بتقدير (اتبعوا أو الزموا) أو الاختصاص بتقدير (أعني) ونحوه . أو هو بدل أو عطف بيان مما قبله . فيكون مجروراً بالفتح ، أفاده الشهاب . قال القاضي ؛ وإنما جملة أباهم لأنه أبو رسول الله ﷺ ، وهو كالأب لأمته ، من حيث إنه سبب لحياتهم الأبدية . أو لأن أكثر العرب كانوا من ذريته . فغلبوا على غيرهم .

وقال القاشاني : معنى أبوتّه كونه مقدماً في التوحيد ، مفيضاً على كل موحد ، فكلهم من أولاده . وقوله تعالى « هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ » أى من قبل نزول القرآن في الكتب المتقدمة . والجملة مستأنفة . وقيل : إنها كالبدل من قوله (هُوَ اجْتَبَاكُمْ) ولذا لم يعطف « وَفِي هَذَا » أى القرآن . أى فضلكم على الأمم وسماكم بهذا الاسم الأكرم وقيل : الضمير لـ (إبراهيم) عليه السلام .

قال القاضي : وتسميتهم بـ (مسلمين) في القرآن ، وإن لم يكن منه ، كان بسبب تسميته من قبل ، في قوله (٢) « وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ » أى لدخول أكثرهم في الذرية . فجعل مسمياً لهم مجازاً . « لِيَكُونَ الرَّسُولُ مُهَيْدًا عَلَيْكُمْ » أى بأنه قد بلغكم رسالات ربكم « وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ » أى بتبليغ الرسل رسالات الله إليهم « فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ نَنَعَمْ مَوْلَايَ وَنَعَمْ النَّصِيرُ » أى : وإذ خصكم بهذه الكرامة والآخرة ، فاعبدوه وأنفقوا مما آتاكم بالإحسان إلى الفقراء والمساكين ، وثقوا به ، ولا تطلبوا النصرة والولاية إلا منه ، فهو خير مولى وناصر .



(١) [٢ / البقرة / ١٢٨] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٣ - سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ

سميت بهم لاشتغالها على جلائل أوصافهم وتأنجها ، في أولها وفي قوله ^(١) (إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ) إلى قوله (سَابِقُونَ) أفاده المهايي . وهي مكية . واستثنى بعضهم منها آية ^(٢) (حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ) إلى قوله (مُبْلِسُونَ) وآيها مائة وثمانى عشرة . وقد روى الإمام أحمد ومسلم ^(٣) وغيرها عن عبد الله بن السائب قال : صلى النبي ﷺ بمكة الصبح . فاستفتح سورة المؤمنين . حتى إذا جاء ذكر موسى وهرون ، أو ذكر عيسى ، أخذته سعة فرقع .

(١) [٢٣ / المؤمنون / ٥٧] . (٢) [٢٣ / المؤمنون / ٦٤] .

(٣) أخرجه في المسند بالصفحة رقم ٤١١ من الجزء الثالث (طبعة الحلبي) .

وأخرجه البخارى تعليقا في ١٠ - كتاب الأذان ، ١٠٦ - باب الجمع بين السورتين في الركعة

وأخرجه مسلم في : ٤ - كتاب الصلاة ، حديث رقم ١٦٣ (طبعتا) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول في تأويل قوله تعالى :

- [١] (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ)
- [٢] (الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ)
- [٣] (وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ)
- [٤] (وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ)
- [٥] (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ)
- [٦] (إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ)
- [٧] (فَمَن ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَاولئك هُمُ الْمَعَادُونَ)

« قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ » أى دخلوا فى الفوز الأعظم «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ» أى متذللون مع خوف وسكون للجوارح ، لاستيلاء الخشية والهيبه على قلوبهم «وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ» . أى عن الفضول وما لا يعنى من الأقوال والأفعال ، معرضون فى عامة أوقاتهم ، لاستغراقهم بالجد «وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ» أى للتجرد عن رذيله البخل .

قيل : السورة مكية ، والزكاة إنما فرضت بالمدينة ؟ وجوابه : إن الذى فرض بالمدينة إنما هو النصب والمقادير الخاصة . وإلا فأصل التفضل بالعفو مشروع فى أوائل البعثة ، فلا حاجة إلى دعوى إرادة زكاة النفوس من الشرك والعصيان ، لعدم التبادر إليه «وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ» لأنه الحق المأذون فيه

« فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ » أى السكاملون فى العدوان المرتكبونه على أنفسهم .

تنبيهات :

الأول - دلت الآية على تعليق فلاح العبد على حفظ فرجه ، وأنه لا سبيل له إلى الفلاح بدونه ، وتضمنت هذه الآية ثلاثة أمور : من لم يحفظ فرجه لم يكن من الفلاحين . وأنه من الملوين . ومن العادين . ففاته الفلاح واستحق اسم العدوان ووقع فى اللوم . فمقاساة ألم الشهوة ومماناتها ، أيسر من بعض ذلك . وقد أمر الله تعالى نبيه أن يأمر المؤمنين بغض أبصارهم وحفظ فروجهم . وأن يعلمهم أنه مشاهد لأعمالهم ، مطلع عليها ، يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور . ولما كان مبدأ ذلك من قبل البصر ، جعل الأمر بغضه مقدما على حفظ الفرج . فإن الحوادث مبدؤها من النظر . كما أن معظم النار مبدؤها من مستصغر الشرر . ثم تكون نظرة ، ثم تكون خطرة ، ثم خطوة ، ثم خطيئة . ولهذا قيل : من حفظ هذه الأربعة أحرز دينه : اللحظات ، والخطرات ، واللفظات ، والخطوات . فينبغى للعبد أن يكون بواب نفسه على هذه الأبواب الأربعة . ويلازم الرباط على ثغورها . فنها يدخل عليه العدو ، فيجوس خلال الديار ويقتروا ما علوا تبيراً .

الثانى - روى عن الإمام أحمد أنه قال : لا أعلم بعد القتل ذنباً أعظم من الزنى . واحتج بحديث عبد الله ^(١) بن مسعود أنه قال : يارسول الله أى الذنب أعظم ؟ قال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك . قال قلت : ثم أى ؟ قال : أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك . قال قلت : ثم أى ؟ قال : أن ترائى حليلة جارك . والنبي ﷺ ذكر من كل نوع أعلاه لمطابق جوابه سؤال السائل .

(١) أخرجه البخارى فى : ٦٥ - كتاب تفسير القرآن ، ٢ - سورة البقرة ، ٣ - باب قوله تعالى : لا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون ، حديث ١٩٦٢ .

فإنه سئل عن أعظم الذنب فأجاب بما تضمن ذكر أعظم أنواعه وما هو أعظم كل نوع ، فأعظم أنواع الشرك أن يجعل العبد لله نداً . وأعظم أنواع القتل أن يقتل ولده خشية أن يشاركه في طعامه وشرابه . وأعظم أنواع الزنى أن يزني بحليلة جاره . فإن مفسدة الزنى تتضاعف بتضاعف ما انتهك من الحق . فالزنى بالمرأة التي لها زوج ، أعظم إنمًا وعقوبة من الزنى بالتي لا زوج لها . إذ فيه انتهاك حرمة الزوج وإفساد فراشه ، وتعليق نسب عليه ، لم يكن منه ، وغير ذلك من أنواع أذاه . فهو أعظم إنمًا وجرماً من الزنى بغير ذات الزوج فإذا كان زوجها جاراً له ، انضاف إلى ذلك سوء الجوار ، وأذى جاره بأعلى أنواع الأذى . وذلك من أعظم البوائق . وقد ثبت عن النبي ﷺ (١) أنه قال : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه . ولا بائقة أعظم من الزنى بامرأته . فالزنى بمائة امرأة لا زوج لها أيسر عند الله من الزنى بامرأة الجار . فإن كان الجار أخاً له ، أو قريباً من أقاربه ، انضم إلى ذلك قطيعة الرحم ، فيتضاعف الإثم . فإن كان الجار غائباً في طاعة الله ، كالصلاة وطلب العلم والجهاد ، تتضاعف الإثم . فإن اتفق أن تكون المرأة رحماً منه ، انضاف إلى ذلك قطيعة رحمها . فإن اتفق أن يكون الزانى محصناً ، كان الإثم أعظم . فإن كان شيخاً كان أعظم إنمًا وهو أحد الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم . فإن افترن بذلك أن يكون في شهر حرام أو بلد حرام أو وقت معظم عند الله ، كأوقات الصلاة وأوقات الإجابة ، تتضاعف الإثم وعلى هذا ، فاعتبر مفسد الذنوب وتضاعف درجاتها في الإثم والعقوبة . والله المستعان .

الثالث - أجمع المسلمون على أن حكم التلوّط مع المملوك حكمه مع غيره . ومن ظن أن تلوّط الإنسان مع مملوكه جائز ، واحتج على ذلك بقوله تعالى (١) (إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ) وقاس ذلك على أمته المملوك ، فهو كافر يستتاب كما يستتاب المرتد . فإن تاب وإلا قتل وضربت عنقه . وتلوّط الإنسان بمملوكه كتلوطه بمملوك غيره ، في الإثم والحكم . أفاد هذا وما قبله بهامة الإمام ابن القيم في (الجواب السكافي) . وقوله تعالى :

(١) أخرجه البخاري في : ٧٨ - كتاب الأدب ، ٣٩ - باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ، حديث رقم ٢٣٢٦ ، عن أبي شريح . (٢) [٦ / الأنعام / ٢٣] و [٧٠ / الماعز / ٣٠]

القول في تأويل قوله تعالى :

[٨] (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ)

[٩] (وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)

[١٠] (أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ)

[١١] (الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)

« وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ » أى قائلون عليها بحفظها وإصلاحها . والآية تحتمل العموم فى كل ما أؤتمنوا عليه وعوهدوا ، من جهة الله تعالى ومن جهة الخلق والخصوص فيما حملوه من أمانات الناس وعهودهم . ولذا عدت الخيانة فى الأمانة من آيات النفاق فى الحديث المشهور ^(١) « وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ » أى يحافظون عليها . وذلك أن لا يسهوا عنها ويؤدوها فى أوقاتها ، وبقيموا أركانها ، ويوكلوا نفوسهم بالاهتمام بها وبما ينبغى أن تتم به أوصافها . وليس هذا تكريراً لما وصفهم به أولاً . فإن الخشوع فى الصلاة ، غير المحافظة عليها . وتقديم الخشوع اهتماماً به . حتى كأن الصلاة ، لا يعتد بها بدونه ، أو لعموم هذا له . وفى تصدير الأوصاف وختمها بأمر الصلاة ، تعظيم لشأنها « أُولَٰئِكَ » أى الجامعون لهذه الأوصاف « هُمُ الْوَارِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ » أى الجنة « هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » أى لا يخرجون منها أبداً .

ثم أشار تعالى إلى مبدأ خلقه الإنسان وتقليبه فى أطوار شتى ، حتى نما كاملاً ، وإلى ما خلقه من عالم السماء والأرض ، وسخره لمنافعه ، ليشكر مولاه ويعبده ، كما أمره وهداه ، بقوله سبحانه :

(١) أخرجه البخارى فى : ٢ - كتاب الإيمان ، ٢٤ - باب علامة المنافق ، حديث

رقم ٣١ ، عن أبى هريرة .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٢] (وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ)

[١٣] (ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ)

« وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ » أى ابتدأنا خلقه « مِنْ سُلَالَةٍ » أى خلاصة « مِنْ طِينٍ » أى تراب خاط بماء فصار نباتاً فأكله إنسان فصار دماً « ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً » أى بأن خلقناه منها .
 أو ثم جعلنا السلالة نطفة بالتصفية « فِي قَرَارٍ » أى مستقر ، وهو رحم المرأة الذى نقل إليه « مَكِينٍ » أى متمكن لا يعجز ما فيه .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٤] (ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا

فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ)

« ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً » أى بالاستحالة من بياض إلى حمرة كالدّم الجامد « فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً » أى قطعة لحم بقدر ما يمضغ « فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا » أى بأن صلبناها وجعلناها عموداً للبدن ، على هيئات وأوضاع مخصوصة ، تقتضيها الحكمة « فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا » أى جعلناه محيطاً بها ساتراً لها كاللباس « ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ » أى بتمييز أعضائه وتصويره ، وجعله فى أحسن تقويم « فَتَبَارَكَ اللَّهُ » أى تعظم قدرته وحكمته وتصرفاً « أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » أى المقدرين . فـ (الخلق) بمعنى التقدير كقوله (١) :

وَلَأَنْتَ تَقْرِي مَا خَلَقْتَ وَبَعْدَ ضُ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَقْرِي

(١) قائله زهير بن أبى سلمى من قصيدته التى مطلعها :

لِمَنِ الدِّيَارُ بَقْنَةَ الْحَجَرِ أَقْوَيْنَ مِنْ حَجَجٍ وَمِنْ دَهْرٍ

يمدح هريم بن سنان .

لا بمعنى الإيجاد . إذ لا خالق غيره ، إلا أن يكون على الفرض .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٥] (ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ)

[١٦] (ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ)

[١٧] (وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ)

ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ « أى بعد ما ذكر من الأمور العجيبة وتحصيل هذه الكالات لَمَيِّتُونَ » أى لصارون إلى الموت .

قال المهايى : والحكيم لا يتلف ما استكمل به أنواع التكميل ، ولذلك سيبعثه كما قال « ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ » أى من قبوركم للحساب والمجازاة « وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ » أى سبع سموات هى طرق للملائكة والسكواكب فيها مسيرها . قال بعض علماء الفلك (فى تفسير هذه الآية) : أى سبعة أفلاك ، لل سبع سموات ، لكل سماء طريق تجرى بما معها من الأثوار . قال : فبذلك دلنا الله سبحانه بأن العالم الشمسى ينقسم إلى سبع طرائق ، خلاف طريق الأرض الذى يعينه قوله تعالى (فَوْقَكُمْ) فالمسافة ابتداء من منتصف البعد بين الشمس وعطارد تقريباً ، إلى منتهى فلك نبتون ، تنقسم إلى سبعة أقسام بحسب بعد كل سيار . كل قسم تجرى فيه سماء بما معها . ويسمى هذا الطريق فلساً . اهـ . « وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ » أى عن ذلك الخلق ، الذى هو السموات ، أو جميع المخلوقات . فالتعريف على الأول ، عهدى . وعلى الثانى استغراقى . أى ما كنا مهملين أمر الخلق ، بل نحفظه ونذكر أمره حتى يبلغ منتهى ما قدر له من الكمال ، حسب اقتضته الحكمة ، وتعلقت به المشيئة .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٨] (وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لِقَادِرُونَ)

« وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ » أى بتقدير يصلون معه إلى منفعتهم . أو بمقدار ما علمناه من حاجاتهم « فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ » أى جعلناه قاراً فيها ، يتفجر من الأماكن التي أراد سبحانه إحياءها كقوله ^(١) (فَسَلَكَهُ يَنَاءً يَبْعَ فِي الْأَرْضِ) « وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِ لِقَادِرُونَ » أى إزالته بالتغوير وبغيره ، كما قدرنا على إزاله . ففي تنكير (ذهاب) إيماء إلى كثرة طرقه ، ومبالغة في الإبعاد به . قال الزمخشري : فعلى العباد أن يستعظموا النعمة في الماء ، ويقيدوها بالشكر الدائم ، ويخافوا نفارها ، إذا لم تشكر .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٩] (فَأَنْشَأْنَا لَكُمْ بِهِ جَنَّاتٍ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ لَّكُمْ فِيهَا فَوَاحٍ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ)

[٢٠] (وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَيْغٍ إِلَّا كَلِيلَ) « فَأَنْشَأْنَا لَكُمْ بِهِ جَنَّاتٍ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ لَّكُمْ فِيهَا » أى فى الجنات « فَوَاحٍ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَشَجَرَةً » بالنصب عطف على (جنات) وقرئت مرفوعة على الابتداء . أى ومما أنشئ لكم شجرة « تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ » وهو جبل بفلسطين ، أو بين مصر وأيلة (بفتح الهمزة) محل معروف يسمى اليوم (العقبة) وهو على مراحل من مصر . قاله الشهاب و (الشجرة) شجرة الزيتون ، نسبت إلى الطور لأنه مبدؤها . أو لكثرة ما فيه

(١) [٢٩ / الزمر / ٢١] .

« تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ » أى ملتبسة بالدهن المستصبح به « وَصِبْغٌ لِّالْأَكْلِينَ » أى وبإدام يغمس فيه الخبز فد (الصبغ) كالصباغ ما يصطبغ به من الإدام . ويختص بكل إدام مائع ، يقال (صبغ اللقمة : دهنها وغمسها) وكل ما غمس فقد صبغ . كذا في (المصباح) و (التاج) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢١] (وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً ، نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ)

[٢٢] (وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ)

« وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً » أى تعتبرون بحالها وتستدلون بها « نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا » أى من الألبان « وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ » أى فى ظهورها وأصوافها وشعورها وتاجها « وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ * وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ » أى بحلقه وتسخيره وإلهامه . فله الحمد .

قال الزمخشري : والقصد بالأنعام أى الإبل ، لأنها هى المحمول عليها فى العادة . وقرنها بالفلك التى هى السفائن ، لأنها سفائن البر .

قال ذو الرمة :

* سَفِينَةُ بَرٍّ تَحْتَ خَدْيٍ زِمَامُهَا *

قال الشهاب : وجعل الإبل سفائن البر معروف مشهور . وهى استعارة لطيفة . وقد تصرفوا فيها تصرفات بدیعة . كقول بعض المتأخرين :

لِمَنْ شَجَرٌ قَدْ أَثْقَلَتْهَا ثَمَارُهَا سفائنُ بَرٍّ والسَّرابُ بحارُها

ولما بين تعالى دلائل التوحيد ، تأثره بقصص بعثة الرسل لعلوا كلمته ، فقال سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٣] (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ، أَفَلَا تَتَّقُونَ)

[٢٤] (فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ)

[٢٥] (إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِهِ جِنَّةٌ فْتَرَبَّصُوا بِهِ حَتَّىٰ حِينٍ)

« وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ، أَفَلَا تَتَّقُونَ * فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا » أى الداعى إلى عبادة الله وحده ، بدعوى الرسالة منه « إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ » أى أن يطلب الفضل عليكم ويرأسكم ، كقوله تعالى ^(١) (وَتَكُونُ لَكُمْ أَعْيُنٌ عَلَىٰ آلِهَتِكُمْ فِي الدِّينِ) « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ » أى إرسال رسول « لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً » أى من السماء « مَا سَمِعْنَا بِهَذَا » أى بمثل ما يدعو إليه « فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ * إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِهِ جِنَّةٌ فْتَرَبَّصُوا بِهِ حَتَّىٰ حِينٍ » أى لعله يرجع أو يفارق من جنته أو يتأذى فنفكيد له . قال الرازى : واعلم أنه سبحانه ما ذكر الجواب عن شبههم هذه الخمسة ، لركاكتها ووضوح فسادها . وذلك لأن كل عاقل يعلم أن الرسول لا يصير رسولاً إلا لأنه من جنس الملك . وإنما يصير كذلك بأن يتميز من غيره بالمعجزات . فسواء كان من جنس الملك أو من جنس البشر ، فعند ظهور المعجز عليه يجب أن يكون رسولاً . بل جعل الرسول من جملة البشر أولى . لما مرّ بيانه في السور المتقدمة . وهو أن الجنسية مظنة الألفة والمؤانسة . وأما قولهم (يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ

(١) [١٠ / يونس / ٧٨] .

عَلَيْكُمْ) فَإِنْ أَرَادُوا بِهِ إِرَادَتَهُ لِإِظْهَارِ فَضْلِهِ ، حَتَّى يُلْزِمَهُمُ الْإِنْقِيَادَ لَطَاعَتِهِ ، فِهَذَا وَاجِبٌ عَلَى الرَّسُولِ . وَإِنْ أَرَادُوا بِهِ أَنْ يَرْتَمِعَ عَلَيْهِمْ عَلَى سَبِيلِ التَّجْبَرِ وَالتَّكْبَرِ وَالْإِنْقِيَادِ ، فَلَا نَبِيَّاءَ مَنزُوهُونَ عَنْ ذَلِكَ . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ (مَا سَمِعْنَا بِهَذَا) فَهُوَ اسْتِدْلَالٌ بِعَدَمِ التَّقْلِيدِ ، عَلَى عَدَمِ وَجُودِ الشَّيْءِ . وَهُوَ فِي غَايَةِ السَّقُوطِ . لِأَنَّ وَجُودَ التَّقْلِيدِ لَا يَدُلُّ عَلَى وَجُودِ الشَّيْءِ . فَعَدَمُهُ مِنْ أَيْنَ يَدُلُّ عَلَى عَدَمِهِ ؟ وَأَمَّا قَوْلُهُمْ (بِهِ جَنَّةٌ) فَقَدْ كَذَّبُوا . لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ بِالضَّرُورَةِ كَمَا عَقَلَهُ . وَأَمَّا قَوْلُهُمْ (فَتَرَبَّصُوا بِهِ) فَضَعِيفٌ . لِأَنَّهُ إِنْ ظَهَرَتِ الدَّلَالَةُ عَلَى نُبُوَّتِهِ وَهِيَ الْمَعْجِزَةُ ، وَجِبَ عَلَيْهِمْ قَبُولُ قَوْلِهِ فِي الْحَالِ ، وَلَا يَجُوزُ تَوْقِيفُ ذَلِكَ إِلَى ظَهْورِ دَوْلَتِهِ . لِأَنَّ الدَّوْلَةَ لَا تَدُلُّ عَلَى الْحَقِيقَةِ . وَإِنْ لَمْ يَظْهَرِ الْمَعْجِزُ لَمْ يَجْزِ قَبُولُ قَوْلِهِ ، سِوَاءَ ظَهَرَتِ الدَّوْلَةُ أَوْ لَمْ تَظْهَرِ . وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَجُوبَةُ فِي نَهَايَةِ الظُّهُورِ ، لَا جَرَمَ تَرْكُهَا اللَّهُ سَبْحَانَهُ . انْتَهَى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٦] (قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ)

[٢٧] (فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا) وَوَحَيْنَا فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ

فَأَسْلَمْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ ، وَلَا تُخَاطِبُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ)

[٢٨] (فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا

مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)

[٢٩] (وَقُلْ رَبِّ أُنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ)

[٣٠] (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ)

« قَالَ » أَيْ بَعْدَ مَا أَيْسَ مِنْ إِيمَانِهِمْ « رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ . فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ »

أَنْ اصْنَعَ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا » أى ملتبساً بحفظنا وكلاءنا ، لاتلحقها آفة ولا يعترضها نقص .
عبر بكثرة آلة الحس التى بها يحفظ الشيء ، ويراعى من الاختلال والزيغ ، عن المبالغة
فى الحفظ والرعاية ، على طريق التمثيل ، وقيل : المعنى بمرأى منا ومشهد فى حفظنا وكلاءنا .
بناء على أن المراد بالعين البصر ، وأنه يسمى البصر عيناً لأجل أنه مما يتعلق به ويقوم به .
من باب تسمية الشيء باسم محله . وباسم ما هو قائم به .

قال الإمام ابن فورك فى (متشابه الحديث) - بعد حكاية نحو ما تقدم - : وقد اختلف
أصحابنا فيما يثبت لله عز وجل من الوصف له بالعين . فمنهم من قال : إن المراد به البصر
والرؤية . ومنهم من قال : إن طريق إثباتها صفة لله تعالى بالسمع . وسبيل القول فيها
كسبيل القول فى اليد والوجه . انتهى .

ومذهب السلف ؛ أن الصفات يحتمل فىها حذو الذات . فكما أنها منزهة عن التشبيه
والتمثيل والتكليف ، فكذلك الصفات إثباتها منزّه عن ذلك وعن التحريف والتأويل .
وقوله تعالى « وَوَحَيْنَا » أى أمرنا وتعليمنا كيف تصنع « فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا » أى عذابنا
« وَفَارَ التَّنُّورُ » كناية عن الشدة . كقولهم (حى الوطيس) . و (التنور) كانون الخبز
حقيقة . وأطلقه بعضهم على وجه الأرض ومنبع الماء ، الآية مجازاً « فَاسْلُكْ فِيهَا » أى
فأدخل فى الفلك « مِنْ كُلِّ » أى من كل أمة « زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ
عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ وَلَا تُخَاطَبُنِى فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا » أى فى الدعاء لهم بالنجاة ، عند مشاهدة
هلاكهم « إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ » أى فى بحر الهلاك ، كما غرقوا فى بحر الضلال وظلمهم أنفسهم ،
بعد أن أملى لهم الدهر المتطاوّل « فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِى نَجَّانَا مِنْ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَقُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِى » أى فى السفينة أو منها « مُنزَلاً
مُبَارَكاً وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ » أى لن أنزله منزل قربك « إِنَّ فِي ذَلِكَ » أى فيما فعل
بنوح وقومه « لَآيَاتٍ » أى يستعمل بها ويعتبر أولو الأبصار « وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ »

أى مصيبين قوم نوح ببلاء عظيم وعقاب شديد . أو مختبرين بهذه الآيات عبادنا ، لننظر من يعتبر ويدكر . كقوله تعالى (١) (وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ) و (إن) مخففة على الأصح - وقيل نافية . واللام بمعنى (إلا) والجملة حالية .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣١] (ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ)

« ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ » هم عاد أو ثمود . قال الشهاب : ليس فى الآية تعيين لهؤلاء . لكن الأول مأثور عن ابن عباس رضى الله عنهما . وأيده فى (الكشف) بمجىء قصتهم بعد قصة نوح فى سورة الأعراف وهود وغيرها . وعليه أكثر المفسرين . ومن ذهب إلى أنهم ثمود قوم صالح عليه السلام ، استدلل بذكر الصيحة لأنهم هم المهلكون بها . كما صرح به فى هذه السورة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٣٢] (فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ، أَفَلَا تَتَّقُونَ)

[٣٣] (وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِلقاءِ الْآخِرَةِ وَآتَرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ)

[٣٤] (وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذَا لَخَاسِرُونَ)

[٣٥] أَلَيْدُكُمْ أَنْكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنْكُمْ مُخْرَجُونَ)

(١) [٥٤ / القمر / ١٥] .

[٣٦] (هَيَّاتَ هَيَّاتَ لِمَا تُوْعَدُونَ)

[٣٧] (إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ)

[٣٨] (إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ)

[٣٩] (قَالَ رَبِّ انصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ)

[٤٠] (قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ)

[٤١] (فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً ، فَبِعَمَدٍ لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)

« فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ *
وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِلْقَاءِ الْآخِرَةِ وَأَتْرَفْنَاهُمْ « أَى نَعْمَانَهُمْ
فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا
تَشْرَبُونَ * وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذَا لَخَاسِرُونَ » أَى لعزة أنفسكم ،
بالتدلل لثلكم « أَيْمِدُكُمْ أَنْكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنْكُمْ تُخْرَجُونَ »
أى من الأحداث أحياء كما كنتم « هَيَّاتَ هَيَّاتَ لِمَا تُوْعَدُونَ » تكرر لئلا كيد البعد .
أى بَعْدُ الوقوعُ أو الصَّحَّةُ لما توعدون من البعث « إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ
وَنَحْيَا » أى يموت بعض ويولد بعض . لينقرض قرن ويأتى قرن آخر . « وَمَا نَحْنُ
بِمَبْعُوثِينَ * إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ * قَالَ رَبِّ
انصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ * قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ * فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ » أى
العقوبة الهائلة ، أو صيحة ملك « بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً » أى كغثاء السيل « فَبِعَمَدٍ
لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » أى هلاكهم . إخبار أو دعاء .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٢] (ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُونًا آخَرِينَ)

[٤٣] (مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ)

[٤٤] (ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَىٰ ، كَلَّمَآ جَاءَ أُمَّةٌ رُسُلُهَا كَذَّبُوهُ فَأَتْبَعْنَا

بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ، فَبَعْدًا لِقَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ)

[٤٥] (ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ)

« ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُونًا آخَرِينَ * مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا » أى وقها الذى

عين لهلاكها « وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ * ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَىٰ » أى متواترين ، واحداً

بعد واحد « كَلَّمَآ جَاءَ أُمَّةٌ رُسُلُهَا كَذَّبُوهُ فَأَتْبَعْنَا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ » أى فى الإهلاك

« وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ » أى أخباراً يُسَمَّرُ بها ويُتَعَمَّجُ منها . يعنى أنهم فنوا ولم يبق

إلا خبرهم ، إن خيراً وإن شراً .

وإنما المرء حديث بعده فكن حديثاً حسناً لمن وعى

« فَبَعْدًا لِقَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ * ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ

مُبِينٍ » أى حجة واضحة ملزمة للخصم . والمراد به الآيات نفسها . عبر عنها بذلك

على طريقة العطف ، تنبيهاً على جمعها لعنوانين جليلين .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٦] (إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ)

[٤٧] (فَقَالُوا إِنَّا نُوْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ)

[٤٨] (فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ)

« إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا » أى عن الانقياد وإرسال بنى إسرائيل مع موسى لأرض كنعان ، وتحريرهم من تلك العبودية لهم « وَكَانُوا قَوْمًا عَالِينَ » أى متمردين « فَقَالُوا أَنْتُمْ مُبَشِّرِينَ مِثْلَنَا وَقَوْمُهُمْ لَنَا عَادُونَ * فَكَذَّبُوهُمْ فَنَكَانُوا مِنَ الْمُهْلَكِينَ » أى المغرقين فى البحر .

فائدة :

قال الزمخشري : البشر يكون واحداً وجمعاً ^(١) (بَشَرًا سَوِيًّا) ^(٢) (لِبَشَرَيْنِ) ^(٣) فَإِذَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ (و) (مثل) (و) (غير) بوصف بهما الاثنان والجمع والمذكر والمؤنث (إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ) ^(٤) (وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ) ^(٥) ويقال أيضاً : هما مثلاه وهم أمثاله ^(٦) (إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ) .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٩] (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ)

[٥٠] (وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ)

« وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ » أى التوراة « لَعَلَّهُمْ » أى قومه « يَهْتَدُونَ » أى إلى طريق الحق ، بما فيها من الشرائع والأحكام « وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً » أى دلالة على قدرتنا الباهرة . لأنها ولدته من دون مسيس . فالآية أمر واحد نسب إليهما . أو المعنى : وجعلنا ابن مريم آية بما ظهر منه من الخوارق ، وأمه آية بأنها ولدته من غير مسيس . فحذفت الأولى لدلالة الثانية عليها « وَآوَيْنَاهُمَا » أى جعلنا مأواهما أى منزلها « إِلَىٰ رَبْوَةٍ » أى أرض مرتفعة « ذَاتِ قَرَارٍ » أى مستقر من أرض منبسطة مستوية . وعن قتادة : ذات ثمار

(١) [١٩ / مريم / ١٧] . (٢) [٢٣ / المؤمنون / ٤٧] .

(٣) [١٩ / مريم / ٢٦] . (٤) [٤ / النساء / ١٤٠] .

(٥) [٦٥ / الطلاق / ١٢] . (٦) [٧ / الأعراف / ١٩٤] .

وماء . يعنى أنه لأجل الثمار يستقر فيها ساكنوها « وَمَعِينٍ » أى وماء معين ظاهر جارٍ .
من (معن الماء إذا جرى) أو مدرك بالعين (من عانه) إذا أدركه بعينه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥١] (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ)
« يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ » نداء
وخطاب لجميع الأنبياء باعتبار زمان كلِّ وعهده . فدخل فيه عيسى دخولاً أولياً . أو يكون
ابتداء كلام ذكر تنبيهاً على أن تهمة أسباب التمتع لم تكن له خاصة . وأن إباحة الطيبات
للأنبياء شرع قديم . واحتجاجاً على الرهبنة فى رفض الطيبات . وقوله (وَاعْمَلُوا صَالِحًا)
أى عملاً صالحاً . فإنه الذى به سعادة الدارين . وقوله (إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ) أى ذو علم
لا يخفى على منها شئ . فأنا مجازيكم بجميعها ، وموفيكم أجوركم وثوابكم عليها ، فخذوا فى
صالحات الأعمال واجتهدوا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٢] (وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ)

« وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ » أى واعلموا أن هذه ملتكم وشريعتكم التى أنتم عليها
« أُمَّةً وَاحِدَةً » أى ملة واحدة ، وهى شريعة الإسلام . إسلام الوجه لله تعالى بعبادته
وحده . كقوله ^(١) (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) (فالأمة) هنا بمعنى الملة والدين « وَأَنَا
رَبُّكُمْ » أى من غير شريك « فَاتَّقُونِ » أى تخافوا عقابى ، فى مفارقة الدين والجماعة .
قيل : إنه اختير على قوله (فَاعْبُدُونِ) الواقع فى سورة الأنبياء ، لأنه أبلغ فى التخويف ،
لذكره بعد إهلاك الأمم ، بخلاف ماثمة . وهذا بناء على أنه تذييل للقصاص السابقة ، أو لقصة

(١) [٣ / آل عمران / ١٩] .

عيسى عليه الصلاة والسلام ، لا ابتداء كلام . فإنه حينئذ لا يفيد . إلا أن يراد أنه وقع في الحكاية لهذه المناسبة . كذا في (العناية) .

ثم قص ما وقع من أمم الرسل بعدهم من مخالفة الأمر ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٣] (فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا ، كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ)

[٥٤] (فَذَرَهُمْ فِي نَعْمَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ)

« فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا » أى جعلوا دينهم بينهم قطعاً وفاقاً متنوعة « كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ » أى كل فرقة من فرق هؤلاء المختلفين المتقطعين دينهم ، فرح بباطله ، مطمئن النفس ، معتقد أنه على الحق « فَذَرَهُمْ فِي نَعْمَتِهِمْ » أى فى جهالتهم ، ومشيمهم مع هواهم ، ونبذهم كتاب الله « حَتَّىٰ حِينٍ » أى إلى وقت يستفيقون فيه من سباتهم ، بظهور دين الله وعلو كلمته وهزم عدوه . وشبه جهالتهم بالماء الذى يغمر القامة ، لأنهم مغمورون فيها .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٥] (أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُنْذِرُهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنٍ)

[٥٦] (نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ ، بَلْ لَا يَشْعُرُونَ)

« أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نُنْذِرُهُمْ بِهِ » أى نعطيهم إياه ، ونجعله مدداً لهم « مِنْ مَّالٍ وَبَيْنٍ » نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ » أى كلا . لا تفعل ذلك . بل هم لا يشعرون أصلاً . كالبهايم لا فطنة لهم ولا شعور ، ليتأملوا ويعرفوا أن ذلك الإمداد استدراج لهم واستعجار إلى زيادة الإثم . وهم يحسبونه معاجلة فيما لهم فيه إكرام . ثم بين سبحانه من له المسارعة فى الخيرات من أوليائه وعباده ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٧] (إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ)

[٥٨] (وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ)

[٥٩] (وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ)

[٦٠] (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ)

[٦١] (أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ)

«إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ» أى من خوف عذابه حذرون «وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ» * وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ «أى شركاً جليلاً ، ولا خفياً»
«وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا» أى يعطون ما أعطوه من الصدقات «وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ» أى خائفة «أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ» أى من رجوعهم إليه تعالى ، فتخشى أن تحاسب على ما قصرت من الحقوق ، أو غفلت عنه من الأدب «أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ» أى في نيل الخيرات التي من جملتها الخيرات العاجلة الموعودة على الأعمال الصالحة . كفى قوله تعالى ^(١) «فَأَنذَرْتَهُمْ اللَّهُ تَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ» وقوله تعالى ^(٢) «وَأَنذَرْتَهُمْ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَكُمِنَ الصَّالِحِينَ» فقد أثبت لهم مانق عن أضدادهم ، خلا أنه غير الأسلوب ، حيث لم يقل (أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ) بل أسند المسارعة إليهم ، إيماء إلى كمال استحقاقهم لنيل الخيرات بمحاسن أعمالهم . وإشار كلمة (في) على كلمة (إلى) للإيذان بأنهم متقلبون في فنون الخيرات . لا أنهم خارجون عنها ، متوجهون إليها ، بطريق المسارعة كما في قوله تعالى ^(٣) «وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ ..» الآية أفاده أبو السعود .

(١) [٣/آل عمران/١٤٨] . (٢) [٢٩/العنكبوت/٢٧] . (٣) [٣/آل عمران/١٣٣] .

« وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ » أى إياها سابقون . أى يفلونها قبل الآخرة ، حيث عجبت لهم فى الدنيا ، فتكون اللام لتقوية العمل . كما فى قوله تعالى^(١) (هُمْ لَهَا عَامِلُونَ) وقيل : المراد (بِالْخَيْرَاتِ) الطاعات . والمعنى : يرغبون فى الطاعات والعبادات أشد الرغبة . وهم لأجلها فاعلون السبق ، أو لأجلها سابقون الناس ، والله أعلم . وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٢] (وَلَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ، وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ ، وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)

[٦٣] (بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ)
(وَلَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » جملة مستأنفة ، سميقت للتحريض على ما وصف به السابقون من فعل الطاعات المؤدى إلى نيل الخيرات ، ببيان سهولته وكونه غير خارج عن حد الوسع والطاقه . أى سنتنا جارية على ألا نكلف نفساً من النفوس إلا ما فى وسعها . أول للترخيص فيما هو قاصر عن درجة أعمال أولئك الصالحين ، ببيان أنه تعالى لا يكلف عباده إلا ما فى وسعهم . فإن لم يبلغوا فى فعل الطاعات مراتب السابقين ، فلا عليهم ، بعد أن يبذلوا طاقتهم ويستفروا وسعهم ، أفاده أبو السعود .

« وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ » وهو كتاب الأعمال . كقوله تعالى^(٢) (هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ، إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) « وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ * بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا » أى مما عليه هؤلاء الموصوفون من المؤمنين « وَلَهُمْ أَعْمَالٌ » أى سيئة كثيرة « مِنْ دُونِ ذَلِكَ » أى الذى ذكر من كون قلوبهم فى غفلة ، وهى فنون كفرهم ومعاصيهم « هُمْ لَهَا عَامِلُونَ » أى معتادون لا يزالونها .

(١) [٢٣ / المؤمنون / ٦٣] . (٢) [٤٥ / الجاثية / ٢٩] .

تنبيه :

أغرب الإمام أبو مسلم الأصفهاني فيما نقله عنه الرازي ، فذهب إلى أن قوله تعالى (بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا . . .) إلى آخر الآية ، من تنمة صفات المؤمنين المشفقين . كأنه سبحانه قال بعد وصفهم (ولا تكلف نفساً إلا وسعها) ونهايته ما أتى به هؤلاء المشفقون ، ولدينا كتاب يحفظ أعمالهم ينطق بالحق وهم لا يظلمون . بل نوفر عليهم ثواب كل أعمالهم ، (بل قلوبهم في غمرة من هذا) هو أيضاً وصف لهم بالحيرة كأنه قال : وهم مع ذلك الوجل والخوف كالمتحيرين في جعل أعمالهم مقبولة أو مردودة ، ولهم أعمال من دون ذلك . أى لهم أيضاً من التوافل ووجوه البر سوى ما هم عليه . إما أعمالاً قد عملوها في الماضي أو سيعملونها في المستقبل . ثم إنه تعالى رجع .

قال الرازي وقول أبي مسلم أولى لأنه إذا أمكن رد الكلام إلى ما يتصل به من ذكر المشفقين ، كان أولى من رده إلى ما بعد منه . وقد يوصف المرء لشدة فكره في أمر آخرته ، بأن قلبه في غمرة ، ويراد أنه قد استولى عليه الفكر في قبول عمله أو رده ، وفي أنه هل أداه كما يجب أو قصر . انتهى .

وبعد فإن نظم الآية الكريمة يحتمل لذلك . ولكن لم يرد وصف الغمرة في حق المؤمنين أصلاً بل لم يوصف بها إلا قلوب المجرمين . كما تراه في الآيات أولاً . فالذوق الصحيح ورعاية نظائر الآيات ، يأبى ما أغرب به أبو مسلم أشد الإباء . والله أعلم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٤] (حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجَارُونَ)

« حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ بِالْعَذَابِ » أى متنعّميهم « بِالْعَذَابِ » أى بالانتقام ، مثل أخذهم يوم بدر « إِذَا هُمْ يَجَارُونَ » أى يصرخون باستغاثة أو الآية . كقوله

تعالى^(١) . (ذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِيَ النَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا * إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا * وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا) . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٥] (لَا تَجَارُوا الْيَوْمَ ، إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تُنْصَرُونَ)

[٦٦] (قَدْ كَانَتْ ءَايَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنْكِصُونَ)

[٦٧] (مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ)

« لَا تَجَارُ الْيَوْمَ » أى يقال لهم تبكيتاً لهم : لا تجاراً ، فإن الجوار غير نافع لكم « إِنَّكُمْ مِنَّا لَا تُنْصَرُونَ * قَدْ كَانَتْ ءَايَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنْكِصُونَ » أى تعرضون عن سماعها أشد الإعراض « مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ » أى بالبيت الحرام . والذى سوغ الإضرار ، شهرتهم بالاستكبار به ، وأن لا مفخر لهم إلا أنهم قوامه . وجوز تضمين (مستكبرين) معنى (مكذبين) والضمير للتنزيل الكريم . أى مكذبين تكذيب استكبار . ولم يذكروا احتمال إرجاع الضمير (للنكوص) إشارة إلى زيادة عقوبهم ، وأنهم يفتخرون بهذا الإعراض ولا يرهبون مما يندرون به ، كقوله^(٢) (وَلِيَّ مُسْتَكْبِرًا) وليس يبعد . فتأمل . « سَامِرًا تَهْجُرُونَ » يعنى أنهم يسمرون ليلاً بذكر القرآن وبالطعن فيه ، وتسميته سجرًا وشعراً ونحو ذلك . وهو معنى (تهجرون) من (الهجر) بالضم ، وهو الفحش فى القول . أو معناه تعرضون . من (الهجر) بالفتح .

تنبيه :

قال أبو البقاء : (سامراً) حال أيضاً وهو مصدر . كقولهم (قم قائماً) وقد جاء من المصادر على لفظ اسم الفاعل نحو العاقبة والعافية . وقيل : هو واحد فى موضع الجميع . انتهى

(١) [٧٣ / ١١ - ١٣] . (٢) [٣١ / لقمان / ٧] .

فيكون واحداً أقيم مقام الجمع . وقيل هو اسم جمع كحاج وحاضر وراكب وغائب . قال الشهاب : وعلى كونه مصدراً فيشمل القليل والكثير أيضاً ، باعتبار أصله . ولكن مجيء المصدر على وزن (فاعل) نادر . وقرئ (سُمَرًا) بضم وتشديد . (سَمَار) بزيادة ألف .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٨] (أَفَلَمْ يَتَذَكَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ)

« أَفَلَمْ يَتَذَكَّرُوا الْقَوْلَ » أى القرآن ، ليعلموا أنه الحق المبين ، فيصدقوا به ويعملوا به . « أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ » أى من الهدى والحق ، فاستبدعوه واستبعدوه ، فوقعوا فيما وقعوا فيه من الكفر والضلال . مع أن المجيء بما لم يعهد ، لا يوجب المفرة . لأن المؤلف قد يكون باطلاً ، فمقتضى به الحكمة التحذير منه .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٩] (أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ)

[٧٠] (أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ ، بَلْ جَاءَهُمُ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمُ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ)

« أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ » أى جاحدون بما أرسل به . وهذا توبيخ آخر يشير إلى عظيم جهالتهم ، بأنهم ما عرفوا شأنه ولا دروا سر ما بعث به مما يؤسف له . كما قال ^(١) (يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ) « أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ » أى جنون ، أو جن يخبلونه . وهذا توبيخ آخر ، فيه تعجب من تلونهم في الجحود ، وتفننهم في العناد . ثم أشار إلى أنه لم يحملهم على ذلك إلا أنفتهم للحق كبراً وعتواً بقوله « بَلْ جَاءَهُمُ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمُ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ » أى لما فيهم من الزيف والانحراف .

(١) [٣٦ / يس / ٣٠] .

قال الفاشاني : ولما أبطلوا استعداداتهم وأطفأوا نورها بالرين والطبع ، على مقتضى قوى النفس والطبع ، واشتد احتجابهم بالغواشي الظلمانية عن نور الهدى والعقل ، لم يمكنهم تدبر القول ولم يفهموا حقائق التوحيد ، والعدل فنسبوه إلى الجنة ولم يعرفوه ، للتقابل بين النور والظلمة ، والتضاد بين الباطل والحق ، وأنكروه وكرهوا الحق الذي جاء به .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧١] (وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ،

بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ)

[٧٢] (أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا نَخْرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ)

[٧٣] (وَلِإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)

[٧٤] (وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَّا كَبُورٌ)

« وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ » أى ولو كان

ما كرهوه من الحق الذى هو التوحيد والعدل المبعوث بهما الرسول صلوات الله عليه ، موافقا لأهوائهم المتفرقة فى الباطل ، الناشئة من نفوسهم الظالمة المظلمة ، لفسد نظام الكون لانعدام العدل الذى قامت به السموات والأرض ، والتوحيد الذى به قوامهما . فلزم فساد الكون لأن مناط النظام ليس إلا ذلك . وفيه من تنويه شأن الحق ، والتنبيه على سمو مكانه ، ما لا يخفى « بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ » إضراب عن توبيخهم بكرامته ، وانتقال إلى لومهم بالنفور عما ترغب فيه كل نفس من خيرها . أى ليس هو مكروهاً بل هو عظة لهم لو اتعظوا . أو نخرهم أو متمنأهم لأنهم كانوا يقولون ^(١) (لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا ذِكْرًا مِنَ الْأَوَّابِينَ * لَكُنَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلِصِينَ) « فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ » أى بالنكوص عنه . وأعاد الذكر تفخيماً . وأضاف لهم لسبقه . وفى سورة الأنبياء ^(٢) (ذِكْرٍ رَبِّهِمْ) لاقتضاء ما قبله له « أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا »

(١) [٣٧ / الصافات / ١٦٨ و١٦٩] . (٢) [٢١ / الأنبياء / ٤٢] .

أى جملا على أداء الرسالة ، فلاجل ذلك لا يؤمنون «فَخَرَّاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ» أى عطاؤه «وهو خَيْرُ الرَّاغِبِينَ * وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَّا كَبُورٌ» أى منحرفون . قال القاشانى : الصراط المستقيم الذى يدعوهم اليه ، هو طريق التوحيد المستلزم لحصول العدالة فى النفس ، ووجود المحبة فى القلب . وشهود الوحدة . والذين يحتجبون عن عالم النور بالظلمات ، وعن القدس بالرجس ، إنما هم منهمكون فى الظلم والبغضاء والعداوة ، والركون إلى السكينة . فلا جرم أنهم عن الصراط ناكبون منحرفون إلى ضده . فهو فى واد وهم فى واد . وقال الزخشرى : قد ألزمهم الحجة فى هذه الآيات ، وقطع معاذيرهم وعلمهم ، بأن الذى أرسل إليهم رجل معروف أمره وحاله ، مخبور سره وعلمه ، خليف بأن يجتبى مثله للرسالة من بين ظهرائهم ، وأنه لم يعرض له حتى يدعى بمثل هذه الدعوى العظيمة بباطل ، ولم يجعل ذلك سلماً إلى النيل من دنياهم ، واستمطاء أموالهم ، ولم يدعهم إلا إلى دين الإسلام ، الذى هو الصراط المستقيم . مع إبراز المسكنون من أدوائهم ، وهو إخلالهم بالتدبر والتأمل ، واستهتارهم بدين الآباء الضلال من غير برهان ، وتعلمهم بأنه مجنون ، بعد ظهور الحق ، وثبات التصديق من الله بالمعجزات والآيات النيرة ، وكرهتهم للحق وإعراضهم عما فيه حظهم من الذكر . وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٥] (وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ) «وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ» .

قال ابن جرير^(١) : أى ولو رحمتنا هؤلاء الذين لا يؤمنون بالآخرة ، ورفعنا عنهم ما بهم من القحط والجذب ، وضر الجوع والهزال (لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ) يعنى فى عتوتهم وجراتهم على

(١) انظر الصفحة رقم ٤٤ من الجزء الثامن عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

رَبِّهِمْ (يَعْمَهُونَ) يعنى يترددون . وأشار ابن كثير^(١) إلى معنى آخر فقال : يخبر تعالى عن غلظهم في كفرهم ، بأنه لو أراح عنهم الضر ، وأفهمهم القرآن ، لما انقادوا له ، ولا استمروا على كفرهم وعنادهم وطغيانهم . كما قال تعالى^(٢) (وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ، وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ) وقال^(٣) (وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بَيَّاتٍ رَبَّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُحْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ) الآية . فهذا من باب علمه تعالى بما لا يكون ، لو كان كيف يكون . انتهى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧٦] (وَلَقَدْ أَخَذْنَاَهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ)

« وَلَقَدْ أَخَذْنَاَهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ » .

قال ابن جرير^(٤) : أى ولقد أخذنا هؤلاء المشركين بعذابنا ، وأزانا بهم بأسنا وسخطنا ، وضيقنا عليهم معاشهم ، وأجدبنا بلادهم ، وقتلنا سراةهم بالسيف فاستكانوا لربهم . أى فما خضعوا لربهم ؛ فينقادوا لأمره ونهيهِ ، وينيبوا إلى طاعته . وذكر أن هذه الآية نزلت على رسول الله ﷺ حين أخذ الله قريشا بسنى الجذب ، إذ دعا عليهم رسول الله ﷺ . وعن الحسن قال : إذا أصاب الناس من قبل الشيطان بلاء ، فإنما هى نقمة . فلا تستقبلوا نقمة الله بالحمية . ولكن استقبلوها بالاستغفار ، وتضرعوا إلى الله . وقرأ هذه الآية (وَلَقَدْ أَخَذْنَاَهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ) .

(١) انظر الصفحة رقم ٢٥١ من الجزء الثالث .

(٢) [٨ / الأنفال / ٢٣] . (٣) [٦ / الأنعام / ٢٧ و ٢٨] .

(٤) انظر الصفحة رقم ٤٤ من الجزء الثامن عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧٧] (حَتَّىٰ إِذَا فُتِحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ)

« حَتَّىٰ إِذَا فُتِحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ » يعنى ما نزل بهم من القتل والقتل يوم بدر ، أو باب المجاعة والضر ، وهو ما روى عن مجاهد واختاره ابن جرير ^(١) « إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ » أى حزنى نادمون على ما سلف منهم ، فى تكذيبهم بآيات الله ، فى حين لا ينفعهم القدم والحزن . ثم أشار تعالى إلى قدرته على البعث بآياته المبصرة فى الأنفس والآفاق ، فقال سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٨] (وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ)

« وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ » أى لتسمعوا وتبصروا وتفقهوا « قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ » أى نعمة الله فى ذلك ، بصرفها لما خلقت له . وهو أن يدرك وفى كل شئ له آيةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْوَاحِدُ

والقلة فى الآية هذه ونظائرها ، بمعنى النفي ، فى أسلوب التanzil الكريم . لأن الخطاب

للمشركين .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٧٩] (وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ)

[٨٠] (وَهُوَ الَّذِي يُخَيِّبُ وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، أَفَلَا تَعْقِلُونَ)

[٨١] (بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ)

(١) انظر الصفحة رقم ٤٦ من الجزء الثامن عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

« وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ » أى خلقكم وبشكم بالتناسل فيها « وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ » أى تجمعون يوم القيامة ، بعد تفرقكم إلى موقف الحساب « وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي » أى خلقه ، أى يجعلهم أحياء ، بعد أن كانوا نطفاً أمواتاً ، ينفخ الروح فيها ، بعد الأطوار التي تأتي عليها « وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » أى بالطول والقصر . فهو متوابع ولا يقدر على تصرفهما غيره « أَفَلَا تَعْلَمُونَ » أى : إن من أنشأ ذلك ابتداء من غير أصل ، لا يمنع عليه إحياء الأموات بعد فناءهم . ثم بين تعالى أنهم لم يعتبروا بآياته ، ولا تدبروا ما احتج عليهم من الحجج الدالة على قدرته على فعل كل ما يشاء ، بقوله « بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ » أى من الأمم الكاذبة رسلها .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٨٢] (قَالُوا أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَأَنْتَا لَمَبْعُوثُونَ)

[٨٣] (لَقَدْ وَعَدْنَا نَحْنُ وَءَابَاؤُنَا هَٰذَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ)

« قَالُوا أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَأَنْتَا لَمَبْعُوثُونَ » أى أحياء ، كهيئة قبل الممات « لَقَدْ وَعَدْنَا نَحْنُ وَءَابَاؤُنَا هَٰذَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » أى ما سطره في كتبهم ، مما لا حقيقة له :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٨٤] (قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)

[٨٥] (سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ، قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ)

« قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ » أى فتعلمون أن من ابتداء ذلك ، قدر على إعادته .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٨٦] (قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ)

[٨٧] (سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ، قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ)

« قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ، قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ »

أى عقابه على شرككم به ، وتكذيبكم خبره وخبر رسوله .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٨٨] (قُلْ مَنْ يَدِينَهُ مَلَائِكَةُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ

تَعْلَمُونَ)

[٨٩] (سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ، قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ)

« قُلْ مَنْ يَدِينَهُ مَلَائِكَةُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ » أى يغيث من أراد ، ممن قصد بسوء

« وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ » أى ولا أحد يمتنع ممن أراده هو بسوء ، فيدفع عنه عذابه وعقابه « إِنْ

كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ » أى تحذعون عن توحيد طاعته ، مع ظهور الأمر وتظاهر الأدلة فـ (السحر) مستعار للخديعة . وتكرير (إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)

لاستهانتهم ، وتجهيلهم ، لسكال ظهور الأمر .

قال فى (الإكليل) : قال مكى : فى هذه الآيات دلالة على جواز محاجة الكفار والمبطلين ،

وإقامة الحجة وإظهار الباطل من قولهم ومذهبهم ، ووجوب النظر فى الحجج على من خالف فى دين الله .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٠] (بَلْ أَتَيْنَاهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ)

[٩١] (مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ ، إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ)

[٩٢] (عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ)

[٩٣] (قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيْنِي مَا يُوعَدُونَ)

[٩٤] (رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)

« بَلْ أَتَيْنَاهُم بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ » أى فى دعواهم أن له ولداً ومعه شريكا « مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ ، إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ ، وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ » لأنه يجب أن يتخالفا بالذات، وإلا لما تصوّر العدد والمتخالفان بالذات يجب أن يتخالفا فى الأفعال، فيذهب كل بما خلقه، ويستبد به، ويظهر بينهم التحارب والتغالب، فيفسد نظام الكون ، كما تقدم بيانه فى آية (١) (لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا) « سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ * عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ * قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيْنِي مَا يُوعَدُونَ » أى من العذاب . أى إن كان لابد من أن تربى . لأن (ما) و(النون) للتأكيد « رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » أى نجنى من عذابهم . وفيه إيدان بكال فظاعة ما وعدوه من العذاب ، وكونه بحيث يجب أن يستعيز منه من لا يمكن أن يحيق به . ورد لإنكارهم إياه واستعجالهم به ، استهزاء . وتكرير النداء ، لإظهار زيادة الابتهاال .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩٥] (وَإِنَّا عَلَى أَنْ نُرِيَنَّكَ مَا نَعِدُّهُمْ لِقَادِرُونَ)

(١) [٢١ / الأنبياء / ٢٢] .

[٩٦] (ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ ، نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ)

[٩٧] (وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ)

[٩٨] (وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ)

[٩٩] (حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ)

[١٠٠] (لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ، كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا ،

وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ)

« وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْ نُرِيكَ مَا نَعِدُهُمْ » أى من العذاب « لِقَادِرُونَ » أى : وإنما تؤخره لحكمة بلوغ الكتاب أجله « ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ » أى بالحلّة التي هي أحسن الخلال ، وهو العفو والصفح « السَّيِّئَةِ » يعنى أذى المشركين « نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ » أى فسيرون جزاءه « وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ » أى وسأوسهم المغرية على الباطل والشرور والفساد ، والصدّ عن الحق « وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ » أى يحضرونى فى حال من الأحوال « حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ * لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ » أى حتى إذا احتضر وشاهد أمارات العذاب ، وعاین وحشة هيئات السيئات ، تمنى الرجوع ، وأظهر الندامة ، ونذر العمل الصالح فى الإيمان الذى ترك . وقوله تعالى « كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ » يعنى قوله (رَبِّ ارْجِعُونِ) الخ « هُوَ قَائِلُهَا » أى لا يحجب إليها ولا تسمع منه ، يعنى أنه لم يحصل إلا على الحسرة والندامة ، والتلفظ بالفاظ التحسر والندم ، والدعوة دون المنفعة والفائدة والإجابة . والآية نظيرها قوله تعالى (١) « وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصْدَقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ » « وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ » أى حائل يحول بينهم وبين الرجعة ، يلبثون فيه إلى يوم القيامة .

(١) [٦٣ / المنافقون / ١٠] .

لطيفة :

الواو في (ارجمون) قيل لتعظيم المخاطب وهو الله تعالى ، وردّه ابن مالك بأنه لا يعرف أحداً يقول (رب ارحموني ، ونحوه) لما فيه من إيهام التعدد . مدفوع بأنه لا يلزم من عدم صدوره عنا كذلك ، ألا يطلقه الله تعالى على نفسه . كما في ضمير المتكلم . وقيل إنه لتكرير قوله (ارجمى) كما قيل في (قفا) و (أطرقا) إن أصله (قف قف) على التأكيد ، وبه فسر قوله تعالى ^(١) (أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ) قال الشهاب : فيكون من باب استعارة لفظ مكان لفظ آخر لنسكته ، بقطع النظر عن معناه ، وهو كثير في الضمائر . كاستعمال الضمير المجرور الظاهر مكان المرفوع المستتر في (كفى به) حتى لزم انتقاله عن صفة إلى صفة أخرى ، ومن لفظ إلى آخر . وما نحن فيه من هذا القبيل . فإنه غير الضميران المستتران إلى ضمير مثنى ظاهر . فلزم الاكتفاء بأحد لفظي الفعل ، وجعل دلالة الضمير على المثنى على تكرير الفعل ، قائماً مقامه في التأكيد ، من غير تجوز فيه . ولا بن جنى في (الخصائص) كلام يدل على ما ذكرناه . انتهى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٠١] (فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ)

« فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ » أي لشدة الهول من هجوم ماضف البال حتى زال به التعاطف والتآلف ، إذ ^(٢) (يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمُّهُ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ * لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ) ونفى نفع النسب ، إذا دهم مثل ذلك معروف .

كما قال :

لَا نَسَبَ الْيَوْمَ وَلَا خُلَّةٌ اتَّسَعَ الْخُرْقُ عَلَى الرَّاقِعِ

(١) [٥٠ / ق / ٢٤] . (٢) [٨٠ / عبس / ٣٤-٣٧] .

« وَلَا يَتَسَاءَلُونَ » أى لا يسأل بعضهم بعضاً ، لمظم الفزع وشدة ما بهم من الأحوال ، وذهولهم عما كان بينهم من الأحوال ، فتقطع العلائق والوصل التي كانت بينهم ، وجلى أن نفى التساؤل إنما هو وقت النفخ ، كما دل عليه قوله (فَإِذَا) أى فوق القيامة من القبور وهول المطلع يشتغل كل بنفسه . وأما ما بعده فقد يقع التساؤل ، كما قال تعالى ^(١) (وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ) لأن يوم القيامة يوم ممتد . فيه مشاهد ومواقف . فيقع في بعضها تساؤل وفي بعضها دهشة تمنع منه .

تنبية :

روى هنا بعض المفسرين أخباراً فى نفع النسب النبوى . وحذا لو روى شيء منها فى الصحيحين ، أو فى مسانيد من التزم الصحة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠٢] (فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)

[١٠٣] (وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ)

[١٠٤] (تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ)

« فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ » أى رجحت حسناته « فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ » أى بتضييع ما منحت من الاستعداد لأن تريح فى تجارة الكمال ، بفطرة الإيمان وصالح الأعمال ، والله در القائل :

إذا كان رأس المال عمرك ، فاحترس عليه من الإنفاق فى غير واجب

« فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ » أى تحرقها . وتخصيص الوجوه لأنها أشرف الأعضاء . فبيان أجزء المعاصى المؤدية إلى النار « وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ » أى مشوهون ، قبيحوا المنظر . ويقال لهم تعنيفاً وتوبيخاً .

(١) [٣٧ / الصفات / ٢٧] و [٥٢ / الطور / ٢٥] .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٠٥] (أَلَمْ تَكُنْ ءَايَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ)

[١٠٦] (قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ)

« أَلَمْ تَكُنْ ءَايَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ * قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا »

أى مـلـكـتـنا « شِقْوَتُنَا » أى التى اقترفناها بسوء اختيارنا « وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ » أى عن الحق، ولذلك فعلنا ما فعلنا من التكذيب . قال أبو السعود: وهذا، كما ترى، اعتراف منهم ، بأن ما أصابهم قد أصابهم بسوء صنيعهم . وأما ما قيل من أنه اعتذار منهم بغلبة ما كتب عليهم من الشقاوة الأزلية ، فع أنه باطل فى نفسه ، لما أنه لا يكتب عليهم من السعادة والشقاوة إلا ما علم الله تعالى أنهم يفعلونه باختيارهم ، ضرورة أن العلم تابع للمعلوم - يردّه قوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٠٧] (رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ)

[١٠٨] (قَالَ اخْسِئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ)

[١٠٩] (إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَأَغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا

وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ)

[١١٠] (فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سَخِرِيًّا حَتَّىٰ أَنْسَوْكُم ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضَحَكُونَ)

« رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ » أى أخرجنا من النار ، وارجعنا إلى

الدنيا . فإن عدنا بعد ذلك إلى ما كنا عليه من الكفر والمعاصى ، فإننا متجاوزون الحد فى الظلم . ولو كان اعتقادهم أنهم مجبورون على ما صدر عنهم ، لما سألوا الرجعة إلى الدنيا ، ولما وعدوا الإيمان والطاعة « قَالَ اخْسِئُوا فِيهَا » أى ذلوا فيها لخسء الكلاب « وَلَا تُكَلِّمُونِ »

أى فى رفع العذاب ، فإنه لا يرفع ولا يخفف . ثم أشار إلى علة ذلك بقوله تعالى « إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبَادِي » وهم المؤمنون « يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَأَغْرِزْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ * فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِجْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمُ » أى بتشغلهم على تلك الصفة « ذَكَرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ » .

ثم أشار تعالى لبيان حسن حالهم ، وأنهم انتفعوا بما آذوهم ، بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١١١] (إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ)

[١١٢] (قَالَ كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ)

[١١٣] (قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِينَ)

[١١٤] (قَالَ إِنْ لَبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ، لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)

« إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ * قَالَ » أى الله أو الملك المأمور بسؤالهم « كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ * قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِينَ * قَالَ إِنْ لَبِئْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ، لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » أى شيئاً ما . أولئك كنتم من أهل العلم . والجواب محذوف ، ثقة بدلالة ما سبق ، عليه . أى لعلمكم يومئذ قلة لبئسكم فيها ، كما علمتم اليوم . ولعلمتم بموجبه ولم تخلدوا إليها .

قال الرازى : الغرض من هذا السؤال التبكيت والتوبيخ ، فقد كانوا ينكرون اللبث فى الآخرة أصلاً ، ولا يعدون اللبث إلا فى دار الدنيا . ويظنون أن بعد الموت يدوم الفناء ، ولا إعادة . فلما حصلوا فى النار وأيقنوا أنها دائمة وهم فيها مخلدون ، سألهم : كم لبئتم فى الأرض ؟ تنبيهاً لهم على أن ما ظنوه دائماً طويلاً ، فهو يسير ، بالإضافة إلى ما أنسكروه . فحينئذ تحصل

لهم الجسرة على ما كانوا يعتقدونه في الدنيا . من حيث أيقنوا خلافه . فليس الغرض مجرد السؤال ، بل ما ذكر .

قال الزمخشري : استقصروا مدة لبثهم في الدنيا ، بالإضافة إلى خلودهم ، ولما هم فيه من عذابها . لأن الممتحن يستطيل أيام محنته ، ويستقصر ما مر عليه من أيام الدعة إليها . أولأثم كانوا في سرور . وأيام السرور قصار . أولأن المنقضى في حكم ما لم يكن . وصدقهم الله في تقالهم لسنى لبثهم في الدنيا ، ووبخهم على غفلتهم التي كانوا عليها . وقرئ (فَسَلِ الْعَادِّينَ) والمعنى : لا تعرف من عدد تلك السنين ، إلا أنا نستقله ونحسبه يوماً أو بعض يوم . لما نحن فيه من العذاب ، وما فينا أن نمدّها ، فسל من فيه أن يعدّ ، ويقدر أن يلقى إليه فكره . وقيل : فسَل الملائكة الذين يعدون أعمار العباد ويحسون أعمالهم . انتهى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١١٥] (أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ)

[١١٦] (فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ)

[١١٧] (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ، إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ)

(وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ)

« أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا » أى بغير حكمة ، حتى أنكرتم البعث « وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ » أى للجزاء « فَتَعَالَى اللَّهُ » أى تعظم عما تصفون ، لأنه « الْمَلِكُ الْحَقُّ » أى المتصرف وحده ، الذى قصد بالخلق معرفته وعبادته . والذى لا يترك الجزاء بل يحق الحق « لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » أى العظيم المجيد . وقرئ بالرفع « وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ » .

قال ابن جرير^(١) : أى : ومن يدع مع المعبود الذى لا تصلح العبادة إلا له ، معبوداً آخر لاحجة له بما يقول ولا بينة . فإنما حساب عمله السبي عند ربه . وهو موفيه جزاءه إذا قدم عليه . فإنه لا ينجح أهل الكفر بالله ، عنده ، ولا يدركون الخلود والبقاء فى النعيم ، قال الزمخشري : وقوله (لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ) كقوله^(٢) (مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا) وهى صفة لازمة ، نحو قوله^(٣) (يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ) جىء به للتوكيد ، لا أن يكون فى الآلهة ما يجوز أن يقوم عليه برهان . ويجوز أن يكون اعتراضاً بين الشرط والجزاء . كقولك (من أحسن إلى زيد - لا أحق بالإحسان منه - فالله مثيبه) .

قال فى (الانتصاف) : إن كان صفة ، فالمقصود بها التهمك بدعى إله مع الله ، كقوله^(٢) (بَلْ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا) فنفى إنزال السلطان به ، وإن لم يكن فى نفس الأمر سلطان ، لا منزل ولا غير منزل . وقال الرازى : نبه تعالى بالآية ، على أن كل ما لا برهان فيه ، لا يجوز إثباته ، وذلك يوجب صحة النظر وفساد التقليد . انتهى .

ثم أمر تعالى نبيه بالابتهال إليه واستغفاره والثناء عليه ، بقوله « وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ » أى خير من رحم ذا ذنب ، فقبل توبته .



(١) انظر الصفحة رقم ٦٤ من الجزء الثامن عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

(٢) [٣ / آل عمران / ١٥١] . (٣) [٦ / الأنعام / ٣٨] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٤ - سُورَةُ النُّورِ

سميت به لاشتغالها على ما أمكن من بيان النور الإلهي ، بالتمثيل المفيد كمال المعرفة الممكنة لنوع الإنسان ، مع مقدماتها ، وهي أعظم مقاصد القرآن - قاله المهابي ، وهي مدنية . وقال القرطبي : إن آية^(١) « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَآذِنَكُمْ » الخ مكية . وهي أربع وستون آية .

(١) [٢٤ / النور / ٥٨] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول في تأويل قوله تعالى :

[١] (سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)

«سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا» خبر محذوف . أى هذه السورة . والتفكير للتفخيم « وَفَرَضْنَاهَا »

أى أوجبنا ما فيها من الأحكام إيجاباً قطعياً «وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ»

أى تتذكرونها فتعملون بموجبها . قال الإمام ابن تيمية رحمه الله ، في تفسير هذه الآيات : هذه

السورة فرضها تعالى بالبينات والتقدير والحدود ، التى من يتعد حلالها إلى الحرام فقد ظلم

نفسه . ومن قرب من حرامها فقد اعتدى وتمعدى الحدود . وبين فيها فرض العقوبة وآية

الجلد وفريضة الشهادة على الزنى وفريضة شهادة المتلاعنين . كل منهما يشهد أربع شهادات

بالله . ونهى فيها عن تعدى حدود الله فى الفروج والأعراض والعورات وطاعة ذى السلطان .

سواء كان فى منزله أو ولايته . ولا يخرج ولا يدخل إلا بإذنه . إذ الحقوق نوعان : نوع لله

فلا يتعدى حدوده ، ونوع للعبادة فيه أمر فلا يفعل إلا بإذن المالك ، فليس لأحد أن يفعل

شيئاً فى حق غيره إلا بإذن الله . وإن لم يأذن المالك ، فإذن الله هو الأصل ، وإذن المالك

حيث أذن الله وجعل له الإذن فيه . ولهذا ضمنها الاستئذان فى المساكن والمطاعم وفى الأمور

الجامعة . كالصلاة والجهاد ونحوها . ووسطها بذكر النور الذى هو مادة كل خير وصلاح

كل شيء . وهو ينشأ عن امتثال أمر الله واجتناب نهيه ، وعن الصبر على ذلك . فإنه ضياء .

فإن حفظ الحدود بتقوى الله ، يجعل لصاحبه نوراً . كما قال تعالى ^(١) (اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا

بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ...) . الآية فضد

النور الظلمة ، ولهذا عقب ذكر النور وأعمال المؤمنين بأعمال الكفار . وأهل البدع والضلال .

(١) [٥٧ / الحديد / ٢٨] .

فقال ^(١) (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ) الآية ، إلى قوله ^(٢) (أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجْئٍ يَغْشَاهُ مَوْجٌ ...) الآية وكذلك الظلم ظلمات يوم القيامة . وظلم العبد نفسه من الظلم . فإن للسبئية ظلمة في القلب ، وسوادا في الوجه ، ووهنا في البدن ، ونقصا في الرزق ، وبغضا في قلوب الخلق . كما روى ذلك عن ابن عباس . يوضحه أن الله ضرب مثل إيمان المؤمنين بالنور ، وأعمال الكفار بالظلمة . والإيمان اسم جامع لكل ما يحبه الله . والكفر اسم جامع لكل ما يبغضه ، وإن كان لا يكفر العبد إذا كان معه أصل الإيمان وبعض فروع الكفر من المعاصي . كما لا يصير مؤمنا إذا كان معه بعض فروع الإيمان . ولغض البصر اختصاص بالنور . كما في حديث أبي هريرة الذي صححه الترمذي ^(٣) : إن العبد إذا أذنب ... الحديث . وفيه : فذلك الرآن الذي ذكر الله . وفي الصحيح ^(٤) : إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة . والغين حجاب رقيق أرق من الغيم ، فأخبر أنه يستغفر ليزيل الغين ، فلا يكون نكسة سوداء . كما أنها إذا أزيلت لا تصير رينا . وقال حذيفة : إن الإيمان يبدو في القلب لمظة بيضاء . فكلما ازداد العبد إيمانا ، ازداد قلبه بيضاء ، وفي خطبة الإمام أحمد ، في الرد على الزنادقة : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل ، بقايا من أهل العلم ، يدعون من ضل إلى الهدى ، ويصبرون منهم على الأذى . يحميون بكتاب الله الموتى ، ويبصرون بنور الله أهل العمى .. الخ . وقد قرن الله سبحانه بين الهدى والضلال بما يشبه هذا . كقوله تعالى ^(٥) (وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ * وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ) وقال ^(٦) (مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالْأَعْمَى وَالْأَصَمِّ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ) وقال ^(٧) (مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي أُسْقِفَ نَارًا) الآيات

(١) [٢٤ / النور / ٣٩] . (٢) [٢٤ / النور / ٤٠] .

(٣) أخرجه في : ٤٤ - كتاب التفسير ، ٨٣ - سورة المطففين ، حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث . (٤) أخرجه مسلم في : ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، حديث ٤١ (طبعنا) . (٥) [٣٥ / فاطر / ١٩ و ٢٠] . (٦) [١١ / هود / ٢٤] . (٧) [٢ البقرة / ١٧] .

وهذا النور الذى يكون للمؤمن فى الدنيا على حسن عمله واعتقاده ، يظهر فى الآخرة ، كما قال تعالى (١) (يَسْمَىٰ نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ...) الآية ، فذكر النور هنا عقيب أمره بالتوبة ، كما فى سورة النور عقيب أمره بغض البصر والتوبة . وذكر ذلك بعد أمره بحقوق الأهلين والأزواج وما يتعلق بالنساء . وقال فى سورة الحديد (٢) (يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ) إلى قوله (وَبِئْسَ الْمَصِيرُ) فأخبر سبحانه أن المنافقين يفقدون النور الذى كان المؤمنون يعيشون به ، ويطلبون الاقتباس من نورهم ، فيحجبون عن ذلك بحجاب يضرب بينهم . كما أنهم فى الدنيا لما فقدوا النور (٣) (كَمَثَلِ الَّذِي أَسْتَوَقَدَ نَارًا) الآية . وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢] (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلَيْشَهِدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ)

« الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ » شروع فى تفصيل ما ذكر من الآيات البينات وبيان أحكامها . أى كل من زنى من الرجال والنساء ، فأقيموا عليه هذا الحد . وهو أن يجلد ، أى يضرب على جلده مائة جلدة ، عقوبة لما صنع « وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ » أى رقة ورحمة فى طاعته فيما أمركم به ، من إقامة الحد عليهما ، على ما ألزمكم به « إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » أى تصدقون بالله ربكم وباليوم الآخر ، وأنكم مبعوثون لحشر القيامة وللثواب والعقاب . فإن من كان بذلك مصدقاً ، فإنه لا يخالف الله فى أمره ونهيه ، خوف عقابه على معاصيه « وَلَيْشَهِدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ »

(١) [٥٧ / الحديد / ١٥ و ١٢] . (٢) [٢ / البقرة / ١٧] .

أى وليحضر جلدتها طائفة من أهل الإيمان بالله ورسوله . قال ابن جرير^(١) : العرب تسمى الواحد فما زاد طائفة .

قال ابن تيمية عليه الرحمة : فأمر تعالى بعقوبتهما بحضور طائفة من المؤمنين . وذلك بشهادته على نفسه أو شهادة المؤمنين عليه . لأن المعصية إذا ظهرت كانت عقوبتها ظاهرة . كما في الأثر^(٢) (من أذنب سرا فليتب سرا . ومن أذنب علانية فليتب علانية) وليس من السر الذي يحبه الله ، كما في الحديث^(٣) (إن الخطيئة إذا أخفيت لم تضر إلا صاحبها . فإذا أعلنت ولم تنكر ، ضرت العامة) فإذا أعلنت أعلنت عقوبتها بحسب العدل الممكن . ولهذا لم يكن للمعلن بالبدع والفجور غيبة . كما روى عن الحسن وغيره . لأنه لما أعلن استحق العقوبة . وأدناها أن يذم عليها لينزجر ويكف الناس عنه وعن مخالطته . ولو لم يذكر إلا بما فيه لاغتر به الناس . فإذا ذكر انكف وانكف غيره عن ذلك وعن صحبته . قال الحسن : أرغبون عن ذكر الفاجر ؟ اذكروه بما فيه كي يحذره الناس . و (الفجور) اسم جامع لكل متجاهر بمعصية أو كلام قبيح ، يدل السامع له على فجور قلب قائله . ولهذا استحق الهجرة ، إذا أعلن ببدعة أو معصية ، أو فجور أو تهتك أو مخالطة لمن هذا حاله . بهذا لا يبالي بطعن الناس عليه . فإن هجره نوع تعزير له . فإذا أعلن السيئات ، أعلن هجره ، وإذا أسر أسر هجره ، إذا الهجرة هي الهجرة على السيئات وهجرة السيئات ، كقوله^(٤) (وَالرَّجَزَ فَأَهْجُرْ) وقوله^(٥) (وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا) وقوله^(٦) (فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ) وقد روى عن عمر ؛ أن ابنه عبد الرحمن لما شرب الخمر بمصر وذهب به

(١) انظر الصفحة رقم ٦٩ من الجزء الثامن عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

(٢) جاء في حاشية تفسير سورة النور لابن تيمية ، بالصفحة رقم ٦ ، ما يأتي :

قيل : هذا من كلام عمر بن الخطاب . قال فيه : فإن من أبدى لنا عورته ، نقم عليه حد الله تعالى . انتهى من هامش الأصل . (٣) لم أعثر على هذا الحديث .

(٤) [٧٤ / المدثر / ٥] . (٥) [٧٣ / المزمل / ١٠] . (٦) [٤ / النساء / ٤٠] .

أخوه إلى أميرها عمرو بن العاص ليجلده ، جلده سرا . فبعث إليه عمر ينكر عليه . ولم يعتد بذلك حتى أرسل إلى ابنه ، فأقدمه المدينة وجلده علانية ، وعاش ابنه مدة ثم مرض ثم مات . ولم يمت من الجلد ، ولا ضربه بعد الموت ، كما يزعمه الكذابون .

وقوله تعالى (وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ) نهى تعالى عما يأمر به الشيطان في العقوبات عموماً وفي الفواحش خصوصاً . فإن هذا الباب مبناه على المحبة والشهوة ، والرأفة التي يزينها الشيطان بانعطاف القلوب على أهل الفواحش ، حتى يدخل كثير من الناس بسبب هذه الآفة في الديانة ، إذ أراى من يهوى بعض المتصلين به ، أو يعاشره عشرة منكراً ولو كان ولده ، رقّ به وظن أن هذا من رحمة الخلق . وإما ذلك ديانة ومهانة وعدم دين وإعانة على الإثم والعدوان . وترك للتناهى عن المنكر . وتدخل النفس به في القيادة التي هي أعظم من الديانة كادخلت عجوز السوء مع قومها ، في استحسان ما كانوا يتعاطونه من إتيان الذكران والمعاونة لهم على ذلك . وكانت في الظاهر مسلاة على دين زوجها لوط ، وفي الباطن منافقة على دين قومها . لا تقلى عملهم كما قلاه لوط . وكما فعل النسوة بيوسف . فإنهن أعنّ امرأة العزيز على مادعته إليه من فعل الفاحشة معها ولهذا قال ^(١) (رَبِّ السَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ) وذلك بعد قولهن (إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ) ولا ريب أن محبة الفواحش مرض في القلب . فإن الشهوة توجب السكر كما قال تعالى ^(٢) : (إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ) وفي الصحيحين ^(٣) من حديث أبي هريرة (اليمينان ترنيان) إلخ فكثير من الناس يكون مقصوده بعض هذه الأنواع كالنظر والاستمتاع والمخاطبة . ومنهم من يرتقى إلى المس والمباشرة . ومنهم من يقبل وينظر . وكل ذلك حرام . وقد نهانا الله سبحانه أن تأخذنا بالزناة رأفة ، يل تقيم عليهم الحد ، فكيف بما دونه من هجر ؟ ونهى

(١) [١٢ / يوسف ٣٣] . (٢) [١٥ / الحجر ٧٢] .

(٣) أخرجه أبو هريرة في : ٧٩ - كتاب الاستئذان ، ١٢ - باب زنى الجوارح دون

الفرج ، حديث ٢٣٧٢ .

وأخرجه مسلم في ٤٦ - كتاب القدر ، حديث رقم ٢٠ (طبعتنا) .

وتوبيخ وغير ذلك ؟ بل ينبغي شأن الفاسقين وفلاحهم على ما يتمتع به الإنسان من أنواع الزنى المذكورة في الحديث . والمحب ، وإن كان يحب النظر والاستمتاع بصورة المحبوب وكلامه ، فليس دواؤه في ذلك ، لأنه مريض . والمريض إذا اشتهى ما يضره أو جزع من تناول الدواء السكريه ، فأخذتنا به رافة ، فقد أعناه على ما يهلكه ويضره . وقال تعالى ^(١) (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) أى فيها الشفاء والبرء من ذلك . بل الرافة به أن يمان على شرب الدواء وإن كان كريهاً ، مثل الصلاة وما فيها من الأذكار والدعوات . وأن يحمى عما يزيد علمته . ولا يظن أنه إذا استمتع بمحرم يسكن بلاؤه . بل ذلك يوجب له زيادة في البلاء . فإنه وإن سكن ما به عقيب استمتاعه ، أعقبه ذلك مرضاً عظيماً لا يتخلص منه . بل الواجب دفع أعظم الضررين باحتمال أدناها قبل استحكام الداء . ومن المعلوم أن ألم العلاج النافع أيسر من ألم المرض الباقى . وبهذا يتبين أن العقوبات الشرعية أدوية نافعة . وهى من رافة الله بعباده ، الداخلة في قوله تعالى ^(٢) (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) فمن ترك هذه الرحمة النافعة ، لرافة بالمريض ، فهو الذى أعان على عذابه ، وإن كان لا يريد إلا الخير . إذ هو فى ذلك جاهل أحمق ، كما يفعله بعض النساء بمرضاهن وبمن يرينهن من أولادهن فى ترك تأديبهم على ما يأتونه من الشر ويتروكونه من الخير . ومن الناس من تأخذه الرافة بهم لمشاركته لهم فى ذلك المرض وبرودة القلب والديانة . وهو فى ذلك من أظلم الناس وأديهم فى حق نفسه ونظرائه . وهو بمنزلة جماعة مرضى قد وصف لهم الطبيب ما ينفعهم ، فوجد كبيرهم مرارته ، فترك شربه . ونهى عن سقيه للباقيين . ومنهم من تأخذه الرافة لسكون أحد الزائنين محبوباً له ، إما لقراءة أو مودة أو إحسان ، أو لما يرجوه منه ، أو لما فى العذاب من الألم الذى يوجب رقة القلب . ويتأول ^(٣) (إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنِ عِبَادِهِ

(١) [٢٩ / العنكبوت / ٤٥] . (٢) [٢١ / الأنبياء / ١٠٧] .

(٣) أخرجه البخارى فى : ٢٣ - كتاب الجفائز ، ٣٣ - باب قول النبي ﷺ : يعذب

الميت ببعض بكاء أهله عليه ، حديث رقم ٦٨٢ ، عن أسامة بن زيد .

الرُّحَمَاءُ) وليس كما قال . بل ذلك وضع الشيء في غير موضعه . بل قد ورد^(١) (لا يدخل الجنة ديوث) فمن لم يكن مبغضاً للفواحش كارها لها ولأهلها ، ولا يغضب عند رؤيتها وسماعها ، لم يكن مريداً للعقوبة عليها ، فيبقى العذاب عليها يوجب ألم قلبه ، قال تعالى (وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ) الآية ، في دين الله هو طاعته وطاعة رسوله . المبني على محبته ومحبة رسوله ، وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواها . فإن الرأفة والرحمة يحبهما الله ما لم تكن مضية لدين الله . فالرحمة مأمور بها بخلاف الرأفة في دين الله . والشيطان يريد من الإنسان الإسراف في أموره كلها . فإنه إن رآه مائلاً إلى الرحمة ، زين له الرحمة حتى لا يبغض ما يبغضه الله ، ولا يغار . وإن رآه مائلاً إلى الشدة ، زين له الشدة في غير ذات الله ، فيزيد في الذم والبغض والعقاب على ما يحبه . ويترك من اللين والصلة والإحسان والبر ما يأمر الله به . فالأول مذنب والثاني مسرف . فليقولوا جميعاً^(٢) (رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا) الآية . وقوله (إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) فالؤمن بذلك يفعل ما يحبه الله ، وينهى عما يبغضه الله . ومن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فإنه يتبع هواه . فتارة تغلب عليه الشدة^(٣) (وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ) والنظر والمباشرة ، وإن كان بعضه من اللطم ، فإن دوام ذلك وما يتصل به ، من المعاشرة والمباشرة قد تكون أعظم بكثير من فساد زنى لا إصرار فيه . بل قد ينتهي النظر والمباشرة بالرجل إلى الشرك . كما قال تعالى^(٤) (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ) الآية . ولهذا لا يكون عشق الصور إلا من ضعف محبة الله وضعف الإيمان . والله تعالى إنما ذكره عن امرأة العزيز

- (١) أخرجه النسائي في : ٢٣ - كتاب الزكاة ، ٦٩ - باب المنان بما أعطى ، عن ابن عمر ، ونصه : ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، والمرأة المترجلة ، والديوث .. الخ . (٢) [٣ / آل عمران / ١٤٧] .
(٣) [٢٨ / القصص / ٥٠] . (٤) [٢ / البقرة / ١٦٥] .

المشركة وعن قوم لوط. وقد جمع النبي ﷺ الحدود. فيما رواه أبو داود من حديث ابن عمر^(١) (من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله في أمره. ومن خاصم في باطل، وهو يعلم، لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مسلم ما ليس فيه، حبس في ردعة الخبال حتى يخرج مما قال). فالشافع في الحدود مصادق لله في أمره. فلا يجوز أن يأخذ المؤمن رافة بأهل البدع والفجور والمعاصي. وجماع ذلك كله قوله^(٢) (أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ) وقوله^(٣) (أَشَدَّاهُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ) فإن هذه الكبائر كلها من شعب الكفر كما في الصحاح^(٤) (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) الخ. ففيهم من نقص الإيمان ما يوجب زوال الرافة بهم. ولا منافاة بين كون الواحد يحب من وجهه ويبغض من وجهه، ويثاب من وجهه ويماقب من وجهه. خلافاً للخوارج والمعتزلة. ولهذا جاء في السنة أن من أقيم عليه الحد، يرحم من وجه آخر، فيحسن إليه ويدعى له. وهذا الجانب أغلب في الشريعة، كما في صفة الرب سبحانه وتعالى. في الصحيح^(٥) (إن رحمتي تغلب غضبي) وقال^(٦) (نَبِيُّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ) وقال^(٧) (اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

(١) أخرجه أبو داود في : ٢٣ - كتاب الأقضية ، ١٤ - باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها ، حديث رقم ٣٥٩٧ .

(٢) [٥ / المائدة / ٥٤] . (٣) [٤٨ / الفتح / ٢٩]

(٤) أخرجه البخاري في : ٤٦ - كتاب المظالم والغصب ، ٣٠ - باب النهي بغير إذن صاحبه ، حديث رقم ١٢٢٠ ، عن أبي هريرة .

وأخرجه مسلم في : ١ - كتاب الإيمان ، حديث رقم ١٠٠ (طبعنا)

(٥) أخرجه البخاري في : ٩٧ - كتاب التوحيد ، ٥٥ - باب قول الله تعالى : بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ، حديث ١٥٠٩ ، عن أبي هريرة .

(٦) [١٥ / الحجر / ٥٠ و ٤٩] . (٧) [٥ / المائدة / ٩٨] .

الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) فجعل الرحمة صفة له مذكورة في أسمائه . وأما العذاب والعقاب فجعلهما من مفعولاته . ومن هذا ما أمر الله تعالى به من الغلظة على الكفار والمنافقين . وقال تعالى^(١) (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ) الآية ، وفي الحديث^(٢) بيان السبيل الذي جعله الله لمن وهو جلد مائة وتغريب عام في البكر، وفي الثيب الرجم . لكن الذي في الحديث الجلد والنفي للبكر من الرجال . وأما الآية ففيها ذكر الإمساك في البيوت للنساء إلى الموت ، والسبيل للنساء خاصة . ومن الفقهاء من لا يوجب مع الحد تغريباً . ومنهم من يفرق بين الرجل والمرأة . كما أن أكثرهم لا يوجبون الجلد مع الرجم . ومنهم من يوجبهما جميعاً . كما^(٣) فُعل بشراسة الهمدانية ، حيث جلدوها ثم رجمها . وقال : جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة نبيه . رواه البخاري . والله سبحانه ذكر في سورة النساء ما يختص بهن من العقوبة . ثم ذكر ما يعم الصنفين فقال^(٤) (وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا ، فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً) فَإِنْ الْأَذَى يَتناول الصنفين . وأما الإمساك فيختص بالنساء ، لأن المرأة يجب أن تصان بما لا يجب مثله في الرجل ولهذا خصت بالاحتجاب وترك الزينة وترك التبرج ، لأن ظهورها يسبب الفتنة ، والرجال قوامون عليهن ، وقوله^(٥) (فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ) دل على شيئين : على نصاب الشهادة وعلى أن الشهاداء على نساؤنا منا . وهذا لا نزاع فيه . وأما شهادة الكفار بعضهم على بعض ففيها روايتان عن أحمد . الثانية أنها تقبل . اختارها أبو الخطاب . وهو قول أبي حنيفة . وهو أشبه بالكتاب والسنة . وقوله^(٦) صلى الله عليه وسلم : (لا تجوز شهادة أهل ملة

(١) [٤ / النساء / ١٥] .

(٢) أخرجه مسلم في : ٢٩ - كتاب الحدود ، حديث ١٢ (طبعنا) .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في : ٨٦ - كتاب الحدود ، ٢١ - باب رجم المحسن ،

حديث رقم ٢٥١٣ ، عن علي . وهو مطول في المسند رقم ٨٣٩ (طبعة المعارف) .

(٤) [٤ / النساء / ١٦] . (٥) [٤ / النساء / ١٥] . (٦) لم أقف على هذا الحديث .

على ملة ، إلا أمتي) ففهمومه جواز شهادة أهل الملة الواحدة بعضهم على بعض . ولكن فيه : أن المؤمنين تقبل شهادتهم على من سواهم ، لقوله تعالى ^(١) (لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) وفي آخر الحج مثلها وفي البخاري ^(٢) من حديث أبي سعيد (يدعى نوح) الحديث . وكذلك فيهما ^(٣) من حديث أنس ، شهادتهم على الجنازتين خيراً وشراً ، فقال (أنتم شهداء الله في أرضه) الحديث . ولهذا ، لما كان أهل السنة والجماعة لم يشوبوا الإسلام بغيره ، كانت شهادتهم مقبولة على سائر فرق الأمة ، بخلاف أهل البدع والأهواء ، كالخوارج والروافض ، فإن بينهم من العداوة والظلم ما يخرجهم عن هذه الحقيقة التي جعلها الله لأهل السنة ، قال فيهم ^(٤) (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين) واستدل من جواز شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض بهذه الآية ^(٥) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ) الآية ، قالوا : دلت على قبول شهادتهم على المسلمين . ففيه تنبيه على قبول شهادة بعضهم على بعض بطريق الأولى . ثم نسخ الظاهر لا يوجب نسخ الفحوى ، والتنبيه على الأقوى . كما نص عليه أحمد وغيره من أئمة الحديث الموافقين للسلف . ولهذا يجوز في الشهادة للضرورة ما لا يجوز في غيرها . كما تقبل شهادة النساء فيما لا يطلع عليه الرجال . حتى نص أحمد على قبول شهادتهن في الحدود التي تكون في مجامعهن الخاصة .

(١) [٢ / البقرة / ١٤٣] . و [٢٢ / الحج / ٧٨] .

(٢) أخرجه البخاري في : ٦٠ - كتاب الأنبياء ، ٣ - باب قول الله عز وجل : ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه ، حديث رقم ١٥٧٨ .

(٣) أخرجه البخاري في : ٢٣ - كتاب الجنائز ، ٨٦ - باب ثناء الناس على الميت ، حديث رقم ٧٢٣ . وأخرجه مسلم في : ١١ - كتاب الجنائز ، حديث ٦٠ (طبعنا) .

(٤) لم أعر على هذا الحديث . (٥) [٥ / المائة / ١٠٦] .

فالكفار الذين لا يختلط بهم المسلمون أولى، والله أمرنا أن نحكم بينهم ، والنبي ﷺ^(١) رجم الزانيين من اليهود ، ومن غير سماع إقرار منهما ولا شهادة مسلم . ولولا قبول شهادة بعضهم على بعض لم يجز ذلك. وفي تولى بعضهم مال بعض ، نزاع، فهل يتولى الكافر العدل في دينه، مال ولده الكافر ؟ على قولين . والصواب المقطوع به أن بعضهم أولى ببعض وقد مضت السنة بذلك وسنة خلفائه . وقوله تعالى (فَأَذَوْهُمَا) أمر بالأذى مطلقاً. ولم يذكر صفته ولا قدره . ولفظ (الأذى) يستعمل في الأقوال كثيراً. كقوله^(٢) (لَنْ يَضُرَّكُمْ إِلَّا أَذًى) والإعراض هو الإمساك عن الإيذاء . فالمذنب لا يزال يؤذى وينهى ويوبخ إلا أن يتوب. وأدى ذلك هجره . فلا يكلم بالكلام الطيب . وهذه محكمة. فمن أتى الفاحشة وجب إيذاؤه بالكلام الزاجر إلى أن يتوب . وليس ذلك محدوداً بقدر ولا صفة . إلا ما يكون زاجراً له داعياً إلى حصول المقصود ، وهو توبته وصلاحه . وعلقه تعالى على التوبة والإصلاح ، فإذا لم يوجد ، فلا يجوز أن يكون الأمر بالإعراض موجوداً . فأما من تاب بترك الفاحشة ولم يصلح ، ففنازعوا : هل من شرط التوبة صلاح العمل ؟ على قولين . وهذه تشبه قوله^(٣) (فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ) فعلق تخليمة سبيلهم على التوبة والعمل الصالح . مع أنهم إذا تكلموا بالشهادتين وجب الكف عنهم . ثم إن صلوا وزكوا ، وإلا عوقبوا على ترك الفعل . لأن الشارع في التوبة شرع الكف عن أذاه . ويكون الأمر فيه موقوفاً على التمام . وكذلك التائب من الفاحشة . وهذه الآية مما يستدل به على التعزير بالأذى . والأذى ، وإن كان كثيراً يستعمل في الكلام ، فليس مختصاً به . كقوله لمن بصق في القبلة^(٤) (إِنْكَ قَدْ آذَيْتَ اللَّهَ

(١) الحديث أخرجه البخاري في : ٨٦ - كتاب الحدود ، ٢٤ - باب الرجم في البلاط ،

حديث رقم ٧٠٤ ، عن ابن عمر .

(٢) [٣ / آل عمران / ١١١] . (٣) [٩ / التوبة / ٥] .

(٤) أخرجه أبو داود في : ٢ - كتاب الصلاة ، ٢٢ - باب في كراهية البزاق

في المسجد ، حديث رقم ٤٨١ عن أبي سهيلة الشائب بن خلاد .

ورسوله) وكذا قوله في حق فاطمة ^(١) (ويؤذني ما آذاها) وقوله ^(٢) لمن أكل البصل (إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم) وهل يكون من توبته اعترافه بالذنب ؟ فإذا ثبت الذنب بإقراره فجدد وكذب الشهود أو ثبت بشهادة شهود . فيه نزاع . فذكر أحمد أنه لا توبة لمن جدد . واستدل بقصة علي بن أبي طالب : أنه أتى بجماعة ممن شهد عليهم بالزندقة ، فاعترف منهم ناس فتأبوا . فقبل توبتهم . وجدد جماعة فقتلهم . وقال عليه السلام لعائشة ^(٣) (فإن العبد إذا اعترف ثم تاب ، تاب الله عليه) فمن أذنب سرّاً فليتب سرّاً ، كما في الحديث ^(٤) (ومن ابتلى بشيء من هذه الفاذرات فليستتر) الخ ، وفي الصحيح ^(٥) (كل أمتي معافي إلا المجاهرون) الحديث . فإذا ظهر من العبد الذنب فلا بد من ظهور التوبة . ومع الجحود لا تظهر التوبة . فإن الجاحد يزعم أنه غير مذنب . ولهذا كان السلف يستعملون ذلك فيمن أظهر بدعة أو مجوراً . فإن هذا أظهر حال الضالين ، وهذا أظهر حال المغضوب عليهم . ومن آذاه منعه ، مع القدرة ، من الإمامة والحكم والفتيا والرواية والشهادة . وأما بدون القدرة ، فليفعل المقدور عليه . ولم يعلق الأذية على استشهاد أربعة ، وليس هذا من حمل المطلق على المقيّد .

- (١) أخرجه البخاري في : ٦٧ - كتاب النكاح ، ١٠٩ - باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف ، حديث رقم ٥٣٨ عن المسور بن مخرمة .
- (٢) أخرجه مسلم في : ٥ - كتاب المساجد ، حديث رقم ٧٤ (طبع متناعن جابر بن عبد الله .
- (٣) أخرجه البخاري في : ٦٤ - كتاب المغازي ، ٣٤ - باب حديث الإفك ، حديث ١٢٦٦ ، عن عائشة .
- (٤) أخرجه الإمام مالك في الموطأ في ٤١ - كتاب الحدود ، رقم ١٢ (طبع متناعن) ، عن زيد بن أسلم .
- (٥) أخرجه البخاري في ٧٨ - كتاب الأدب ، ٦٠ - باب ستر المؤمن على نفسه ، حديث رقم ٢٣٣٥ ، عن أبي هريرة .

لأن ذلك لا بد أن يكون فيه الحكم واحداً ، مثل الإعناق . فإذا كان متفقاً في الجنس دون النوع كالطلاق الأبدى في التيمم ، وتقييدها إلى المرافق في الوضوء ، فلا يحمل . ولم يحمل الصحابة والتابعون المطلق على المقيّد في قوله تعالى (١) (وَأَمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ) وقوله تعالى (٢) (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ) قالوا : الشرط في الربائب خاصة . قالوا : أبهموا ما أبهم الله . والمبهم هو المطلق . والمشروط فيه هو المقيّد . لكن تنازعوا : هل الموت كالدخول ؟ على قولين . وذلك لأن الحكم مختلف ، والمقيّد ليس متساوياً في الأعيان . فإن تحريم جنس ، ليس مثل تحريم جنس يخالفه . كما أن تحريم الدم والميتة ولحم الخنزير ، لما كان أجناساً ، فليس تقييد الدم بالمسفوح موجباً تقييد الميتة والخنزير أن يكون مسفوحاً . وهنـا القيد قيد الربيبة بدخول أمها . والدخول بالأُم لا يوجد مثله في حليلة الأب وأم المرأة . إذ بالدخول في الحليلة ، بها نفسها . وفي أم المرأة بينهما . وكذلك المسلمون لم يحملوا المطلق على المقيّد في نصاب الشهادة . بل لما ذكر الله في آية الدّين (٣) (رجالاً وامرأتين) وفي الرّجعة (٤) (رجلين) أقروا كلا منهما على حاله . لأن سبب الحكم مختلف وهو المال والبضع . كما أن إقامة الحد في الفاحشة والقذف باعتبار فيه أربعة ، فلا يقاس بذلك عقود الأمان والأبضاع ، وذكر في حد القذف ثلاثة أحكام : جلد ثمانين ، وترك قبول شهادتهم أبداً ، وأنهم (٥) فاسقون ، إلا الذين تابوا ، الآية . والتوبة لا ترفع الجلد إذا طلبه المقدوف ، وترفع الفسق بلا تردد . والأكثر قالوا : ترفع المنع من قبول الشهادة . وإذا اشتهر عن شخص الفاحشة لم يرجم ، كما في الصحيح (٦)

(١) [٤/النساء/٢٣] . (٢) [٤/النساء/٢٢] . (٣) [٢/البقرة/٢٨٢] .

(٤) [٦٥/الطلاق/٢] . (٥) [٢٤/النور/٤ و ٥] .

(٦) أخرجه البخاري في : ٦٥ - كتاب التفسير ، ٢٤ - سورة النور ، ٣ - باب ويدراً

عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، حديث رقم ١٢٩٦ ، عن ابن عباس .

(إن جاءت به يشبه الزوج فقد كذب عليها. وإن جاءت به يشبه الرجل الذي رماها به، فقد صدق عليها) فجاءت به على النعت المكروه . فقال النبي ﷺ (لولا الأيمان لكان لي ولها شأن) فقيل لابن عباس : هذه التي قال فيها (لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها) فقال : لا . تلك امرأة كانت تعلن السوء في الإسلام فقد أخبر أنه لا يرمي أحداً إلا ببينة . ولو ظهر على الشخص السوء . ودل الحديث على أن الشبه له تأثير في ذلك ، ولم تكن بينة . وكذلك ثبت عنه في الحفازة لما أئمنوا عليها شرراً ، والأخرى خيراً . فقال ^(١) (أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ) وفي المسند عنه ^(٢) أنه قال (يُوشِكُ أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ) قالوا يا رسول الله ! وبم ذاك ؟ قال بالثناء الحسن وبالثناء السيئ فقد جعل الاستفاضة حجة وبينه في هذه الأحكام . ولم يجعلها حجة في الرجم . وكذلك تقبل شهادة أهل الكتاب على المسلمين في الوصية في السفر . وكذلك تقبل شهادة الصبيان في الجراح إذا أدوها قبل التفرق ، في إحدى الروايتين . وإذا شهد شاهد أنه رأى الرجل والمرأة أو الصبي في الحاف ، أو بيت مرحاض ، أو محلولى السراويل ، ويوجد مع ذلك ما يدل على ذلك ، من وجود اللحاف فقد خرج عن العادة إلى مكانهما أو يكون مع أحدهما أو معهما ضوء قد أظهره ، فرآه فأطفأه فإن إطفاءه دليل على استخفافه بما يفعل . فإن لم يكن ما يستخفى به إلا ما شهد به الشاهد ، كان ذلك من أعظم البيان على ما شهد به فهذا باب عظيم النفع في الدين . وهو مما جاءت الشريعة التي أهمها كثير من القضاة والمتفقهة ، زاعمين أنه لا يعاقب أحد إلا بشهود عاينوا ، أو إقرار مسموع . وهذا خلاف ما تواترت به السنة وسنة الخلفاء الراشدين . وما فطرت عليه القلوب التي تعرف المعروف وتنكر المنكر . ويدل عليه قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) الآية . ففيها دلالات : إحداها أنه لم يأمر بالتبين عند مجيء كل فاسق بكل نبأ ؛ إذ من الأنباء ما ينهى فيه عن التبين . ومنها ما يباح فيه ترك التبين . ومن الأنباء ما يتضمن العقوبة لبعض الناس ، لأنه علة بخشية الإصابة ،

(١) انظر الصفحة رقم ٤٤٣٣ ، حاشية رقم ٣ .

(٢) أخرجه في المسند بالصفحة رقم ٤١٦ - من الجزء الثالث (طبعة الحلبي) .

بجهالة . فلو كان كل ما أصيب بنبأ كذلك ، لم تحصل التفرقة بين العدل والفاسق . بل هذه دلالة واحدة على أن الإصابة بنبأ كذلك لم تحصل التفرقة بين العدل والفاسق ، بل هذه دلالة واحدة على أن الإصابة بنبأ العدل الواحد لا ينهى عنه مطلقاً . وذلك يدل على قبول شهادة العدل الواحد في جنس العقوبات . فإن سبب نزول الآية يدل على ذلك . فإنها نزلت بإخبار واحد . أن قوماً قد حاربوا بالردة أو نقض العهد . وفيه أيضاً أنه متى اقترن بخبر الفاسق دليل آخر يدل على صدقه فقد استبان الأمر وزال الأمر بالثبوت . فيجوز إصابة القوم إذاً . فكيف خبر العدل مع دلالة أخرى ؟ ولهذا كان أصح القولين ، أن مثل هذا لو ثبت في القسامة فإذا انضاف إيمان المقسمين صار ذلك بينة تبيح دم المقسم عليه . وقوله (بِجَهَالَةٍ) جعل المحذور هو الإصابة لقوم بلا علم . فمتى أصيبوا بلم زال المحذور . وهذا هو المناط الذي دل عليه القرآن كما قال (١) (إِيَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) وقال (٢) (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) وأيضاً علل بخوف الندم . وهو إنما يحصل على عقوبة البريء من الذنب كما في السنن (٣) (ادروا الحدود بالشبهات . فإن الإمام ، أن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة) فإذا حصل عنده علم أنه لم يعاقب إلا مذنباً ، فإنه لا يندم ولا يكون فيه خطأ . وقد ذكر الشافعي وأحمد أن التعزير جاء في السنة في موضعين : أحدهما الزنى ، والثاني الخنث (٤) ، فيما روت أم سلمة أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها مخنث وهو يقول لعبد الله أخيها : إن فتح الله لكم الطائف غداً ، أدلك على ابنة غيلان . فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان . فقال رسول الله ﷺ : (أخرجوهم من بيوتكم) . أخرجاه . وفي لفظ (لا يدخل هؤلاء عليكم) وفي رواية (أرى هذا يعرف مثل هذا . لا يدخلن عليكم بعد اليوم) وقال ابن جريج : هو هيت . وقال غيره : هنب . وقيل : مائع . وذكر

(١) [٤٣ / الزخرف / ٨٦] . (٢) [١٧ / الإسراء / ٣٦] .

(٣) أخرجه الترمذي في : ١٥ - كتاب الحدود ، ٢ - باب ما جاء في درء الحدود ، عن عائشة ونصه : ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم . الخ .

(٤) أخرجه البخاري في : ٧٧ - كتاب اللباس ، ٦٢ - باب إخراج المتشبهين بالنساء

من البيوت حديث رقم ١٩٢٧ .

بعضهم أنهم ثلاثة : نهم وهيت وماتع . ولم يكونوا يرمون بالفاحشة الكبرى . إنما كان تخنيثهم لينا في القول ، وخضاباً في الأيدي والأرجل ، ولعياً كلعب النساء . وفي السنن : أنه أمر بمخنث فنفي إلى النقيع . فإذا كان الله أمر بإخراج هؤلاء من البيوت ، فمعلوم أن الذي يمكن الرجال من نفسه ، شر من هؤلاء : وهو أحق بالنفي . فإن المخنث فيه فساد للرجال والنساء . لأنه إذا تشبه بالنساء ، فقد يعاشره وهو رجل ، فيفسدهن . ولأنها إذا رأت الرجل يتخنث فقد تترجل وتعاشر الصنفين . وقد تختار مجامعة النساء كما يختار هو مجامعة الرجال . وأما إفساده للرجال فهو أن يمكنهم من الفعل به ، بمشاهدته وعشقه فإذا خرج إلى بلد ووجد هناك من يفعل به ، فهنا يكون نفية بحبسه في مكان ليس معه غيره فيه . وإن خيف خروجه ، قيد ؛ إذ هذا هو معنى نفية . ولهذا تنازع العلماء في نفي المحارب : هل هو طرده بحيث لا يأوى إلى بلد ، أو حبسه ، أو بحسب ما يراه الإمام من هذا وهذا ؟ فمن أحمد ثلاث روايات : الثالثة أعدل وأحسن . فإن نفية بحيث لا يأوى إلى بلد لا يمكن ، لتفرق الرعية واختلافهم واختلاف همهم . وحبسه قد لا يمكن لأنه يحتاج إلى مؤونة . وروى أن هنباً لما اشتكى الجوع أمره النبي ﷺ أن يدخل المدينة من الجمعة إلى الجمعة يسأل ما يقيته ، والذي جاءت به الشريعة من النفي هو نوع من الهجرة وليس كنفى الثلاثة^(١) الذين خلفوا ، ولا هجرهم . فإنه لم يمنعهم من مشاهد الناس وحضور مجامعهم في الصلاة وغيرها . وذلك أن الله خلق آدميين محتاجين إلى معاونة بعضهم بعضاً . فن كانت مخالطته تضر ، استحق الإخراج من بينهم ، لأنه مضر بلا مصلحة . فإن الصبي إذا رأى صدياً يفعل شيئاً تشبه به . والاجتماع بالزناة واللوطية : فيه أعظم الفساد والضرر على الرجال والنساء والصبيان . فيجب أن يعاقب اللوطي والزاني بما فيه تقيمه وإبعاده . وجماع الهجرة هي هجرة السيئات وأهلها . وكذلك هجران الدعاة إلى البدع وهجران الفساق وهجران من

(١) يشير إلى حديث كعب بن مالك الذي رواه البخاري في : ٦٥ - كتاب التفسير ،

٩ - سورة التوبة ، ١٨ - باب : وعلى الثلاثة الذين خلفوا ، حديث ١٣٢ .

يخالط هؤلاء كلهم ويعاونهم . وكذلك من يترك الجهاد الذي لا مصلحة لهم بدونه . فإنه يعاقب بهجرهم له ، لما لم يخالطهم في البر . فمن لم يهجر هؤلاء كان تاركا للأمور فاعلاً للمحذور . فهذا ترك الأمور من الاجتماع . وهذا فعل المحذور منه . فعوقب كل منهما بما يناسب جرمه . وما جاءت به الشريعة من الأمور والعقوبات والكفارات وغير ذلك ، يفعل بحسب الاستطاعة . فإن لم يقدر المسلم على جهاد جميع المشركين ، جاهد من يقدر على جهاده . وإذا لم يقدر على عقوبة جميع المعتدين ، عاقب من يقدر على عقوبته . فإذا لم يكن النفي والحبس عن جميع الناس ، كان النفي والحبس على حسب القدرة . ويكون هو الأمور به ، فالقليل من الخير ، خير من تركه . ودفع بعض الشر خير من تركه كله . وكذلك المتشبهة بالرجال تحبس ، كحالتها إذا زنت . فإن جنس الحبس مما شرع في جنس الفاحشة . ومما يدخل في هذا : أن عمر نفي نصر ابن حجاج من المدينة إلى البصرة ، لما شب به النساء . وكان أولاً قد أمر بأخذ شعره ليزيل جماله الفاتن ، فلما رأى من أحسن الناس وجنتين ، غمه ذلك ففهم إلى البصرة . فهذا لم يصدر منه ذنب يعاقب عليه ، لكن كان في النساء من يفتن به ، فأمر بإزالة جماله الفاتن . فإن انتقاله من وطنه مما يضعف همته وبدنه ويعلم أنه معاقب . وهذا من باب التفريق بين الذين يخاف عليهم الفاحشة والعشق قبل وقوعه . وليس من باب المعاقبة . وقد كان عمر ينفي في الحجر إلى خير ، زيادة في عقوبة شاربها . ومن أقوى ما يهيج الفاحشة ، إنشاد أشعار الذين في قلوبهم مرض من العشق ومحبة الفواحش ، وإن كان القلب في عافية ، جعل فيه مرضاً ، كما قال بعض السلف : الغناء رقية الزنى . ورقية الحية هي التي تستخرج بها الحية من جحرها . ورقية العين والحة ورقية الزنى . أي تدعو إليه وتخرج من الرجل الأمر الخبيث . كما أن الحجر أم الخبائث . قال ابن مسعود : الغناء ينبت النفاق في القلب ، كما ينبت الماء البقل . وقال تعالى ^(١) (وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَقْطَمَتْ مِنْهُمْ بَصُوتُكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ) واستفزاه إياهم بصوته يكون بالغناء ، كما قاله من قاله من السلف ، وبغيره من الأصوات كالتياحة وغير ذلك . فإن هذه الأصوات توجب

(١) [١٧ / الإسراء / ٦٤] .

انزعاج القلوب والنفوس الحبيشة إلى ذلك ، وتوجب حركتها السريعة واضطرابها . حتى يبق الشيطان يلعب بهؤلاء أعظم من لعب الصبيان بالكرة . والنفوس متحركة . فإن سكنت فيأذن الله ، وإلا فهي لا تزال متحركة . وشبهها بعضهم بكرة على مستوى أملس ، لا تزال تتحرك عليه . وفي ^(١) الحديث المرفوع (القلب أشد تقلباً من القدر إذا استجمعت غلياناً) وفي الحديث الآخر ^(٢) (مثل القلب مثل ريشة بفلاة من الأرض ، تحركها الريح) وفي البخاري عن ابن عمر ^(٣) : كانت عين رسول الله ﷺ (لا ، ومقلب القلوب) ولمسلم ^(٤) عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول (اللهم مصرف القلوب ، صرف قلوبنا إلى طاعتك) وفي الترمذي ^(٥) : كان عليه يكثر أن يقول (يامقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك) قيل : يا رسول الله ! أمنا بك وبما جئت به . فهل تخاف علينا ؟ فقال (نعم . القلوب بين أصبعين من أصابع الله عز وجل يقلبها كيف يشاء) انتهى كلام ابن تيمية رحمه الله .

تنبيه :

قال السيوطي في (الإكليل) : في قوله تعالى (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا) الآية ، وجوب الحد على الزاني والزانية ، وأنه مائة جلدة . أي في البكر كما بينته السنة . واستدل بعمومه من أوجب المائة على العبد والذمي وعلى المحسن ، ثم يرحم . فأخرج ^(٦) أحمد عن علي أنه .

(١) لم أقف عليه . (٢) أخرجه أحمد في المسند بالصفحة رقم ٤٠٨ - من الجزء الرابع

(طبعة الحلبي) عن أبي موسى .

(٣) أخرجه البخاري في : ٨٣ - كتاب الإيمان والنذور ، ٣ - باب كيف كانت عين

النبي ﷺ ، حديث رقم ٢٤٨٧ .

(٤) أخرجه في : ٤٦ - كتاب القدر ، حديث ١٧ (طبعتنا) عن عبد الله بن عمرو بن العاص

(٥) أخرجه الترمذي في : ٣٠ - كتاب القدر ، ٧ - باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي

الرحمن ، عن أنس . (٦) انظر الصفحة رقم ٤٤٣٢ ، حاشية رقم ٣ .

أتى بمحصنة فجلدها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة ، ثم قال : جلدتها بكتاب الله ورجمها بسنة رسول الله ﷺ . واستدل الخوارج بالآية على أن حد المحسن الجلد دون الرجم . قالوا : لأنه ليس في كتاب الله . واستدل أبو حنيفة بها على أنه لا تنريب ، إذ لم يذكره . وفي الآية رد على من قال : إن العبد إذا زنى بجرة يرجم . وبأمة يجلد . وعلى من قال : لا تحم العاقلة إذا زنى بها مجنون ، والكبيرة إذا زنى بها صبي ، أو عكسه ، لا يحد . وعلى من قال : لا حد على الزاني بحرية أو بمسلة في بلاد الحرب أو في عسكر أهل البغي . أو بنصرانية مطلقاً . أو بأمة امرأته . أو محرم . أو من استدخلت ذكر نائم . واستدل بعمومها من أوجبها على المكره والزاني بأمة ولده والميتة .

قال ابن الفرس : ويستدل بقوله (فَاجْلِدُوا) على أنه مجرد عن ثيابه . لأن الجلد يقتضى مباشرة البدن . وبقوله (مِائَةَ جَلْدَةٍ) على أنه لا يكتفى بالضرب بها بمجموعة ضربة واحدة ، صحيحاً كان أو مريضاً . وفي قوله تعالى (وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ) الحث على إقامة الحدود والنهي عن تعطيلها . وأنه لا يجوز العفو عنها للإمام ولا لغيره . وفيه رد على من أجاز للسيد العفو . فاستدل بالآية من قال : إن ضرب الزنى أشد من ضرب القذف والشرب . وفي قوله تعالى (وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا) الخ استحباب حضور جمع ، عند جلدائها . وأقله أربعة عدد شهود الزنى . وقيل : عشرة . وقيل ثلاثة وقيل : اثنان . انتهى .

وتقدم عن ابن جرير أن الطائفة تصدق بالواحد ، لغة . فتذكر . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣] (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ، وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ)

« الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » .

لما أمر الله بمقوبة الزانين ، حرم منا كتهما على المؤمنين ، هجراً لهما ولما معهما من الذنوب كقوله ^(١) (وَالرَّجَزَ فَأَهْجُرْ) وجعل مُجالس فاعل ذلك المنكر ، مثله بقوله ^(٢) (إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ) وهو زوج له قال تعالى ^(٣) (احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ) أى عشراءهم وأشباهم . ولهذا يقال : (الستمع شريك الغتاب) ورفع إلى عمر بن عبد العزيز قوم يشربون الخمر . وكان فيهم جلس لهم صائم ، فقال : ابدءوا به في الجلد . ألم يسمع قول الله تعالى ^(٤) (فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ) فإذا كان هذا في المجالسة والعشرة العارضة حين فعلهم المنكر ، يكون مجالستهم مثلاً لهم ، فكيف بالعشرة الدائمة : (والزوج) يقال له : العشير . كما في الحديث ^(٥) (ويكفرن العشير) وأخبر أنه لا يفعل ذلك إلا زان أو مشرك . أما المشرك فلا إيمان له يزجره عن الفواحش وبجامعة أهلها . وأما الزانى فمجهوره يدعوه إلى ذلك ، وإن لم يكن مشركاً . وفيها دليل على أن الزانى ليس بمؤمن مطلق الإيمان . وإن لم يكن مشركاً كفى الصحيح (لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن) وذلك أنه أخبر أنه لا ينكح الزانية إلا زان أو مشرك . ثم قال تعالى (وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) فلم أن الإيمان يمنع منه . وأن فاعله إما مشرك وإما زان ، ليس من المؤمنين الذين يمنعونهم إيمانهم من ذلك . وذلك أن الزانية فيها فساد فراش الرجل وفي منا كتهما معاشرة الفاجرة دائماً . والله قد أمر بهجر السوء وأهله ما داموا عليه . وهذا موجود في الزانى . فإنه إن لم يفسد فراش امرأته كان قرين سوء لها ، كما قال الشعبي : من زوج كريمة من فاسق ، فقد قطع رحمها . وهذا مما يدخل على المرأة ضرراً في دينها ودنياها . فنكاح الزانية أشد من جهة الفراش . ونكاح الزانى أشد من جهة أنه السيد المالك الحاكم . فتبقى المرأة الحرة العفيفة في أسر الفاجر الزانى الذى يقصر في حقوقها ، ويعتدى عليها ، ولهذا اتفقوا على اعتبار الكفاءة في الدين ، وعلى

(١) [٢٤ / المذثر / ٥] . (٢) [٤ / النساء / ١٤٠] . (٣) [٣٧ / الصافات / ٢٢] .
(٤) [٤ / النساء / ١٤٠] .
(٥) أخرجه البخارى في : ٦ - كتاب الحيض ، ٦ - باب ترك الحائض الصوم ، حديث ٢١٥ ، عن أبى سعيد الخدرى .

ثبوت الفسخ بفوات هذه الكفاءة . واختلفوا في صحة النكاح بدون ذلك . فإن من نكح زانية فقد رضى لنفسه بالقيادة والديانة . ومن نكحت زانيا فهو لا يحصن مائه ، بل يضعه فيها وفي غيرها من البغايا . فهي بمنزلة المتخذة خدناً . فإن مقصود النكاح حفظ الماء في المرأة . وهذا لا يحفظ مائه . والله سبحانه شرط في الرجال أن يكونوا محصنين غير مسافحين ، فقال ^(١) (وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ) وهذا مما لا ينبغي إغفاله . فإن القرآن قد قصه وبينه بيانا مفروضا . كما قال تعالى (سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا) فأما تحريم نكاح الزانية فقد تكلم فيه الفقهاء . وفيه آثار عن السلف . وليس مع من أباحه ما يعتمد عليه . وقد ادعى بعضهم أنها منسوخة بقوله ^(١) (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) وزعموا أن البغى من المحصنات . وتلك حجة عليهم ، فإن أقل ما في الإحصان العفة . وإذا اشترط فيه الحرية ، فذاك تسكيل للعفة والإحصان . ومن حرم نكاح الأمة لثلا يرق ولده ، فكيف يبيح البغى الذي يلحق به من ليس بولده ؟ وأين فساد فراشه من رقب ولده ؟ وكذلك من زعم أن النكاح هنا هو الوطء وهذا حجة عليهم . فمن وطئ زانية أو مشركة بنكاح ، فهو زان . وكذلك من وطئها زان . فإن ذم الزانى بفعله الذي هو الزنى . حتى لو استكرهها أو استدخلت ذكره وهو نائم كانت العقوبة للزاني دون قريبه . والمقصود أن الآية تدل على أن الزانى لا يتزوج إلا زانية أو مشركة . وأن ذلك حرام على المؤمنين . وليس هذا مجرد كونه فاجراً ، بل لخصوصية كونه زانياً . وكذلك في المرأة . ليس بمجرد فجورها ، بل لخصوص زناها ، بدليل أنه جعل المرأة زانية إذا تزوجت زانياً كما جعله زانياً إذا تزوج زانية . وهذا إذا كانا مسلمين يعتقدان تحريم الزنى . وإلا إن كانا مشركين ، فينبغي أن يعلم ذلك . ومضمونه أن الزانى لا يجوز إنكاحه حتى يتوب . وذلك يوافق اشتراطه الإحصان ، والمرأة الزانية لا تحصن فرجها . ولهذا يجب عليه نفى الولد الذي ليس منه . فمن نكح زانية

(١) [٤ / النساء / ٢٤] .

فهو زان ، أى تزوجها . ومن نكحت زانياً فهي زانية ، أى تزوجته . فإن كثيراً من الزناة قصرُوا أنفسهم على الزواني ، فتكون خدائله لا يأتى غيرها ، فإن الرجل إذا كان زانياً لا يعف امرأته فتنشوق إلى غيره فترى كاهو الغالب على نساء الزانى ومن يلوط بالصبيان . فإن نساء هم زين ليقضين أربهن^(١) وليرغمن أزواجهن . ولهذا يقال : عفوا تعف نساؤكم . وبروا آباءكم تبركم أبناؤكم . فكما تدن ، والجزاء من جنس العمل ، ومن عقوبة السيئة السيئة بعدها . فإن الرجل إذا رضى أن ينكح زانية ، رضى بأن تزنى امرأته . والله سبحانه قد جعل بين الزوجين مودة ورحمة . فأحدهما يحب لنفسه ما يحب للآخر . فإذا رضيت المرأة أن تنكح زانياً فقد رضيت عمله ، وكذلك الرجل . ومن رضى بالزنى فهو بمنزلة الزانى ، فإن أصل الفعل هو الإرادة . ولهذا فى الأثر^(٢) من غاب عن معصية فرضيها كان كمن شهدها . وفى الحديث^(٣) (المرء على دين خليله) وأعظم الخلّة الزوجين . وأيضاً ، فإن الله تعالى جعل فى نفوس بنى آدم من الغيرة ما هو معروف . فيستعظم الرجل أن يظا الرجل امرأته ، أعظم من غيرته على نفسه أن يزنى . فإذا لم يكره أن تكون زوجته بغيًا وهو ديوثا ، كيف يكره أن يكون هو زانياً ؟ ولهذا لم يوجد من هو ديوث أو قواد يعفّ عن الزنى ، فإن الزنى له شهوة فى نفسه . والديوث له شهوة فى زنى غيره . فإذا لم يكن معه إيمان يكره من زوجته ذلك ، كيف يكون معه إيمان يمنعه من الزنى ؟ فن استحل أن يترك امرأته تزنى ، استحل أعظم الزنى . ومن أعان على ذلك فهو كالزانى . ومن أقر عليه ، مع إمكان تغييره ، فقد رضيه . ومن تزوج غير تائبة فقد رضى أن تزنى . إذ لا يمكنه منعها . فإن كيدهن عظيم . ولهذا جاز له ، إذا أتت بفاحشة مبينة ، أن يعضلها لتفتدى . لأنها بزناها طلّبت الاختلاع منه وتعرضت لإفساد نكاحه . فإنه لا يمكنه المقام معها حتى تقوب . ولا يسقط المهر بمجرد زناها . كما دل عليه قوله ﷺ للملاعن (لما قال مالى) قال : لا مال لك عندها

(١) أخرجه أبو داود فى : ٣٦ - كتاب الملاحم ، ١٧ - باب الأمر والنهى ، حديث ٤٣٤٥ عن العرس بن عميرة الكندى . (٢) أخرجه الترمذى فى : ٣٤ - كتاب الزهد ، ٤٥ - باب حدثنا محمد بن بشار عن أبى هريرة . (٣) أخرجه البخارى فى : ٦٨ - كتاب الطلاق ٥٣ - باب المتعة التى لم يفرض لها ، عن ابن عمر ، حديث ٢١٦٤ .

إن كنت صادقاً فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كاذباً عليها فذاك أبعد وأبعد لك منها؛ لأنها إذا زنت قد تتوب. لكن زناها يبيح إعضالها حتى تفتدى إن اختارت فراقه، أو تتوب. وفي الغالب أن الرجل لا يزني بغير امرأته، إلا إذا أعجبه ذلك الغير. فلا يزال يزني بما يعجبه، فتبقى امرأته بمنزلة المعلقة. لا هي أئيم ولا ذات زوج. فيدعوها ذلك إلى الزنى، ويكون الباعث لها مقابلة زوجها على وجه القصاص. فإذا كان من العادين لم يكن قد أحسن نفسه. وأيضاً فإن داعية الزانى تشغل بما يختاره من البغايا، فلا تبقى داعيته إلى الحلال تامة. ولا غيرته كافية في إحسانه المرأة، فتكون عنده كالزانية المتخذة خدناً، وهذه معان شريفة لا ينبغي إهمالها. وعلى هذا، فالمساحقة زانية، كما في الحديث ^(١): (زنى النساء سحاقهن) والذي يعمل عمل قوم لوط زان، فلا ينكح إلا زانية أو مشركة. ولهذا يكثر في نساء اللوطية من تزنى، وربما زنت بمن يملو به مراغمة له وقضاء لوطرها. وكذلك المتزوجة بمخنت ينكح كما تنكح، هي متزوجة بزنا، بل هو أسوأ الشخصين حالاً. فإنه مع الزنى صار ملعوناً على نفسه للتخنيث، غير اللعنة التي تصيبه بعمل قوم لوط. فإن النبي ﷺ لعن من يعمل عمل قوم لوط. وفي الصحيح ^(٢) أنه لعن الخنثين من الرجال والمترجلات من النساء. وكيف يجوز لها أن تتزوج بمخنت قد انتقلت شهرته إلى دبره؟ فهو يؤتى كما تؤتى المرأة. وتضعف داعيته من أمامه كما تضعف داعية الزانى بغير امرأته عنها. فإذا لم يكن له غيره على نفسه، ضعفت غيرته على امرأته وغيرها. ولهذا يوجد من كان مخنثاً ليس له كبير غيره على ولده ومملوكه ومن يكفله. والمرأة إذا رضيت بالخنث واللوطى، كانت على دينه، فتكون زانية، وأبلغ. فإن تمكين المرأة من نفسها أسهل من تمكين الرجل من نفسه. فإذا رضيت ذلك من زوجها رضيته من نفسها.

لشف الخفاء → (١) لم أقف عليه. (٢) أخرجه البخارى في: ٨٦ - كتاب الحدود، ٣٣ - باب نفى أهل المعاصي والخنثين، حديث ٢٢٨٩، عن ابن عباس.

ولفظ الآية (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ) يتناول هذا كله بطريق عموم اللفظ ، أو بطريق التنبيه . وخوى الخطاب الذى هو أقوى من مدلول اللفظ . وأدنى من ذلك أن يكون بطريق القياس ، كما بيناه فى حد اللوطى وغيره . انتهى كلام ابن تيمية رحمه الله . وكله تأييد لما ذهب إليه الإمام أحمد من أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغى ، ما دامت كذلك ، فإن تاب وصح العقد عليها ، وإلا فلا . وكذلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح حتى يتوب توبة صحيحة . لقوله تعالى (وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) كما فضله تقي الدين .

وقد روى هنا الحافظ ابن كثير آثاراً مرفوعة وموقوفة ، كلها مؤكدة لهذا . ثم قال بعدها : فأما الحديث الذى رواه النسائى ^(١) عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : إن عندى امرأة من أحب الناس إلى ، وهى لا تمنع يد لأمس . قال . (طلقها) قال : لا صبر لى عنها . قال (استمتع بها) . فقال النسائى : هذا الحديث غير ثابت . وعبدالكريم أحد رواه ضعيف الحديث ليس بالقوى . وقال الإمام أحمد : هو حديث منكر . وقال ابن قتيبة : إنما أراد أنها سخية لا تمنع سائلاً . وحكاه النسائى فى سننه عن بعضهم . فقال : وقيل : سخية تعطى . وردّ هذا بأنه لو كان المراد لقال : لا ترد يد ملتمس . وقيل : المراد أن سجيته لا ترد يد لأمس ، لا أن المراد أن هذا واقع منها ، وأنها تفعل الفاحشة . فإن رسول الله ﷺ لا يأذن فى مصاحبة من هذه صفتها ، فإن زوجها والحالة هذه يكون ديوثاً ، وقد تقدم الوعيد على ذلك . ولكن لما كانت سجيته هكذا ليس فيها ممانعة ولا مخالفة لمن أرادها لو خلا بها أحد ، أمر رسول الله ﷺ بفراقها . فلما ذكر أنه يجبها أباح البقاء معها . لأن محبته لها محققة . ووقوع الفاحشة منها متوهم ، فلا يصار إلى الضرر العاجل للتوهم الآجل . والله أعلم . انتهى .

(١) أخرجه فى : ٢٦ - كتاب النكاح ، ١٢ - باب تزويج الزانية .

لطيفة :

سر تقديم (الزانية) في الآية الأولى و (الزانى) في الثانية : أن الأولى في حكم الزنى والأصل فيه المرأة لما يبدو منها من الإيماض والإطماع . والثانية في نكاح الزناة إذا وقع ذلك على الصحة . والأصل في النكاح الذكور ، وهم المبتدئون بالخطبة ، فلم يسند إلأ لهم ، لهذا . وإن كان الغرض من الآية تنفير الأعفاء من الذكور والإناث ، من مناعة الزناة ذكوراً وإناثاً ، زجرأ لهم عن الفاحشة ، ولذلك قرن الزنى والشرك . ومن ثم كره مالك رحمه الله مناعة المشهورين بالفاحشة . وقد نقل أصحابه الإجماع في المذهب على أن للمرأة أول من قام من أوليائها فسخ نكاح الفاسق . ومالكٌ أبعد الناس من اعتبار الكفاءة إلا في الدين . وأما في النسب فقد بلغه أنهم فرقوا بين عربية ومولى ، فاستعظمه وتلا^(١) (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) انتهى كلام الناصر في (الانتصاف) ومراد السلف بالكرهية ، ما تعرف بالكرهية التحريمية . فيقرب بذلك مذهب المالكية .

ثم بين تعالى حكم جلد القاذف للمحصنة ، وهى الحرة البالغة العفيفة ، بقوله سبحانه وتعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤] (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ، وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)

[٥] (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« وَالَّذِينَ يَرْمُونَ » أى يقذفون بالزنى « الْمُحْصَنَاتِ » أى المسلمات الحرائر العاقلات

(١) [٤٩ / الحجرات / ١٣] .

البالغات العفيفات عن الزنى «ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ» أى يشهدون على مارموهن به (فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً) أى كل واحد من الرامين . وتخصيص النساء لخصوص الواقعة ، ولأن قذفهن أغلب وأشنع . وإلا فلا فرق فيه بين الذكر والأنثى «وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا» أى فى أى واقعة كانت ، لظهور كذبهم «وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» أى لخروجهم عما وجب عليهم من رعاية حقوق المحصنات «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ» أى القذف «وَأَصْلَحُوا» أى أعمالهم «فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» أى بقبول توبتهم وعفوه عنهم .

تنبيهات :

الأول : قال ابن تيمية : ذكر تعالى عدد الشهداء وأطلق صفتهم ولم يقيدهم بكونهم (منا) ولا (ممن نرضى) ولا (من ذوى العدل) ولهذا تنازعوا: هل شهادة الأربعة التى لا توجب الحد مثل شهادة أهل الفسوق ؟ هل تدرأ الحد عن القاذف ؟ على قولين : أحدهما تدرأ كشهادة الزوج على امرأته أربعا . فإنها تدرأ حد القذف ولا توجب الحد على المرأة . ولو لم تشهد المرأة ، فهل تحم أو تحبس حتى تقر أو تلعن ، أو يحل سبيلها ؟ فيه نزاع . فلا يلزم من درء الحد عن القاذف ، وجوب حد الزنى . فإن كلاهما حد . والحدود تدرأ بالشبهات . وأربع شهادات للقاذف شبهة قوية ، ولو اعترف المذوف مرة أو مرتين أو ثلاثا درأ الحد عن القاذف ولم يجب الحد عليه عند أكثر العلماء ولو كان المذوف غير محصن ، مثل أن يكون مشهورا بالفاحشة ، لم يحم قاذفه حد القذف . ولم يحم هو حد الزنى بمجرد الاستفاضة . وإن كان يعاقب كل منهما دون الحد . ولا يقام حد الزنى على مسلم إلا بشهادة مسلمين . لكن يقال لم يقيدهم بالعدالة ، وقد أمرنا الله أن نحمل الشهادة المحتاج إليها لأهل العدل والرضا وهم الممتثلون ما أمر الله به بقوله ^(١) (كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) الآية ، وقوله ^(٢) (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا

(١) [٤ / النساء / ١٣٥] . (٢) [٦ / الأنعام / ١٥٢] .

وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ (١) وَقَوْلُهُ (٢) (وَلَا تَسْكَتُمُوا الشَّهَادَةَ) وَقَوْلُهُ (٣) (وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا) وَقَوْلُهُ (٤) (وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ) فهم يقومون بها بالقسط لله ، فيحصل مقصود الذي استشهدوه .

والوجه الثاني - كون شهادتهم مقبولة لأنهم أهل العدل والرضا . فدل على وجوب ذلك في القبول والأداء . وقد نهى الله سبحانه عن قبول شهادة الفاسق بقوله (٥) (إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) الآية . لكن هذا نص في أن الفاسق الواحد يجب التبين في خبره . وأما الفاسقان فصاعدا . فالدلالة عليه تحتاج إلى مقدمة أخرى ، وما ذكره من عدد الشهود لا يتعين في الحكم باتفاق العلماء في مواضع . وعند الجمهور يحكم بلا شهود في مواضع عند النكول والرد ونحو ذلك . ويحكم بشاهد وعين كما مضت بذلك السنة . ويدل على هذا أن الله لم يعتبر عند الأداء هذا القيد ، لا في آية الزنى ، ولا في آية القذف . بل قال (فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ) وإنما أمر بالتثبت عند خبر الفاسق الواحد ، ولم يأمر به عند خبر الفاسقين . فإن خبر الاثنين يوجب من الاعتقاد مالا يوجبه خبر الواحد . ولهذا قال العلماء : إذا استراب الحاكم في الشهود ، فرتقههم وسألهم عما تبين به اتفاقهم واختلافهم . انتهى .

الثاني : قال الحافظ ابن حجر في (الفتح) : ذهب الجمهور إلى أن شهادة القاذف بعد التوبة تقبل . ويحول عنه اسم الفسق . سواء كان بعد إقامة الحد أو قبله ، لقوله تعالى (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا) روى البيهقي عن ابن عباس في هذه الآية : فن تاب فشهادته في كتاب الله تقبل . وتأولوا قوله تعالى (أَبَدًا) على أن المراد مادام مصرًا على قذفه . لأن (أبد كل شيء) على ما يليق به . كما لو قيل : لا تقبل شهادة الكافر أبداً ، فإن المراد مادام مصرًا على الكفر . وبالغ الشعبي فقال : إن تاب القاذف قبل إقامة الحد عليه ، سقط عنه . وذهبت الحنفية إلى

(١) [٢ / البقرة / ٢٨٣] . (٣) [٢ / البقرة / ٢٨٢] .
(٣) [٧٠ / الماعارج / ٣٣] . (٤) [٤٩ / الحجرات / ٦] .

أن الاستثناء يتعلق بالفسق خاصة . فإذا تاب سقط عنه اسم الفسق ، وأما شهادته فلا تقبل أبداً . وقال بذلك بعض التابعين . انتهى .

قال الزمخشري : والذي يقتضيه ظاهر الآية ونظمها ، أن تكون الجمل الثلاث بمجموعهن جزء الشرط . كأنه قيل : ومن قذف المحصنات فجلدهن ، وردوا شهادتهم وفسقوهم . أي فاجمعوا لهم الجلد والرد والتفسيق ، إلا اللذين تابوا عن القذف وأصلحوا ، فإن الله يغفر لهم ، فينقلبون غير مجلودين ولا مردودين ولا مفسقين . انتهى .

وأخرج البخاري في صحيحه في (كتاب الشهادات) في باب شهادة القاذف والسارق والرائي ، عن عمر رضي الله عنه ؛ أنه جلد أبا بكره وشبل بن معبد ونافعاً ، بقذف المغيرة بالزنى ، لما شهدوا بأنهم رأوه متبطن المرأة . ولم يبت زياد الشهادة . ثم استتابهم وقال : من تاب قبلت شهادته . وفي رواية قال لهم : من أكذب نفسه قبلت شهادته فيما يستقبل . ومن لم يفعل ، لم أجز شهادته . فأكذب شبل نفسه ونافع . وأبى أبو بكر أن يرجع . قال المهلب : يستنبط من هذا ؛ أن أكذاب القاذف نفسه ليس شرطاً في قبول توبته . لأن أبا بكره لم يكذب نفسه ، ومع ذلك فقد قبل المسلمون روايته وعملوا بها .

الثالث : قال الرازي : اختلفوا في أن التوبة عن القذف كيف تكون ؟

قال الشافعي رحمه الله : التوبة منه إكذابه نفسه ، واختلف أصحابه في معناه . فقال الاصطخري : يقول كذبت فيما قلت فلا أعود لئله . وقال أبو إسحاق : لا يقول كذبت لأنه ربما يكون صادقاً فيكون قوله (كذبت) كذباً ، والكذب معصية . والإتيان بالمعصية لا يكون توبة عن معصية أخرى ، بل يقول : القذف باطل . ندمت على ما قلت ، ورجعت عنه ، ولا أعود إليه .

الرابع : قال الرازي في قوله تعالى : (وَأَصْلَحُوا) قال أصحابنا : إنه بعد التوبة ، لا بد من مضي مدة عليه في حسن الحال ، حتى تقبل شهادته وتعود ولايته . ثم قدرنا تلك المدة بسنة

حتى تمرّ عليه الفصول الأربعة ، التي تتغير فيها الأحوال والطباع . كما يضرب للمؤمن أجل سنة . وقد علق الشرع أحكاماً بالسنة من الزكاة والجزية وغيرهما . انتهى .

وقال الغزالي في (الوجيز) : يكفيه أن يقول : تبت ولا أعود . إلا إذا أقر على نفسه بالكذب ، فهو فاسق ، يجب استبراه ككل فاسق يقول : تبت . فإنه لا يصدق حتى يستبرأ مدة فيعلم بقرائن الأحوال صلاح سريره . انتهى .

وبه يعلم أن التقدير بسنة لا دليل عليه ، بل المدار على علم صلاحه وظهور استقامته ، ولو على أثر الحد .

قال الحافظ ابن حجر : روى سعيد بن منصور من طريق حصين بن عبد الرحمن قال : رأيت رجلاً جُلدَ حداً في قذف بالزنى . فلما فرغ من ضربه أحدث توبة . فلقيت أبا الزناد فقال لي : الأمر عندنا بالمدينة ؛ إذا رجع القاذف عن قوله ، فاستغفر ربه ، قبلت شهادته . وعلقه البخاري .

الخامس : ننقل هنا ما أجمله السيوطي في (الإكمال) مما يتعلق بأحكام الآية . قال رحمه الله : في هذه الآية تحريم القذف ، وأنه فسق ، وأن القاذف لا تقبل شهادته ، وأنه يجلد ثمانين إذا قذف محصنة أي عفيفة . ومفهومه أنه إذا قذف من عرفت بالزنى لا يحسد للقذف . ويصرح بذلك قوله (ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ) وفيها أن الزنى لا يقبل فيه إلا أربعة رجال ، لا أقل . ولا نساء . وسواء شهدوا مجتمعين أو متفرقين . واستدل بموم الآية من قال : يحدّ العبد أيضاً ثمانين . ومن قال : يحدّ قاذف الكافر والرقيق وغير البالغ والمجنون وولده . واحتج بها على أن من قذف نفسه ثم رجع لا يحدّ لنفسه . لأنه لم يرم أحداً . واستدل بها من قال : إن حد القذف من حقوق الله ، فلا يجوز العفو عنه . انتهى .

ثم رأيت لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، تحقيقاً في بحث قبول الشهادة بعد التوبة ، جديراً بأن يؤثر . قال رحمه الله : وقوله تعالى (وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا) نص في أن هؤلاء القذفة لا تقبل شهادتهم أبداً . واحداً كانوا أو عدداً . بل لفظ الآية ينظم العدد على سبيل

الجمع والبدل ، لأنها نزلت في أهل الإفك باتفاق أهل العلم والحديث والفقهاء والتفسير . وكان الذين قذفوا عائشة عدداً ، ولم يكونوا واحداً لما رأوها قدمت صحبة صفوان بن المطلب ، بعد قفول العسكر ، وكانت قد ذهبت تطلب قلادة لها ففقدت ، فرفعوا هودجها معتقدين أنها فيه خلفتها ، ولم تسكن فيه . فلما رجعت لم تجد أحداً فمكثت مكانها . وكان صفوان قد تخلف وراء الجيش . فلما رآها أعرض بوجهه عنها وأناخ راحلته حتى ركبها . ثم ذهب إلى العسكر . فكانت خلوتها بها للضرورة . كما يجوز للمرأة أن تسافر بلا محرم للضرورة . كسفر الهجرة . مثل ما قدمت أم كلثوم بنت عقبة مهاجرة ، وقصة عائشة .

ودلت الآية على أن القاذبين لا تقبل شهادتهم مجتمعين ولا متفرقين . ودلت الآية على أن شهادتهم بعد التوبة مقبولة كما هو مذهب الجمهور . فإنه كان من جملتهم مسطح وحسان وحمنة . ومعلوم أنه عليه السلام يرد شهادة أحد منهم ، ولا المسلمون بعده لأشهادهم كلهم تابوا لما نزل القرآن ببرائتها . ومن لم يتب حينئذ ، فإنه كافر مكذب بالقرآن . وهؤلاء ما زالوا مسلمين . وقد نهى الله عن قطع صلتهم . ولو ردت شهادتهم بعد التوبة لاستفاد ذلك كما استفاد رد عمر شهادة أبي بكر . وقصة عائشة أعظم من قصة المغيرة . لكن من رد شهادة القاذف بعد التوبة يقول : أرد شهادة من حُد في القذف . وهؤلاء لم يحدوا . والأولون يجيبون بأجوبة : أحدها - أنه قد روى في السنن أنهم حدوا . الثاني أن هذا الشرط غير معتبر في ظاهر القرآن ، وهم لا يقولون به . الثالث - أن الذين اعتبروا الحد اعتبروه وقالوا : قد يكون القاذف صادقاً وقد يكون كاذباً . فإعراض المذنب عن طلب الحد قد يكون لصدق القاذف . فإذا طلبه ولم يأت القاذف بأربعة شهداء ظهر كذبه . ومعلوم أن الذين قذفوا عائشة ظهر كذبهم أعظم من ظهور كذب كل أحد . فإن الله عز وجل هو الذي برأها بكلامه الذي أنزله من فوق سبع سموات يتلى ، فإذا كانت شهادتهم مقبولة ، فغيرهم أولى . وقصة عمر التي حكم فيها بين المهاجرين والأنصار ، في شأن المغيرة ، دلائل على الفصلين جميعاً . لما توقف الرابع فجلد الثلاثة دونه ورد شهادتهم . لأن اثنين من الثلاثة تابا قبل شهادتهما . والثالث وهو أبو بكر ، مع كونه من أفضلهم ، لم يتب .

فلم يقبل المسلمون شهادته . وقد قال عمر : تب أقبل شهادتك . لكن إذا كان القرآن قد بين أنهم إن لم يأتوا بأربعة شهداء لم تقبل شهادتهم أبداً ، ثم قال بعد ذلك (وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا) فمعلوم أن قوله (هُمُ الْفَاسِقُونَ) وصف ذم لهم زائد على رد الشهادة .

وأما تفسير العدالة فإنها الصلاح في الدين والمروءة . وإذا وجد هذا في شخص كان عدلاً في شهادته وكان من الصالحين . وأما أنه لا يستشهد أحد في وصية ولا رجعة في جميع الأمكنة والأزمنة حتى يكون بهذه الصفة ، فليس في كتاب الله وسنة رسوله ما يدل على ذلك ، بل هذا صفة المؤمن الذي أكمل إيمانه بأداء الواجبات وإن كان المستحبات لم يكملها . ومن كان كذلك كان من أولياء الله المتقين .

ثم إن الفائلين بهذا قد يفسرون الواجبات بالصلوات الخمس ونحوها ، بل قد يجب على الإنسان من حقوق الله وحقوق عباده ما لا يحصىه إلا الله ، مما يكون تركه أعظم إثم من شرب الخمر والزنى ومع ذلك لم يجعله قادحاً في عدالته ، إما لعدم استشعار كثرة الواجبات ، وإما لالتفاتهم إلى ترك السيئات دون فعل الواجبات ، وليس الأمر كذلك في الشريعة . وبالجملة ، فهذا معتبر في باب الثواب والعقاب والمدح والذم والموالات والمعاداة ، وهذا أمر عظيم . وباب الشهادة مداره على أن يكون الشهيد مرضياً ، أو يكون ذا عدل يتحرى القسط والعدل في أقواله وأفعاله . والصدق في شهادته وخبره . وكثيراً ما يوجد هذا مع الإخلال بكثير من تلك الصفات . كأن الصفات التي اعتبروها كثيراً ما توجد بدون هذا كما قد رأينا كل واحد من الصنفين كثيراً . لكن يقال : إن ذلك مظنة الصدق والعدل والمقصود من الشهادة ودأبل عليها وعلامة لها . فإن النبي ﷺ قال في الحديث ^(١) المتفق على صحته (عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر والبر يهدي إلى الجنة) .

(١) أخرجه البخاري في : ٧٨ - كتاب الأدب ، ٦٩ - باب قول الله تعالى : يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ، حديث ٢٣٤٠ ، عن عبد الله بن مسعود .

وأخرجه مسلم في : ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب حديث رقم ١٠٥ (طبعنا)

إلى الجنة ..) الحديث . فالصدق مستلزم للبر ، كما أن الكذب مستلزم للفجور . فإذا وجد الملزوم ، وهو تحرى الصدق ، وجد اللازم وهو البر . وإذا انتفى اللازم وهو البر انتفى الملزوم وهو الصدق . وإذا وجد الكذب وهو الملزوم وجد الفجور وهو اللازم . وإذا انتفى اللازم وهو الفجور انتفى الملزوم وهو الكذب ، ولهذا يستدل بعدم بر الرجل على كذبه . وبعدم فجوره على صدقه . فالعدل الذى ذكروه ؛ من انتفى فجوره . وهو إتيان الكبيرة والإصرار على الصغيرة . وإذا انتفى ذلك فيه ، انتفى كذبه الذى يدعوه إلى الفجور . والفاسق هو من عدم بره ، وإذا عدم بره عدم صدقه . ودلالة هذا الحديث مبنية على أن الداعى إلى البر يستلزم البر ، والداعى إلى الفجور يستلزم الفجور . فالخطأ كالنسيان والعمد كالكذب . انتهى .

ثم بين تعالى حكم الرامين لأزواجهم خاصة ، بعد بيان حكم الرامين بغيرهن ، بقوله سبحانه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦] (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ

أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ)

[٧] (وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ)

« وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » أى بالزنى « وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ

فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ » أى فيما رماها به من الزنى

« وَالْخَامِسَةُ » أى والشهادة الخامسة للأربع المتقدمة « أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ

مِنَ الْكَاذِبِينَ » أى فيما رماها به من الزنى . فيسقط عنه حد القذف ، ويجب عليها الحد

وهو الرجم . إلا إن لاعنت أيضاً . كما قال سبحانه :

[٨] (وَيَذَرُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ)

[٩] (وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ)

[١٠] (وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ)

« وَيَذَرُ عَنْهَا الْعَذَابَ » أى الدينوى وهو الرجم « أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ » أى فيما رماها به من الزنى « وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ » أى الزوج « مِنَ الصَّادِقِينَ * وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ » أى لحرجتم وشق عليكم كثير من أموركم . ولكن لرحمته ولطفه ، شرع لكم من الفرج والمخرج ، ما أنزله وأحكمه .

تنبيهات

الأول - قال ابن كثير : هذه الآية الكريمة فيها فرج للأزواج وزيادة مخرج ، إذا قذف أحدهم زوجته وتعرض عليه إقامة البينة ، أن يلاعنها كما أمر الله عز وجل . وهو أن يحضرها إلى الإمام فيدعى عليها بما رماها به . فيحلفه الحاكم أربع شهادات بالله في مقابلة أربعة شهداء إنه لمن الصادقين . أى فيما رماها به من الزنى . والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . فإذا قال ذلك بانت منه بنفس هذا اللعان عند الشافعى وطائفة كثيرة من العلماء . وحرمت عليه أبداً . ويعطيها مهرها . ويتوجه عليها حد الزنى . ولا يدرأ عنها العذاب إلا أن تلعن فتشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين . أى فيما رماها به . والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين .

الثانى - روى فى الصحيح^(١) أن ذلك وقع فى عهد النبى ﷺ . وأن رجلاً قال للنبي ﷺ :

(١) أخرجه البخارى فى : ٦٨ - كتاب الطلاق ، ٣٠ - باب التلعن فى المساجد ،

حديث ٢٧٩ ، عن سهل بن سعد .

أرأيت رجلاً رأى مع امرأته رجلاً ، أيقظله فتمتقلونه ، أم كيف يفعل ؟ فقال له رسول الله ﷺ :
قد قضى الله فيك وفي امرأتك . وتلا عليه ما نزل من هذه الآية . فتلاعنا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

وصح أيضاً أنها قد وقعت لرجلين سُمِّيَا . وقد اختلف شراح الصحيح في معنى ما روى
من أنها نزلت فيهما معاً .

وإذا راجعت ما كتبه في (المقدمة) في معنى سبب النزول ، زال الإشكال .
فارجع إليه .

الثالث - قال السيوطي في (الإكمال) : هذه الآية أصل في اللعان . ففيها أن شرطه سبق
قذف . وأنه إنما يكون بين الزوجين لا بين الرجل وأجنبية ولا السيد وأمته . واستدل بمومها
من قال بلعان الكفار والعبيد والخصى والمحبوب والمحدود في القذف والأعمى والأخرس ، ومن
الصغيرة التي لا تحمل والآيسة . واستدل بقوله (وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهَادَةٌ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ) من قال
للعان إذا أقام البينة على زناها . وقوله (فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ) من قال : إن اللعان شهادة لا عين .
وقوله (أربع شهادات بالله) الخ فيه أن صيغته أن يقول : أشهد بالله إنى لمن الصادقين ، أربعاً
والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين فاستدل به من لم يجوز إبدال أشهد (بأحلف أو أقسم
ونحوه) أو الله (بالرحمن ونحوه) أو زاد (يعلم الله ونحوه) ومن لم يوجب زيادة (الذى لا إله
إلا هو) ومن لم يجوز إسقاط (إنى لمن الصادقين) ولا إبدالها (بما كذبت عليها ونحوه)
ولا الاكتفاء بدون أربع ، خلافاً لأبى حنيفة ، في اكتفائه بثلاث شهادات . ولا تقديم اللعنة
على الشهادة ، أو توسطها ، أو إبدالها بالغضب . وقوله تعالى (وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ) الآية ، فيه
أن لعانه يوجب على المرأة حد الزنى وأن لها دفعه بأن تقول أربع مرات . أشهد بالله إنه لمن
الكاذبين ، والخامسة أن غضب الله عليها الخ . وفيه أيضاً أنه لا يجوز لها أن تبدل أشهد
(بأحلف) أو الغضب (باللعنة) إلى آخر ما تقدم . واستدل به على أنه لا يجوز تقديم لعانها
على لعانه . انتهى .

الرابع : اعلم أن الحد الواجب بالزنى نوعان : جلد ورجم . فالجلد حد المبكرين الحرين إذا زنيا . فيجلد كل واحد منهما مائة جلدة . وفي تغريبهما سنة ، وتغريب الزاني وحده كذلك ، خلاف . نعم ، إذا رآه الإمام مصلحة فلا خلاف في إمضائه . والرجم حد الزانيين المحصنين . والإحصان عبارة عن البلوغ والعقل والحرية والدخول في النكاح الصحيح . فلا يقتل بالسيف ، بل ينكل بالرجم ، لا بصخرة تدفق ، ولا بحصيات تعذب ، بل بحجارة معتدلة ، كما في (الوجيز) وقد اعترض جماعة الخوارج على تشريع الرجم في الإسلام وقالوا : إن الله لم يأمر به في كتابه العزيز . فالذى ورد في عقاب الزنى في القرآن حكمان . أحدهما قوله (١) تعالى (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ ، فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا . وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأَذَوْهُمَا ، فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا) وهذا الحكم قد نسخ - أى بين - بالحكم الثانى وهو قوله تعالى (٢) (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً ، وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) هذه حجة الخوارج . أما حجة الإجماع فهى ورود الآثار الصحيحة الدالة على أن النبي ﷺ أمر برجم المحصن . وفعله . وروى لذلك جملة أحاديث وأحكام عن الصحابة رضى الله تعالى عنهم ، كذا فى كتاب (المقابلات) وسبقه الرازى فى (تفسيره) فطول النفس فى سوق شبهة الخوارج ، وأجاب عنها بما ملخصه : أن الآية المذكورة مخصوصة بالبكر ، خصصها الخبر المتواتر بالرجم ، وتخصيص القرآن الكريم بنجر الواحد جائز . فأولى بالمتواتر . وثانيا - قال - إنه لا يستبعد تجديد الأحكام الشرعية بحسب تجديد المصالح . فلعل المصلحة التى تقضى وجوب الرجم ، حدثت بعد نزول تلك الآيات . انتهى . قال صاحب (المقابلات) : إن الشريعة الإسلامية متفقة مع الشرع العبرى فى أغلب أحكام الزنى ، ولم يرد فى الديانة المسيحية نص صريح ينسخ حكم اليهودية فى الزنى . ولكن يروى

(١) [٤ / النساء / ١٥ و ١٦] . (٢) [٢٤ / النور / ٢] .

عن عيسى عليه السلام ، ما يؤخذ منه ضمناً ، عدم إمكان إقامة حد الرجم . لأنه اشترط براءة الراجمين من كل عيب ، وأمر الزانية ، التي اعترفت بين يديه ، بالتوبة والاستغفار . أما حكم الزنى في القوانين الحديثة فيخالف مخالفة كلية لحكم الشريعة الغراء ، وحكم التوراة والإنجيل انتهى كلامه .

وقفنا الله لحفظ حدوده ، وجنبنا محارمه بمنه وكرمه .

التنبيه الرابع : من مباحث اللفظ في الآية أن يقال : قد وردت الفاصلة في غير هذا الموضع بـ (تواب رحيم) فعلام فصلات هنا بـ (تواب حكيم) مع أن التوبة مع الرحمة ، فيما يظهر ؟ (والجواب) أن الله عز وجل حكم بالتلاعن على الصورة التي أمر بها . وأراد بذلك ستر هذه الفاحشة على عباده . وذلك حكمة منه . ففصلت هذه الآية بـ (تواب حكيم) إثر بيان الحكم . جمعاً بين التوبة المرجوة من صاحب المعصية ، وبين الحكمة في سترها على تلك الصورة . فافهم ذلك . أشار له ابن الأثير في (المثل السائر) .

ثم أشار تعالى إلى نبا الإفك ، وتبرئة عائشة رضي الله عنها ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١١] (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ، لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ، بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ، لِيَكُلَّ امْرِئٌ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ، وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

« إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ » أى بأبلغ ما يكون من الكذب ، وقيل هو البهتان لا تشعر به حتى يفجأك . والمراد به ما أفك به الصديقة ، أم المؤمنين رضي الله عنها ؟ فاللام للمهد ويحوز حمله على الجنس . قيل : فيفيد القصر ، كأنه لا إفك إلا هو . وفي لفظ (الجيء) إشارة إلى أنهم أظهروه من عند أنفسهم من غير أن يكون له أصل (عُصْبَةٌ مِنْكُمْ) أى جماعة منكم . خبر (إن) و (منكم) نعت لها . وبه أفاد الخبر . وقوله تعالى « لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ »

مستأنف ، والهاء ضمير الإفك أو القذف . والخطاب لرسول الله صلوات الله عليه ،
ولآل الصديق رضى الله عنهم ، وإن ساء ذلك من المؤمنين . تسليمة لهم من أول الأمر .
وقوله تعالى « بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ » زيادة في التسليمة والتكريم . أى لا تظنوه يلحق بهم بكم ،
أو يوقع نقيصة فيكم ، بل قد جرّ لكم خيراً عظيماً .

قال الزمخشري : ومعنى كونه خيراً لهم ، أنهم اكتسبوا فيه الثواب العظيم . لأنه كان
بلاءً مبيناً ومحنة ظاهرة . وأنه نزلت فيه ثمانى عشرة آية ، كل واحدة منها مستقلة ، بما هو
تعظيم لشأن رسول الله ﷺ وتسليمة له ، وتنزيه لأُم المؤمنين رضوان الله عليها ، وتطهير
لأهل البيت ، وتهويل لمن تسكلم في ذلك أو سمع به فلم تجمه أذناه . وعدة ألطاف للسامعين
والتالين إلى يوم القيامة . وفوائد دينية وأحكام وآداب لا تخفى على متأملها . « لِكُلِّ
أَمْرٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ » أى جزاؤه ، وذلك الذم في الدنيا إلى يوم القيامة ،
والجلد ثمانين . وللعذاب الآخرة أشد « وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ »
أى قام بمظلمه وإشاعته ، بعد ابتدائه بالخوض فيه ، وهو رأس المنافقين عبد الله بن أبى ،
لإيمانه في عداوة رسول الله ﷺ ، واتباه الفرص ، وطلبه سبيلاً إلى الغمزة .

روى (١) الطبري عن ابن زيد قال : أما الذى تولى كبره فعبد الله بن أبى ابن سلول
الخبث . هو الذى ابتداء هذا الكلام وقال : امرأة نبيكم باتت مع رجل حتى أصبحت ،
ثم جاء يقود بها . والعذاب العظيم يعم عذابى الدارين ، كما قلنا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٢] (لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا
إِفْكٌ مُّبِينٌ)

« لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا » أى بالذين منهم من

(١) انظر الصفحة رقم ٨٩ من الجزء الثامن عشر (طبعة الحلبي الثانية) .

المؤمنين والمؤمنات، كقوله تعالى^(١) (وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ) قال الشهاب : وهذا من بدیع الكلام . وقد وقع في القرآن كثيراً . وهو بحسب الظاهر يقتضى أن كل واحد يظن بنفسه خيراً ، وليس بمراد . بل أن يظن بغيره ذلك . وتوجيهه أنه مجاز ، لجعله اتحاد الجنس كاتحاد الذات ولذا فسر قوله^(٢) (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) : (لا تقتلوا من كان من جنسكم) أو يجمعهم كنفس واحدة ، فمن عاب مؤمناً فكأنما عاب نفسه ، ويجوز أن يقدر فيه مضاف . أى : ظن بعض المؤمنين والمؤمنات بأنفس بعضهم الآخر . وقال الكرماني في حديث (أموالكم عليكم حرام) إنه كقولهم (بنو فلان قتلوا أنفسهم) أى قتل بعضهم بعضاً ، مجازاً أو إضماراً للقرينة الصارفة عن ظاهره . و (لولا) تحضيضية بمعنى (هلا) « وقالوا هذا إفاك مبین » أى هذا الذى سمعناه ، من رعى أم المؤمنين ، إفاك مبین جلى لمن عقل وفكر فيه . قال العلامة الزخشرى : فإن قلت : هلا قيل (لولا) إذ سمعتموه ظننتم بأنفسكم خيراً وقلتم ؟ ولم عدل عن الخطاب إلى الغيبة ؟ وعن الضمير إلى الظاهر ؟ قلت : ليمالغ في التوبيخ بطريقة الالتفات . وليصرح بلفظ (الإيمان) دلالة على أن الاشتراك فيه مقتضى ألا يصدق مؤمن على أخيه ، ولا مؤمنة على أختها ، قول عائب ولا طاعن . وفيه تنبيه على أن حق المؤمن ، إذا سمع قاله في أخيه ، أن يبنى الأمر فيها على الظن ، لا على الشك . وأن يقول بلاء فيه - بناء على ظنه بالمؤمن الخير - : هذا إفاك مبین . هكذا باللفظ المصرح ببراءة ساحته . كما يقول المستيقن المطلع على حقيقة الحال . وهذا من الأدب الحسن الذى قلّ القائم به والحافظ له . وليتك تجد من يسمع فيسكت ، ولا يسمع ما سمعه بأخوات ! انتهى . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٣] (لَوْ لَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ)

(٢) [٤ / النساء / ٢٩] .

(١) [٤٩ / الحجرات / ١١] .



« لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ »
 أى فى حكمه وشريعته المؤسسة على الدلائل الظاهرة المستيقنة « هُمُ الْكَاذِبُونَ » أى
 الكاملون فى الكذب ، المشهود عليهم بذلك . قال الزمخشريّ : وهذا توبيخ وتعنيف
 للذين سمعوا الإفك فلم يجدوا فى دفعه وإنكاره . واحتجاج عليهم بما هو ظاهر مكشوف
 فى الشرع ، من وجوب تكذيب القاذف بغير بينة والتفكيك به ، إذا قذف امرأة محصنة
 من عُرُضِ نساء المؤمنين . فكيف بأُم المؤمنين الصديقة بنت الصديق ، حرمة
 رسول الله ﷺ ، وحبوبة حبيب الله ؟

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٤] (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيمَا
 أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

« وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَفَضْتُمْ فِيهِ
 عَذَابٌ عَظِيمٌ » أى لموجلتكم بالعقاب ، بسبب ما خضتم فيه من الإفك . ولكنه واسع
 الفضل والرحمة ، يعهل المذنب للتوبة ، ويحلم عنه للأوبة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥] (إِذْ تَلَقَوْنَهُ بِالسِّنَّتِمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ
 وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ)

« إِذْ تَلَقَّوْهُ » أى وقت تلقى بمضكم من بعض « بِالسِّنَّتِمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ
 مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا » أى لاتبعة له ولا عقوبة على مشيعه « وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ
 عَظِيمٌ » أى والحال أنه عظيم فى الوزر واستجرار العذاب . قال المهايى : لأن الجراءة على رسول الله
 وعلى أوليائه ، تشبه الجراءة على الله تعالى . قال الزمخشريّ : فإن قلت : ما معنى قوله (بِأَفْوَاهِكُمْ)

والقول لا يكون إلا بالفهم ؟ قلت : معناه أن الشيء المعلوم يكون علمه في القلب ، فيترجم عنه اللسان . وهذا الإفك ليس إلا قولاً يجري على ألسنتكم ، ويدور في أفواهكم ، من غير ترجمة عن علم به في القلب . كقوله تعالى ^(١) (يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ) انتهى . أى فالقيد ليس تأكيذاً صرفاً ، (كنظر بعينه) بل ليفيد نفيه عما عده . وقيل إنه توبيخ ، كما تقول (قاله بلاء فيه) فإن القائل ربما رمز ، وربما صرح وتشدق . وقد قيل هذا في قوله ^(٢) (بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ) وقيل : فائدته ألا يظن أنه كلام نفسه . فهو تأكيد لدفع المجاز . والسياق يقتضى الأول . كذا في (العناية) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٦] (وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ)

« وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ » أى تكذيباً لمشيئته « مَا يَكُونُ لَنَا » أى ما يصح لنا بوجه ما « أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ » أى تنزيهاً لك ، وبراءة إليك مما جاء به هؤلاء . فإنه بهتان عظيم يستحيل صدقه . قال الزمخشري : كلمة (سبحانك) للتعجب من عظم الأمر . فإن قلت : ما معنى التعجب في كلمة التسليم ؟ قلت : الأصل في ذلك ، أن يسبح الله عند رؤية العجيب من صنائمه . ثم كثر حتى استعمل في كل متعجب منه . أو لتنزيه الله تعالى من أن تكون حرمة نبيه عليه السلام فاجرة . انتهى .

فعلى الأول ، هو من المجاز المتفرع على الكناية ، وهو كثير . وقد ذكره النووي في (الأذكار) وكذا (لا إله إلا الله) تستعمل للتعجب أيضاً . وأما الصلاة على النبي ﷺ في مقام التعجب فلم ترد ولم تسمع في لسان الشرع . وقد صرح الفقهاء بالمنع . وإنما وقع من العوام وبعض المحدثين كقوله :

(١) [٣ / آل عمران / ١٦٧] . (٢) [٣ / آل عمران / ١١٨] .

فمن رأى حُسْنَهُ الْمَقْدَى في الحالِ ، صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ
وعلى الثانى ، هو حقيقة . كذا في العناية .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٧] (يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)

[١٨] (وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)

« يَعْظِيكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » فإن الاتصاف بالإيمان
يصدّ عن كل مقبح « وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ » أى الدالة على الشرائع ومحاسن الآداب ،
دلالة واضحة لتمعنوا وتقادبوا بها . أى ينزلها كذلك مبينة ، ظاهرة الدلالة على معانيها
« وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » .

ثم أشار تعالى إلى تأديب ثالث لمن سمع شيئاً من الكلام السيئ ، فعلق بذهنه منه شيء ،
ألا يتكلم به ولا يذيعه ، بقوله سبحانه متوعدا :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٩] (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)

« إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ » أى تنتشر الخصلة المفرطة في القبح ،
وهى الفرية والرمى بالزنى ونحوه ، كاللواط وما عظم فحشه « فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا » أى من الحدّ وغيره ، مما يتفق من البلايا الدنيوية « وَالْآخِرَةِ » أى
من عذاب النار « وَاللَّهُ يَعْلَمُ » أى ما فى القلوب من الأسرار والضمائر « وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »
يعنى أنه قد علم محبة من أحب الإشاعة ، وهو معاقبهُ عليها .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٠] (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ)

« وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » تكرير للمنة ، بترك المعالجة بالعقاب ، للدلالة على عظم الجريمة . وحذف الجواب وهو مستغنى عنه بذكره مرة . وهو (لستكم) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢١] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتَ

الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ،

وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)

[٢٢] (وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ

وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا، أَلَا تُحِبُّونَ

أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ » أى بإشاعة الفاحشة « وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ، وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ » أى ما طهر من دنسها « مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ » من عباده بإلهامه التوبة والإنابة « وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ * وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا . أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ » .

قال الزمخشري (يأتل) من (ائتلى) إذا حلف، افعمال من الآية وهو القسم وقيل من قولهم (ما ألت جهداً) إذا لم تدخر منه شيئاً . ويشهد للأول قراءة الحسن (ولا يقال) والمعنى : لا يحلفوا على أن لا يحسنوا إلى المستحقين للإحسان . أو لا يقصروا في أن يحسنوا إليهم ، وإن كانت بينهم وبينهم شحنة لجناية اقترفوها ، فليعودوا عليهم بالعتو والصفح . وليفعلوا بهم مثل ما يرجون أن يفعل بهم ربهم ، مع كثرة خطاياهم وذنوبهم وسيئاتي سبب نزولها فيمن عني بها .

ثم بين تعالى وعيد القاذفين للبريئات ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٣] (إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)

[٢٤] (يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)

« إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ » أى العائفات عن الفاحشة ، النقيات القلوب عنها « الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا » بالذم والحد ورد الشهادة إلا إذا تابوا « وَالْآخِرَةِ » أى حيث يلعنهم نمة الملائكة ومن شاء الله « وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » أى يعترفون بها بإطلاق الله تعالى إياها أو بظهور آثار ما عملوه عليها . بحيث يعلم من يشاهدهم ما عملوه . وذلك بكيفية يعلمها الله . فهو استعارة . ورجع الأول لقوله ^(١) (قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ) فظاهره الحقيقة ، وحمله على الثانى بعيد . قيل : سيأتى فى (يس) ^(٢) (الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) واختم على الأفواه

(١) [٤١ / فصلت / ٢١] . (٢) [٣٦ / يس / ٦٥] .

ينافي شهادة الألسنة . والجواب أن الختم على الأفواه معناه المنع عن التكلم بما يريد وينفعه ، بحسب زعمه ، اختياراً . كالإنكار والاعتذار . أو أن هذا في حال ، وذلك في حال . أو كل منهما في حق قوم غير الآخرين ، أو هذا في حق القذفة ، وذلك في حق الكفرة - وليس بشيء - إذ لا منافاة ، فالسر في التصريح بالألسنة هنا ، وعدم ذكرها هناك ، أن الآية لما كانت في حق القاذف بلسانه ، وهو مطالب معه بأربعة شهداء ، ذكر هنا خمسة أيضاً ، وصرح باللسان الذي به عمله ليفضح ، جزاء له من جنس فعله . كذا في (العناية) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٥] (يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ) « يَوْمَئِذٍ » أى يوم إذ تشهد عليهم بما ذكر « يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ » أى جزاءهم « الْحَقَّ » أى الواجب الثابت « وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ » أى المظهر للأمور كما هي في أنفسها . ثم أشار تعالى إلى ما يؤكده التبرئة من شاهد العرف والمادة ، في أنه لا يضم الشكل إلا إلى شكله ، ولا يساق الأهل إلا إلى أهله ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٦] (الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ، وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ، أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ، لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ) « الْخَبِيثَاتُ » أى من النساء « لِلْخَبِيثِينَ » أى من الرجال « وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ » أى بحيث لا يكاد يتجاوز كل واحد إلى غيره . (الطيب) ضد الخبيث وهو الأفضل من كل شيء والأحسن والأجود . قال أبو السعود : وحيث كان رسول الله ﷺ أطيب الأطيبين ، وخيرة الأولين والآخرين ، تبين كون الصدقة رضى الله عنها من أطيب الطيبات بالضرورة . واتضح بطلان ما قيل في حقها من الخرافات ،

حسبنا طبق به قوله تعالى « أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ، أَهُمْ مُّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » وهو الجنة . وبهذه الآية تم نبأ أهل الإفك .

واعلم أن ما اشتملت عليه هذه الآيات من الأحكام والفوائد والمطالب والآداب ، لا تقي بها مجلدات . إلا أنا نشير إلى شيء من ذلك ، نقتبسه من أهم المراجع ، تكميلاً لما أجمعناه في تأويلها .

فالأول: أن نبأ الإفك كان في غزوة المريسيم (تصغير مرسوع ، بئر أو ماء لخزاعة) وكانت في شعبان سنة خمس . وسببها أنه ﷺ بلغه أن الحارث بن أبي ضرار ، سيد بني المصطلق سار في قومه ومن قدر عليه من العرب يريد حرب رسول الله ﷺ . فخرج رسول الله ﷺ معه من أصحابه . وخرج معهم جماعة من المنافقين لم يخرجوا في غزاة قبلها ، فأغار عليهم . فسبي ذراريهم وأموالهم . وكانت عائشة رضي الله عنها قد خرجت معه ، عليه الصلاة والسلام ، في هذه الغزوة ، بقرعة أصابها . وكانت تلك عادته مع نسائه . فلما رجعوا من الغزوة ، نزلوا في بعض المنازل . فخرجت عائشة لحاجتها . ففقدت عقد الأختها كانت أعارتها إياه . فرجعت لتلمسه في الموضع الذي فقدته فيه في وقتها . فجاء نفر الذين كانوا يرحلون هو ودجها ، فظنوها فيه ، فحملوا الهودج ، ولا ينكرون خفته ، لأنها رضى الله عنها كان فتيمة السن لم يغشها اللحم الذي كان يثقلها . وأيضاً ، فإنّ نفر لما تساعدوا على حمل الهودج ، لم ينكروا خفته . ولو كان الذي حمله واحداً أو اثنين لم يخف عليهما الحال . فرجعت عائشة إلى منزلهم وقد أصابت العقد ، فإذا ليس لها داع ولا محجب . فقعدت في المنزل ، وظنّت أنهم سيفقدونها فيرجعون في طلبها . والله غالب على أمره ، يدبر الأمر فوق عرشه كما يشاء فغلبتها عينها فنامت فلم تستيقظ إلا بقول صفوان بن العطل (بفتح الطاء المشددة سبى ذكوانى صحابى فاضل متقدم الإسلام) : إنا لله وإنا إليه راجعون . زوجة رسول الله ﷺ . وكان صفوان قد عرس في أخريات الجيش لأنه كان كثير النوم كما جاء عنه في صحيح أبي حاتم وفي السنن . فلما رآها عرفها . وكان يراها قبل نزول الحجاب . فاسترجع وأناخ راحلته ، فقربها إليها . فركبتها . وما كلمها كلمة واحدة . ولم

تسمع منه إلا استرجاعه . ثم سار بها يقودها حتى قدم بها ، وقد نزل الجيش في نحر الظهيرة فلما رأى ذلك الناس تسكلم كل منهم بشاكتهم وما يليق به . ووجد الخبيث عدو الله ابن أبي متنفساً . فتنفس من كرب النفاق والحسد الذي بين ضلوعه . فجعل يستحكي الإفك ويستوشيه ويشيعه ويذيعه ويجمعه ويفرقه . وكان أصحابه يتقربون إليه . فلما قدموا المدينة أفاض أهل الإفك في الحديث ، ورسول الله ﷺ ساكت لا يتكلم . ثم استشار أصحابه في فراقها ، فأشار عليه علي رضي الله عنه أن يفارقها يأخذ غيرها ، تلويحاً لاتصريحاً . وأشار عليه أسامة وغيره بإمسكها ، والابتغى إلى كلام الأعداء . فعلى ، لما رأى أن ما قيل مشكوك فيه ، أشار بترك الشك والريبة إلى اليقين ، ليتخلص رسول الله ﷺ من الهم والغم الذي لحقه من كلام الناس فأشار بحسم الداء . وأسامة لما علم حب رسول الله ﷺ لها ولأبيها ، وعلم من عفتها وبرائها وحصانتها وديانتها ، ما هي فوق ذلك وأعظم منه ، وعرف من كرامة رسول الله ﷺ على ربه ومنزلته عنده ودفاعه عنه ؛ أنه لا يجعل ربة بينه وحبيبته ، من النساء وبنت صديقه بالمنزل الذي أنزلها به أرباب الإفك . وأن رسول الله ﷺ أكرم على ربه وأعز عليه من أن يجعل تحته امرأة بغيا . وعلم أن الصديقة حبيبة رسول الله ﷺ أكرم على ربها من أن يبتليها بالفاحشة وهي تحت رسوله . ومن قوت معرفة الله ومعرفة رسوله وقدره عند الله في قلبه - قال كما قال أبو أيوب وغيره من سادات الصحابة ، لما سمعوا ذلك : (سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) وتأمل ما في تسبيحهم لله وتنزيههم له في ذلك المقام ، من المعرفة به وتنزيهه عما لا يليق به أن يجعل لرسوله وخليفه وأكرم الخلق عليه ، امرأة خبيثة بغيا . فمن ظن به سبحانه هذا الظن ، فقد ظن به السوء . وعرف أهل المعرفة بالله ورسوله ، أن المرأة الخبيثة لا تليق إلا بثلثها . كما قال تعالى (الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ) فقطعوا قطعاً لا يشكون فيه ، أن هذا بهتان عظيم وفرية ظاهرة .

فإن قيل : فما بال رسول الله ﷺ توقف في أمرها وسأل عنها وبحث واستشار وهو أعرف بالله وبمنزلته عنده فيما يليق به . وهلا قال : سبحانك هذا بهتان عظيم ، كما قاله فضلاء الصحابة ؟

فالجواب : أن هذان تمام الحكم الباهرة التي جعل الله هذه القصة سبباً لها ، وامتحاناً وابتلاء لرسوله ﷺ ولجميع الأمة إلى يوم القيامة . ليرفع بهذه القصة أقواماً ويضع بها آخرين . ويزيد الله الذين اهتموا هدى وإيماناً ، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً . واقتضى تمام الامتحان والابتلاء أن حبس عن رسول الله ﷺ الوحي شهراً في شأنها . لا يوحى إليه في ذلك بشيء ليتم حكمته التي قدرها وقضاها ، ويظهر على أكمل الوجوه ، ويزداد المؤمنون الصادقون إيماناً وثباتاً على العدل والصدق وحسن انظن بالله ورسوله وأهل بيته والصدّيقين من عباده . ويزداد المنافقون إفكاً ونفاقاً . ويظهر لرسوله وللمؤمنين سرائرهم ، ولتمم العبودية المرادة من الصدّيقة وأبيها . وتمّ نعمة الله عليهم ، ولتشهد الفاقة والرغبة منها ومن أبيها ، والافتقار إلى الله ، والدّلّ له ، وحسن الظن به ، والرجاء له . ولينقطع رجاءها من المخلوقين ، وتيأس من حصول الفصرة والفرج على يد أحد من الخلق . ولهذا وقت لهذا المقام حقه ، لما قال لها أبوها : قومي إليه ، وقد أنزل الله عليه براءتها ، فقالت : والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله الذي أنزل براءتي .

وأيضاً ، فكان من حكمة حبس الوحي شهراً ، أن القضية انضجت وتمخضت واستشرفت قلوب المؤمنين أعظم استشراف ، إلى ما يوحى الله إلى رسوله فيها . وتطلعت إلى ذلك غاية التطلع . فوحي الوحي أحوج ما كان إليه رسول الله ﷺ وأهل بيته ، والصدّيق وأهله وأصحابه ، والمؤمنون . فورد عليهم ورود الغيث على الأرض ، أحوج ما كانت إليه . فوقع منهم أعظم موقع والطفه . وسروا به أتم السرور ، وحصل لهم به غاية المناء . فلو أطلع الله رسوله على حقيقة الحال من أول وهلة ، وأنزل الوحي على الفور بذلك ، لفاتت هذه الحكم وأضعافها ، بل أضعاف أضعافها .

وأيضاً ، فإن الله سبحانه أحب أن يظهر منزلة رسوله وأهل بيته عندهم ، وكرامتهم عليه . وأن يخرج رسوله عن هذه القضية ويتولى هو بنفسه الدفاع والمناخة عنه ، والرد على أعدائه ،

وذمهم وعيبتهم بأمر لا يكون له فيه عمل ولا ينسب إليه ، بل يكون هو وحده المتولى لذلك ، الثائر لرسوله وأهل بيته .

وأيضاً ، فإن رسول الله ﷺ كان هو المقصود بالأذى . والتي رमित زوجته . فلم يكن يليق أن يشهد ببراءتها . مع علمه ، وأوظفه الظن المقارب للعلم ببراءتها ، ولم يظن بها سوءاً قط ، وحاشاه وحاشاها . ولذلك لما استعذر من أهل الإفك ، قال : من يعذرني في رجل بلغني أذا في أهلي ؟ والله ! ما علمت على أهلي إلا خيراً . ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً . وما كان يدخل على أهلي إلا معي . فكان عنده من القرائن التي تشهد ببراءة الصديقة أكثر مما عند المؤمنين . ولكن لكمال صبره وثباته ورفقه وحسن ظنه بربه ، وثقته به ، وفقى مقام الصبر والثبات وحسن الظن بالله حقه . حتى جاء الوحي بما أقر عينه وسر قلبه وعظم قدره وظهر لأمته احتفال بربه به واعتناؤه بشأنه .

ولما جاء الوحي ببراءتها أمر رسول الله ﷺ بمن صرح بالإفك ، فخذوا ثمانين ثمانين . ولم يحذ الخبيث عبد الله ابن أبي ، مع أنه رأس الإفك . فقيل : لأن الحدود تخفيف عن أهلها وكفارة . والخبيث ليس أهلاً لذلك . وقد وعد الله بالعذاب العظيم في الآخرة ، فيكفيه ذلك عن الحد . وقيل : بل كان يستوثق الحديث ويجمعه ويحكمه ، ويخرجه في قوالب من لا ينسب إليه وقيل : الحد لا يثبت إلا بالإقرار أو بينة . وهو لم يقر بالقذف ولا شهد به عليه أحد . فإنه إنما كان يذكره بين أصحابه ولم يشهدوا عليه . ولم يكن يذكره بين المؤمنين . وقيل : حد القذف حق الآدمي ، لا يستوفى إلا بمطالبة . وإن قيل إنه حق لله فلا بد من مطالبة المقذوف وعائشة لم تطالب به ابن أبي . وقيل : بل ترك حده لمصلحة هي أعظم من إقامته . كما ترك قتله مع ظهور نفاقه وتكلمه بما يوجب قتله مراراً . وهي تأليف قومه وعدم تنفيرهم عن الإسلام . فإنه كان مطاعاً فيهم رئيساً عليهم . فلم يؤمن إثارة فتنة في حده ، ولعله ترك لهذه الوجوه كلها . فجلد مسطح بن أثانة وحسان بن ثابت وحنمة بنت جحش . وهؤلاء من المؤمنين الصادقين ، تطهيراً لهم وتكفيراً . وترك عدو الله ابن أبي إذا فليس هو من أهل

ذاك - هذا ما أفاده الإمام ابن القيم رحمه الله في (زاد المعاد) وهو خلاصة الروايات في هذا الباب .

ثم قال رحمه الله : ومن تأمل قول الصديقة ، وقد نزلت براءتها ، فقال لها أبوها : قومي إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : والله إلا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله - علم معرفتها وقوة إيمانها وتوليئتها النعمة لربها ، وإفراده بالحمد في ذلك المقام ، وتجديدها التوحيد ، وقوة جأشها وإدلالها ببراءة ساحتها ، وأنها لم تفعل ما يوجب قيامها في مقام الراغب في الصلح الطالب له . ولثقتها بمحبة رسول الله ﷺ لها ، قالت ما قالت . إدلالا للحبيب على حبيبه ، ولا سيما في مثل هذا المقام الذي هو أحسن مقامات الإدلال ، فوضعت موضعها . والله ! ما كان أحبها إليه حين قالت : لا أحمد إلا الله فإنه هو الذي أنزل براءتي . والله ! ذلك الثبات والرزانة منها ، وهو أحب شيء إليها ، ولا صبر لها عنه . وقد تنكر قلب حبيبها لها شهراً . ثم صادفت الرضاء منه والإقبال ، فلم تبادر إلى القيام إليه ، والسرور برضاء وقربه ، مع شدة محبتها له . وهذا غاية الثبات والقوة . انتهى .

وطرق حديث الإفك متعددة عن أم المؤمنين عائشة وعن ابن الزبير وأم رومان وابن عباس وأبي هريرة وأبي اليسر . ورواه من التابعين عشرة كافي (فتح الباري) وذلك في المسانيد والصحاح والسنن وغيرها . ما بين مطول وموجز . ومن الثاني ما أخرجه الإمام (١) أحمد عن أم رومان قالت : بينا أنا عند عائشة ، إذ دخلت عليها امرأة من الأنصار فقالت : فعل الله بآبئها وفعل . فقالت عائشة : ولم ؟ قالت : إنه كان فيمن حدث الحديث . قالت : وأي حديث ؟ قالت : كذا كذا . قالت : وقد بلغ ذلك رسول الله ﷺ ؟ قالت : نعم . قالت وبلغ أبا بكر ؟ قالت : نعم . نفرت عائشة رضى الله عنها مغشياً عليها . فما أفاق وإلا وعليها حمى بنافض . قالت : فقامت فدفرتها . قالت : فجاء النبي ﷺ قال : فما شأن هذه ؟ فقلت : يا رسول الله أخذتها حمى بنافض . قال : فاعله في حديث تحدث به ؟ قالت : فاستوت عائشة قاعدة ، فقالت : والله لئن حلفت لكم لا تصدقوني ،

(١) أخرجه في المسند بالصفحة رقم ٣٦٧ من الجزء السادس (طبعة الحلبي) .

وإِنَّ اعْتَذَرْتَ إِلَيْكُمْ لَا تَعْذِرُونِي . فَمَثَلِي وَمِثْلُكُمْ كَمَثَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ حِينَ قَالَ ^(١)
(فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ)

قالت : فخرج رسول الله ﷺ ، وأنزل الله عذرها . فرجع رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر . فدخل فقال : يا عائشة ! إن الله تعالى قد أنزل عذرك . فقالت : بحمد الله لا بحمدك . فقال لها أبو بكر : تقولين هذا لرسول ﷺ ؟ قالت : نعم .

قالت : وكان فيمن حدث هذا الحديث رجل يعوله أبو بكر . خلف ألا يصله . فأنزل الله تعالى ^(٢) (وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ) إلى آخر الآية . فقال أبو بكر : بلى ، فوصله . تفرد به البخاري ^(٣) .

المطلب الثاني : قال في (الإكليل) في قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ) نزلت في براءة عائشة مما قذفت به . فاستدل بها الفقهاء على أن قاذفها يقتل لتكذيبه لنص القرآن قال العلماء : قذف عائشة كفر . لأن الله سمح نفسه عند ذكره . فقال ^(٤) (سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) كما سمح نفسه عند ذكر ما وصفه به المشركون من الزوجة والولد . وفي قوله تعالى ^(٥) (لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا) تحريم ظن السوء ، وأنه لا يحكم بالظن . وأن من عرف بالصلاح لا يعدل به عنه لخبر مخبر . وأن القاذف مكذب شرعاً ، ما لم يأت بالشهداء . وفي قوله تعالى ^(٦) (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ) الآية ، الحث على ستر المؤمن وعدم هتكه . أخرج ابن أبي حاتم عن خالد ابن معدان ، قال : من حدث بما أبصرت عيناه وسمعت أذناه فهو من الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين ءامنوا ، وأخرج عن عطاء قال : من أشاع الفاحشة فعليه النكال وإن كان صادقاً .

(١) [١٢ / يوسف / ١٨] . (٢) [٢٤ / النور / ٢٢] .

(٣) الحديث لم يتفرد به البخاري . بل هو مما اتفق عليه الشيخان .

فقد أخرجه البخاري في : ٦٥ - كتاب التفسير ، ٢٤ - سورة النور : حديث ١٢٦٦ ، عن عائشة وأخرجه مسلم في : ٤٩ - كتاب التوبة ، حديث رقم ٥٦ (طبعتنا) .

(٤) [٢٤ / النور / ١١] . (٥) [٢٤ / النور / ١٦] .

(٦) [٢٤ / النور / ١٢] . (٧) [٢٤ / النور / ١٩] .

وأخرج عن عبد الله بن أبي زكريا ، أنه سئل عن هذه الآية فقال : هو الرجل يتكلم عنده في الرجل ، فيشتهى ذلك ولا ينكر عليه .

وفي قوله تعالى ^(١) (وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ) الآية ، النهي عن الحلف ألا يفعل خيراً . وأن من حلف عن يمين فرأى غيرها خيراً منها ، يستحب له الحنث . وفيه الأمر بالعفو والصفح .

واستدل من ذهب إلى أن قوله تعالى ^(٢) « إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ » الآية ، نزلت في أزواج النبي ﷺ خاصة ، يقتل قاذفهن ، إذا لم يذكر له توبة ، كما ذكرت في قاذف غيرهن في أول السورة انتهى .

وقال ابن كثير : ذهب بعضهم إلى أنها خاصة بمائشة رضى الله عنها . والصحيح أن الآية عامة لكل المؤمنات . ويدخل فيهن أمهات المؤمنين دخولاً أولياً ، لا سيما من كانت سبب نزولها ، وهي عائشة .

قال ابن كثير : وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة ، على أن من سبها بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية ، فإنه كافر لأنه معاند للقرآن . وفي بقية أمهات المؤمنين قولان : أحصهما أنهن كहीं . والله أعلم .

الثالث : قال الإمام ابن تيمية في قوله تعالى ^(٣) (الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ) الآية : أخبر تعالى أن النساء الخبيثات للرجال الخبيثين . فلا تكون خبيثة لطيب . فإنه خلاف الحصر . وأخبر أن الطيبين للطيبات فلا يكون طيب لخبيثة . فإنه خلاف الحصر . إذ قد ذكر أن جميع الخبيثات للخبيثين . فلا يبق خبيثة لطيب ولا طيب لخبيثة . وأخبر أن جميع الطيبات للطيبين . فلا يبق طيبة لخبيث . فجاء الحصر من الجانبين ، موافقاً لقوله ^(٤) (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً) الآية . ولهذا قال من قال من السلف (ما بغت امرأة نبي قط) فإن السورة نزل صدرها بسبب أهل الإفك . ولهذا لما صارت شبهة ، استشار النبي ﷺ

(١) [٢٤ / النور / ٢٢] . (٢) [٢٤ / النور / ٢٣] .

(٣) [٢٤ / النور / ٢٦] . (٤) [٢٤ / النور / ٣] .

في طلاقها . إذ لا يصلح له أن تكون امرأته غير طيبة . وقد روى ^(١) أنه (لا يدخل الجنة ديوث) وهو الذي يقر السوء في أهله . ولهذا كانت الغيرة على الزنى مما يحبه الله وأمر بها . حتى قال النبي ﷺ ^(٢) : أتمجبون من غيرة سعد ؟ لأننا أغير منه ، والله أغير مني . من أجل ذلك حرم الفواحش مظهر منها وما بطن . ولهذا أذن الله للقاذف إذا كان زوجاً ، أن يلاعن ، لأجل ما أمر به من الغيرة ، ولأنها أفسدت فراشه ، وإن حبلت من الزنى ، فعليه اللعان ، لئلا يلحق به من ليس منه . ومضت السنة بالتفريق بينهما ، سواء حصلت الفرقة بالتلاعن أو بحاكم أو عند انقضاء لعان الزوج . لأن أحدهما ملعون أو خبيث . فاقتراهما يقتضى مقارنة الخبيث للطيب . وفي صحيح مسلم من ^(٣) حديث عمران في الناقة التي لمعتها المرأة ، أنه أمر فأخذ ما عليها وأرسلت . وقال : لا تصحبنا ناقة ملعونة . ولما اجتاز بديار ثمود قال ^(٤) : لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين إلا أن تكونوا باكين . لئلا يصيبكم ما أصابهم . فنهى عن عبور ديارهم إلا على وجه الخوف المانع من العذاب . وهكذا السنة في مقارنة الظالمين والزناة وأهل البدع والفجور وسائر المعاصي . لا ينبغي لأحد أن يقارنهم ويخالطهم إلا على وجه يسلم به من عذاب الله عز وجل ، وأقل ذلك أن يكون منكراً لظلمهم ، ماقفاً لهم شأناً ما هم فيه بحسب الإمكان . كما في قوله ^(٥) : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده الخ . وقال تعالى ^(٦) (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَةً فِرْعَوْنَ) الآية . وكذلك ما ذكره عن يوسف وعمله لصاحب مصر لقوم كفار . وذلك أن مقارنة الكفار إنما يفعلها المؤمن في موضعين : أحدهما . أن

- (١) أخرجه النسائي في : ٢٣ - كتاب الزكاة ، ٦٩ - باب المغان بما أعطى .
- (٢) أخرجه البخاري تعليقا في : ٦٧ - كتاب النكاح ، ١٠٧ - باب الغيرة .
- (٣) أخرجه مسلم في : ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب ، حديث رقم ٨٠ (طبعنا)
- (٤) أخرجه البخاري في : ٨ - كتاب الصلاة ، ٥٣ - باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب ، حديث ٢٨٤ ، عن ابن عمر . (٥) أخرجه مسلم في : ١ - كتاب الإيمان .
- حديث ٧٨ عن أبي سعيد (طبعنا) . (٧) [٦٦ / التحريم / ١١] .

يكون مكرهاً عليها . والثاني أن يكون في ذلك مصلحة دينية ، راجحة على مفسدة المقارنة . أو أن يكون في تركها مفسدة راجحة في دينه . فيدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما ، وتحصل المصلحة الراجحة باحتمال المفسدة المرجوحة . وفي الحقيقة : المكروه هو من يدفع الفساد باحتمال أدناهما . وهو الأمر الذي أكره عليه قال تعالى ^(١) (إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ) وقال تعالى ^(٢) (وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَى الْبَيْعَاءِ) الآية وقال تعالى ^(٣) (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ) « إلى قوله (غَفُوراً) وقال ^(٤) (وَمَا أَكْمُ لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ) الآية . فقد دلت الآية على النهي عن مناكحة الزاني ، والمناكحة نوع خاص من المصاحبة . والمناكحة في أصل اللغة المجامعة . فقلوبهما تجتمع إذا عقد النكاح بينهما ، ويصير بينهما من التعاطف ما لم يكن قبل ذلك . حتى يثبت ذلك حرمة المصاهرة في غير الريبة ، بمجرد ذلك في التوارث وعدة الوفاة وغير ذلك . وأوسط ذلك اجتماعهما خاليتين في مكان واحد ، وهو المعاشرة المقررة للصدوق ، كما أفنى به الخلفاء . وآخر ذلك اجتماع المباشرة . وهذا وإن اجتمع بدون عقد نكاح ، فهو اجتماع ضعيف ، بل اجتماع القلوب أعظم من مجرد اجتماع البدنين بالسفاح ودل قوله تعالى (الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ) على ذلك من جهة المعنى ومن جهة اللفظ . ودل أيضاً على النهي عن مقارنة الفجار ومزاجتهم . كما دل على هذا غير ذلك من النصوص . مثل قوله تعالى ^(٥) : (أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ) أي نظرائهم وأشباههم . والزواج أعم من النكاح المعروف . قال تعالى ^(٦) (أَوْ يُزَوِّجَهُمْ دُكْرَانًا وَإِنَّا نَآئِمًا) وقال ^(٧) (مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيمٍ) وقال ^(٨) (وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ) وقال ^(٩) (وَمِنْ كُلِّ ثَمٍّ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ) وقال ^(١٠) (وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا)

(١) [١٦ / النحل / ١٠٦] . (٢) [٢٤ / النور / ٣٣] .

(٣) [٤ / النساء / ٩٧] . (٤) [٤ / النساء / ٧٥] . (٥) [٣٧ / الصافات / ٢٢] .

(٦) [٤٢ / الشورى / ٥٠] . (٧) [٢٢ / الحج / ٥] . (٨) [٨١ / التكوين / ٧] .

(٩) [٥١ / الذاريات / ٤٩] . (١٠) [٧٨ / النبأ / ٨] .

وقال^(١) (إِنْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ) وإن كان في الآية نصّ في الزوجة التي هي صاحبة وفي الولد منها . فعني ذلك : في كل مشابه ومقارن في كل نوع وتابع^(٢) (وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ) الآية^(٣) (تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ) الآيتين . فالمصاحبة والمصاهرة والمؤاخاة لا تجوز إلا مع طاعة الله على مراد الله . ويدل عليه الحديث^(٤) الذي في السنن (لا تصاحب إلا مؤمناً ، ولا يأكل طعامك إلا تقيّاً) وفيها^(٥) (المرء على دين خليله ، فليمنظر أحدكم من يخال) وفي الصحيحين^(٦) من حديث أبي هريرة (إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد) إلى قوله (ثم إن زنت فليبيعها ولو بصفير) والصفير الجبل وهذا أمر ببيعها ولو بأدنى ما يقابله . قال أحد : إن لم يبيعها كان تاركاً لأمر النبي ﷺ . والإماء اللاتي يفعلن هذا ، يكون عامتهن للخدمة . فكيف بأمة التمتع ؟ وإذا وجب إخراج الأمة الزانية عن ملكه ، فكيف بالزوجة الزانية ؟ والعبد نظير الأمة ، بدليل قوله^(٧) ﷺ (لمن الله من آوى محدثاً) فهذا يوجب لعنة كل من آوى محدثاً .

(١) [٦٤ / الثعالب / ١٤] . (٢) [١٧ / الإسراء / ١١١] . (٣) [٢٥ / الفرقان / ١] .

(٤) أخرجه الترمذی في : ٣٤ - كتاب الزهد ، ٥٦ - باب ماجاء في صحبة المؤمن ، عن أبي سعيد الخدري .

(٥) أخرجه الترمذی في : ٣٤ - كتاب الزهد ، ٤٥ - باب حدثنا محمد بن بشار ، عن أبي هريرة .

(٦) أخرجه البخاری في : ٤٩ - كتاب العقی ، ١٧ - باب كراهية التناول على الرقيق ، حديث رقم ١٠٨٨ و ١٠٨٩ ، عن أبي هريرة وزيد بن خالد .

وأخرجه مسلم في : ٢٩ - كتاب الحدود ، حديث رقم ٣٣ و ٣٢ (طبعتهما) .

(٧) أخرجه البخاری في : ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ، ١ - باب حرم المدينة ، حديث رقم ٩٥ ، عن علي بن أبي طالب .

سواء كان إحداثة بالزنى أو السرقة، أو غير ذلك . وسواء كان الإيواء بملك اليمين، أو نكاح، أو غير ذلك . لأن أقل ما فيه ترك إنكار المنكر . والمؤمن يحتاج إلى امتحان من يريد أن يصاحبه ويقارنه ، بالنكاح وغيره . قال تعالى^(١) (إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ) وكذلك المرأة التي زنى بها الرجل ، فإنه لا يتزوجها إلا بعد التوبة في الأصح . كما دل عليه الكتاب والسنة والآثار . لكن إذا أراد أن يمتحنها ، هل هي صالحة للتوبة ؟ فقال ابن عمر : يراودها . فإن أجابته لم تصح توبتها . وإن لم تجبه فقد تاب . ونص عليه أحمد . وقيل : هذا فيه طلب الفاحشة . وقد تنقض التوبة . وقد تأمره نفسه بتحقيق ذلك . ويزين لها الشيطان ، لاسيما إن كان يحبها وتجبه ، وقد ذاقته وذافها . ومن قال بالأول قال : الأمر الذي يقصده امتحانها ، لا يكون أمراً بما نهى الله عنه . ويمكنه أن لا يطلب الفاحشة بل يعرض . والتعرض للحاجة جائز . بل واجب في مواضع كثيرة . وأما نقضها ، فإذا جاز أن تنقض التوبة معه ، جاز أن تنقضها مع غيره والمقصود أن تكون ممتنعة ممن يراودها . وأما تزين الشيطان له الفعل ، فهذا داخل في كل أمر يفعله الإنسان من الخير يجد فيه محنة . فإذا أراد المؤمن أن يصاحب أحدا ، وقد ذكر عنه الفجور ، وقيل إنه تاب ، أو كان ذلك مقولاً صدقاً أو كذباً ، فإنه يمتحنه بما يظهر به بره وخجوره ، وكذلك إذا أراد أن يوتى أحداً ولاية ، امتحنه . كما أمر عمر بن عبد العزيز غلامه أن يمتحن ابن أبي موسى ، لما أعجبه ستمه . فقال له : قد علمت مكانى عند أمير المؤمنين . فكم تعطينى إذا أشرت عليه بولايتك ؟ فبذل له مالا عظيما . فعلم أنه ليس ممن يصلح للولاية . وكذلك في المعاملات . وكذلك الصبيان والماليك الذين عرفوا ، أو قيل عنهم الفجور ، وأراد الرجل أن يشتريه فإنه يمتحنه . ومعرفة أحوال الناس تارة تكون بشهادات الناس ، وتارة بالجرح والتعديل ، وتارة بالاختبار والامتحان .

ثم قال ابن تيمية رحمه الله وكما عظم الله الفاحشة ، عظم ذكرها بالباطل - وهو القذف . فقال^(٢) (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ)

(١) [٦٠ / الممتحنة / ١٠] . (٢) [٢٤ / النور / ٤] .

ثَمَّائِينَ جَلَدَةً) الآية. ثم ذكر رمى الرجل امرأته وما أمر فيه من التلاعن. ثم ذكر قصة أهل الإفك وبين ما في ذلك من الخير للمقذوف، وما فيه من الإثم للقاذف، وما يجب على المؤمنين إذا سمعوا ذلك أن يظنوا بإخوانهم من المؤمنين الخير، ويقولون: هذا إفك مبين. لأن دليله كذب ظاهر. ثم أخبر أنه قول بلا حجة فقال (١) (لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ. فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ) ثم أخبر أنه لولا فضله عليهم ورحمته لعذبهم بما تكلموا به. وقوله (٢) (إِذْ تَقَوُّوهُ بِالْسِّنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ) فهذا بيان لسبب العذاب. وهو تلقى الباطل بالأسنة، والقول بالأفواه. وهما نوعان محرمان: القول بالباطل والقول بلا علم. ثم قال سبحانه (٣) (وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) فالأول تخصيص على الظن الحسن، وهذا نهى لهم عن التكلم بالقذف. ففي الأول قوله (٤) (اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) وقوله ﷺ (٥) (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث) وقوله (٦) (ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَأَنفُسِهِمْ خَيْرًا) دليل على حسن مثل هذا الظن الذي أمر الله به. وفي الصحيح قوله (٧) لعائشة (ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً)؟ فهذا يقتضى جواز بعض الظن، كما احتج البخارى بذلك. لكن مع العلم بما عليه المرء المسلم من الإيمان الرادع له عن فعل الفاحشة، يجب أن يظن به الخير دون الشر. وفي الآية نهى عن تلقى مثل هذا باللسان، ونهى عن قول الإنسان ما ليس له به علم. لقوله تعالى (٨) (وَلَا تَقْفُ

(١) [٢٤ / النور / ١٣] . (٢) [٢٤ / النور / ١٥] .

(٣) [٢٤ / النور / ١٦] . (٤) [٤٩ / الحجرات / ١٢] .

(٥) أخرجه البخارى تعليقا في : ٥٥ - كتاب الوصايا ، ٨ - باب قول الله تعالى: من

بعد وصية توصون بها أو دين . (٦) [٢٤ / النور / ١٢] .

(٧) أخرجه البخارى في : ٧٨ - كتاب الأدب ، ٥٩ - باب ما يكون من الظن ،

حديث رقم ٢٣٣٤ ، عن عائشة . (٨) [١٧ / الإسراء / ٣٦] .

مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) والله جعل في فعل الفاحشة والقذف من العقوبة ، ما لم يجعله في شيء من المعاصي . لأنه جعل فيه الرجم وقد رجم قوم لوط إذ كانوا هم أول من فعل فاحشة اللواط . وجعل العقوبة على القاذف بها ثمانين جلدة ، والرمي بغيرها فيه الاجتهاد . ويجوز عند بعض العلماء أن يبلغ الثمانين ، كما قال عليّ : لا أوتى بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفترى . وكما قال عبد الرحمن بن عوف : إذا شرب هذى ، وإذا هذى افتري . وحد الشرب ثمانون ، وحد المفترى ثمانون . وقوله تعالى ^(١) (إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ) وهذا ذم لمن يحب ذلك . وذلك يكون بالقلب فقط ، ويكون مع ذلك باللسان والجوارح . وهو ذم لمن يتكلم بها أو يخبر بها . محبة لوقوعها في المؤمنين ، إما حسدا أو بغضا ، أو محبة للفاحشة . فكل من أحب فعلها ، ذكرها . وكره العلماء الغزل من الشعر الذي يرغب فيها . وكذلك ذكرها غيبة محرم ، سواء كان بنظم أو نثر . وكذلك التشبه بمن يفعلها ، منهى عنه مثل الأمر بها . فإن الفعل يطلب بالأمر تارة وبالإخبار تارة . فهذان الأمران للفجرة الزناة واللوطية ؛ مثل ذكر قصص الأنبياء والصالحين المؤمنين . أولئك يعتبرون من الغيرة بهم ، وهؤلاء من الاعتذار يعتبرون . فإن أهل الكفر والفسوق والمصيان يذكرون من قصص أشباههم ما يكون به لهم فيه قدوة . ومن ذلك قوله تعالى ^(٢) (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ) الآية . قيل : أراد الغناء . وقيل : أراد قصص ملوك الكفار . وبالجملة كل ما رغب النفوس في الطاعة ونهاها عن المعصية ، فهو من الطاعة . وما رغب في المعصية ونهى عن الطاعة ، فهو من المعصية . فأما ذكر الفاحشة وأهلها بما يجب أو يستحب في الشريعة ، مثل النهي عنها وعندهم ، والذم لها ولهم وذكر أهلها مطلقاً حيث يسوغ ذلك في وجوههم ومنعيتهم - فهذا حسن يجب تارة ويستحب أخرى . كما قص الله قصص المؤمنين والفجار ليعتبروا بالأميرين . وقد ذكر الله

(١) [٢٤ / النور / ١٩] . (٢) [٣١ / لقمان / ٦] .

عن أنبيائه وعباده الصالحين، من ذكر الفاحشة وعلاقتها على وجه الذم ما فيه عبرة. فقال تعالى^(١) (وَلَوْ طَآئِفٌ مِّنَ الْقَوْمِ لَتَوَلَّوْا الْفَاحِشَةَ) الخ في مواضع ، وهذا فيه من التوبيخ ما فيه ، وليس من باب القذف واللمز . ثم توعده بإخراجه من القرية . وهذا حال أهل الفجور ، إذا كان بينهم من ينههم طلبوا إخراجه . وقد عاقب الله على الفاحشة اللوطية بما أرادوا أن يقصدوا به أهل التقوى . حيث أمر بنفى الزاني والخنث . فضت السنة بنفى هذا وهذا . وهو سبحانه وتعالى أخرج المقيمين من بينهم عند نزول العذاب . وكذلك ما ذكره تعالى في قصة يوسف في قوله^(٢) (وَرَأَوْتَهُ أَلْتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ) إلى قوله^(٣) (فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) وما ذكر بعده من قول يوسف^(٤) (مَا بَالُ النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ) الآية ، وهذا من باب الاعتبار الذي يوجب النفور عن المعصية والتمسك بالتقوى . وكذلك ما بينه في آخرها بقوله تعالى^(٥) (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ) الآية . ومع هذا ، فمن الناس من يحب سماعها لما فيه من ذكر العشق وما يتعلق به ، لمحبة لذلك ولرغبته في الفاحشة . حتى إن منهم من يُسميها النساء لمحبتهم للسوء ، ولا يختارون أن يسمعوها ما في سورة النور من العقوبة والنهي عن ذلك . حتى قال بعض السلف : كل ما حصلت في سورة يوسف أنفقته في سورة النور . وقد قال تعالى^(٦) (وَنُزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا) وقال^(٧) (وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيْسُرُكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا) الآيات . فكل أحد يحب سماع ذلك لتحريك المحبة المذمومة ، ويبغض سماع ذلك إعراضاً عن دفع هذه المحبة ، فهو مذموم . ومن هذا ذكر أحوال الكفار والفجار وغير ذلك مما فيه ترغيب في المعصية وصدّ عن سبيل الله ، ومنه سماع كلام أهل البدع ، والظن

(١) [٢٧ / النمل / ٥٤] . (٢) [١٢ / يوسف / ٢٣] . (٣) [١٢ / يوسف / ٣٤] .
 (٤) [١٢ / يوسف / ٥٠] . (٥) [١٢ / يوسف / ١١١] . (٦) [١٧ / الإسراء / ٨٢] .
 (٧) [٩ / التوبة / ١٢٤] .

في كتبهم لمن يضره ذلك . فهذا الباب تجتمع فيه الشبهات والشبهوات . والله تعالى ذم هؤلاء في مثل قوله ^(١) (يُوحَىٰ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا) وقوله ^(٢) (وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ) وقوله ^(٣) (هَلْ أَنتُم مِّنْ تَنزِيلِ الشَّيَاطِينِ) وما بعدها، وقوله ^(٤) (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ) الآية، وقوله ^(٥) (مُتَسَكِّرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ) وقوله ^(٦) (وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا) وقوله ^(٧) (وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ) الآية ، ومثل هذا كثير في القرآن . فأهل المعاصي كثير في العالم ، بل هم أكثر ، كما قال تعالى ^(٨) (وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) الآية . وفي النفوس من الشبهات المذمومة والشبهوات قولاً وعملاً ما يعلمه إلا الله . وأهلها يدعون الناس إليها ويقهرون من يعصيهم ، ويزينونها لمن يطيعهم . فهم أعداء الرسل وأندادهم . فالرسل يدعون إلى الطاعة بالرغبة والرهبة . ويجاهدونهم عليها . وينهون عن المعاصي ويحذرون منها بالرغبة والرهبة . ويجاهدون من يفعلها . قال تعالى ^(٩) (الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ ، يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ) الآية ، ثم قال ^(١٠) (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ لِّبَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) الآية ، وقوله تعالى ^(١١) (الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ) ومثل هذا في القرآن كثير والله سبحانه قد أمرنا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . والأمر بالشئ مسبوق بمعرفته . فمن لا يعلم المعروف لا يمكنه الأمر بالمعروف . والنهي عن المنكر مسبوق بمعرفته . فمن لا يعلمه لا يمكنه النهي عنه . وقد أوجب الله علينا فعل المعروف وترك المنكر . فإن حب الشئ وفعله ، وبغض ذلك وتركه

- (١) [٦ / الأنعام / ١١٢] . (٢) [٢٦ / الشعراء / ٢٢٤] . (٣) [٢٦ / الشعراء / ٢٢١] .
 (٤) [٣١ / لقمان / ٦] . (٥) [٢٣ / المؤمنون / ٦٧] . (٦) [٧ / الأعراف / ١٤٦] .
 (٧) [٦ / الأنعام / ١١٦] . (٨) [٩ / التوبة / ٦٧] . (٩) [٩ / التوبة / ٧١] .
 (١٠) [٤ / النساء / ٧٦] .

لا يكون إلا بعد العلم بهما ، حتى يصح القصد إلى فعل المعروف وترك المنكر . فإن ذلك مسبوق بعلمه ، فمن لم يعلم الشيء لم يتصور منه حبله ولا بغض ، ولا فعل ولا ترك . لكن فعل الشيء والأمر به يقتضى أن يعلمه علماً مفصلاً يمكن معه فعله والأمر به إذا أمر به مفصلاً . ولهذا أوجب الله على الإنسان معرفة ما أمر به من الواجبات مثل صفة الصلاة والصيام والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . فإذا أمر بأوصاف فلا بد من العلم بثبوتها . فكما أننا لا نكون مطيعين إذا علمنا عدم الطاعة ، فلا نكون مطيعين إذا لم نعلم وجودها . بل الجهل بوجودها كالعلم بعدمها . وكل منهما معصية . فإن الجهل بالتساوى كالعلم بالتفاضل في بيع الأموال الربوية . وأما معرفة ما يتركه وينهى عنه فتدكتفى بمعرفته في بعض المواضع مجملاً . فإن الإنسان يحتاج إلى معرفة المنكر وإنكاره . وقد يحتاج إلى الحجج المبينة لذلك ، وإلى الجواب عما يعارض به أصحابها ، وإلى دفع أهوائهم . وذلك يحتاج إلى إرادة جازمة وقدرة على ذلك . ولا يكون ذلك إلا بالصبر ، كما قال تعالى ^(١) : (وَالْعَصْرُ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالنَّحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ) وأول ذلك أن تذكر الأقوال والأفعال على وجه الذم لها والنهي عنها . وبيان ما فيها من الفساد . فإن الإنكار بالقلب واللسان ، قبل الإنكار باليد . وهذه طريقة القرآن فيما يذكره تعالى عن الكفار والمعصاة ، كما أن فيما يذكره عن أهل العلم والإيمان على وجه المدح والحب وبيان منفعتهم والترغيب فيه ، نحو قوله تعالى ^(٢) : (وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا * لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا) الآيات . وهذا كثير جداً . فالذي يحب أقوالهم وأفعالهم هو منهم . إما كافر وإما فاجر . وليس منهم من هو بمكسه . لكن لا يثاب على مجرد عدم ذلك . وإنما يثاب على قصده لترك ذلك وإرادته ، وذلك مسبوق بالعلم بقبح ذلك وبغضه لله . وهذا العلم والقصد والبغض هو من الإيمان الذي يثاب عليه ، وهو أدنى الإيمان ، كما قال ﷺ ^(٣) (من رأى منكماً منكراً) إلى قوله

(١) [١٠٣ / العصر / ١-٣] . (٢) [١٩ / مريم / ٨٨ و٨٩] .

(٣) أخرجه مسلم في ١ - كتاب الإيمان ، حديث ٧٨ ، عن أبي سعيد الخدري (طبعتنا) .

(وذلك أضعف الإيمان) وتغيير القلب يكون بالبغض لذلك وكراهته . وذلك لا يكون إلا بعد العلم به وبقيحه . ثم بعد ذلك يكون الإنكار باللسان ثم يكون باليد . والنبي ﷺ قال : (وذلك أضعف الإيمان) فيمن رأى المنكر . فأما إذا رآه ولم يعلم أنه منكر ، ولم يكرهه ، لم يكن هذا الإيمان موجوداً في القلب في حال وجوده ورؤيته ، بحيث يجب بغضه وكراهته . والعلم ببقيه يوجب جهاد الكفار والمنافقين إذا وجدوا . وإذا لم يكن المنكر موجوداً لم يجب ذلك ويثاب من أنكره عند وجوده ، ولا يثاب من لم يوجد عنده حتى ينكره . وكذلك ما يدخل في ذلك من الأقوال والأفعال والمنكرات ، قد يعرض عنها كثير من الناس ، إعراضهم عن جهاد الكفار والمنافقين . وعن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . فهؤلاء وإن كانوا من المهاجرين الذين هجروا السيئات ، فليسوا من المجاهدين الذين يجاهدون في إزالتها . حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله . فتدبر هذا فإنه كثيراً ما يجتمع في كثير من الناس هذان الأمران : بغض الكفر وأهله ، وبغض الفجور وأهله ، وبغض نهيمهم وجهادهم ، كما يجب المعروف وأهله ، ولا يجب أن يأمر به ، ولا يجاهد عليه بالنفس والمال . وقد قال تعالى ^(١) : (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللّٰهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ ، أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) وقال تعالى ^(٢) (قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللّٰهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ) الآية ، قال ^(٣) (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ) الآية ، وكثير من الناس ، بل أكثرهم ، كراهتهم للجهاد على المنكرات أعظم من كراهتهم للمنكرات ، ولا سيما إذا كثرت المنكرات وقويت فيها الشبهات والشهوات . فربما مالوا إليها تارة ، وعنهما أخرى . فتكون نفس أحدهم لوامة بعد أن كانت أمانة .

(١) [٤٩ / الحجرات / ١٥] . (٢) [٩ / التوبة / ٢٤] .

(٣) [٥٨ / المجادلة / ٢٢] .

ثم إذا ارتقى إلى الحال الأعلى في هجر السيئات ، وصارت نفسه مطمئنة ، تاركا للمفكرات والمكروهات ، لاتبج الجهاد ومصابرة العدو على ذلك ، واحتمال ما يؤذيه من الأقوال والأفعال .
 فإن هذا شيء آخر داخل في قوله ^(١) (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ) إلى قوله ^(٢) (وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا) والشفاعة : الإعانة . إذ المعين قد صار شفيعاً للمعان . فكل من أعان على برٍّ أو تقوى كان له نصيب منه . ومن أعان على الإثم والعدوان كان له كِفل منه . وهذا حال الناس فيما يفعلونه بقلوبهم وألسنتهم وأيديهم ، من الإعانة على البر والتقوى والإعانة على الإثم والعدوان . ومن ذلك الجهاد بالنفس والمال على ذلك من الجانبين . كما قال تعالى قبل ذلك ^(٣) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ) إلى قوله ^(٤) (إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا) ومن ههنا يظهر الفرق في السمع والبصر من الإيمان وآثاره والكفر وآثاره . والفرق بين المؤمن البر وبين الكافر الفاجر . فإن المؤمنين يسمعون إقبال أهل الإيمان فيشهدون رؤيتهم على وجه العلم والمعرفة والمحبة والتعظيم لهم ولأخبارهم وآثارهم ، كرؤية الصحابة النبي ﷺ وسمعتهم لما بلغهم عن الله . والكافر والمنافق يسمع ويرى على وجه البغض والجهل كما قال تعالى ^(٥) (وَإِنْ يَسْكَدُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ) الآية ، وقال ^(٦) (فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ) وقال ^(٧) (مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ) وقال ^(٨) (فَعَمُّوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُّوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ) وقال تعالى ^(٩) في حق المؤمنين (وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرِوْا

- (١) [٤ / النساء / ٧٧] . (٢) [٤ / النساء / ٨٥] . (٣) [٤ / النساء / ٧١] .
 (٤) [٤ / النساء / ٧٦] . (٥) [٦٨ / القلم / ٥١] . (٦) [٤٧ / محمد / ٢٠] .
 (٧) [١١ / هود / ٢٠] . (٨) [٥ / المائدة / ٧١] . (٩) [٢٥ / الفرقان / ٧٣] .

عَلَيْهَا صُمًّا وَوَعْمِيَانًا) وقال في حق الكفار ^(١) (فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِيرَةِ مُعْرِضِينَ) والآيات في هذا كثيرة جدًا . وكذلك النظر إلى زينة الدنيا فتنة . قال تعالى ^(٢) « وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْتَنَا بِهِ زُفَرًا وَلَا بَهِرًا مِنْهُمُ ذَرْوًا لِّغَيَّةٍ لِّلْأَنفُسِ الَّتِي أُفْرِتَ فِيهَا وَمِنْهَا لَكُم مِّنْ عَذَابٌ مُّهِينٌ » وقال تعالى ^(٣) (فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ) الآية ، وقال ^(٤) (قُلِ لِلْمُؤْمِنِينَ يَفْعَلُونَ مِنْ آبَارِهِمْ) الآية ، وقال ^(٥) (وَلَا تَمُدُّ عَيْنَكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) الآية ، وقال ^(٦) (أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ) الآية ، وقال ^(٧) (قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) الآية وقال ^(٨) (أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) الآية . وكذلك قال الشيطان ^(٩) (إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ) وقال ^(١٠) (فَلَمَّا تَرَاءَى الْجَمْعَمَانِ) الآية . وقال ^(١١) (إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا) الآية . فالنظر إلى متاع الدنيا على وجه المحبة والتمظيم لها ولأهلها ، منهي عنه . والنظر إلى المخلوقات العلوية والسفلية على وجه الاعتبار مأمور به . وأما رؤية ذلك عند الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لدفع شر أولئك ، فأمور به . وكذلك رؤية الاعتبار شرعا في الجملة . فالعين الواحدة ينظر إليها تارة نظرا مأمورا به . إما للاعتبار وإما لبغض ذلك . والنظر إليه لبغض الجهاد منهي عنه . وكذلك الموالاة والمعاداة . وقد يحصل للعبد فتنة بنظر منهي عنه ، وهو يظن أنه نظر عبرة . وقد يؤمر بالجهاد فيمظن أن ذلك نظر فتنة ، كالذين قال الله فيهم ^(١٢) (وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي) فإنها نزلت في الجد بن قيس لما أمره النبي ﷺ أن يتجهز لغزو الروم فقال : إني مغرم بالنساء وأخاف الفتنة بنساء الروم . فهذا ونحوه مما يكون باللسان من القول . وأما

- (١) [٧٤ / المدثر / ٤٩] . (٢) [٢٠ / طه / ١٣١] . (٣) [٩ / التوبة / ٥٥] .
 (٤) [٢٤ / النور / ٣٠] . (٥) [١٨ / الكهف / ٢٨] . (٦) [٨٨ / الغاشية / ١٧] .
 (٧) [١٠ / يونس / ١٠١] . (٨) [٣٤ / سبأ / ٩] . (٩) [٨ / الأنفال / ٤٨] .
 (١٠) [٢٦ / الشعراء / ٦١] . (١١) [٨ / الأنفال / ٤٣] . (١٢) [٩ / التوبة / ٤٩] .

ما يكون من الفعل بالجوارح ، فكل عمل يتضمن محبة أن تشيع الفاحشة في الذين ءامنوا ، داخل في هذا . بل يكون عذابه أشد . فإن الله قد توعد بالعذاب على مجرد المحبة . وهذه قد لا يقتدر بها قول ولا فعل . فكيف إذا اقترن ؟ بل على الإنسان أن يبعض ما أبغضه الله تعالى من فعل الفاحشة والقذف وإشاعتها في الذين آمنوا . ومن رضى عمل قوم حشر معهم . كما حشرت امرأة لوط معهم . ولم تكن تفعل فاحشة اللواط . فإنه لا يقع من المرأة . ولكن لما رضيت فعلهم ، عممها معهم العذاب . فمن هذا الباب قيل : من أعان على الفاحشة وإشاعتها ، مثل القواد . لما يحصل له من رئاسة أو سودا وسحت يأكله . وكذلك أهل الصناعات التي تنفق ، مثل المغنين وشرابة الخمر وضمان الجهات السلطانية وغيرها ، فإنهم يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا . فإنها إذا شاعت تمكنوا من أغراضهم من الرئاسة والمال وفعل الفاحشة ، وتمكنوا من دفع من ينكرها . بخلاف ما إذا كانت قليلة . ولا خلاف بين المسلمين أن ما يدعو إلى معصية الله وينهى عن طاعته ، منهى عنه محرّم . كما قال ^(١) تعالى (إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ) أى ما فيها من ذكر الله وطاعته وامتنال أمره أكبر من ذلك . وقال في الخمر والميسر ^(٢) (وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ) أى يوقعهم ذلك في معصيته التي هي العداوة والبغضاء ، وهذا من أعظم المنكرات التي تنهى عنه الصلاة ، والخمر تدعو إلى الفحشاء والمنكر ، كما هو الواقع . فإن شارب الخمر تدعوه نفسه إلى الجماع حلالاً كان أو حراماً ، فإن الله سبحانه لم يذكر الجماع ، لأن الخمر لا يدعو إلى الحرام بعمينه من الجماع . والسكر يزيل العقل الذي يميز به بين الحلال والحرام ، والعقل الصحيح ينهى عن مواقة الحرام . ولهذا يكثر شارب الخمر من مواقة الفواحش ، ما لا يكثر من غيرها . حتى ربما يقع على ابنته وابنه ومحارمه . وقد يستغنى بالحلال إذا أمكنه . ويدعو شرب الخمر

(١) [٢٩ / المنكحوت / ٤٥] . (٢) [٥ / المائدة / ٩١] .

إلى أكل أموال الناس بالسرقة والمحاربة وغير ذلك. لأنه يحتاج إلى الخمر وما يستتبعه من مأكل وغير ذلك من فواحش وغناء . وشرب الخمر يظهر أسرار الرجال، حتى يتكلم شاربه بما في باطنه وكثير من الناس إذا أرادوا استفهام ما في قلوب الرجال من الأسرار، سقوهم الخمر. وربما يشربون معهم ما لا يسكرون به. وأيضاً فالخمر تصدّ الإنسان عن علمه وتديره. فجميع الأمور التي تصد عنها وتوقعها من المفسد داخل في قوله تعالى ^(١) (وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ) وكذلك إيقاع العداوة والبغضاء هو منتهى قصد الشيطان ولهذا قال النبي ﷺ ^(٢) (ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ؛ قال : (إصلاح ذات البين. فإن فساد ذات البين هي الحالقة. لأقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين) وقد ذكرنا في غير هذا أن الفواحش والظلم وغير ذلك من الذنوب يوقع العداوة والبغضاء . وأن كل عداوة أو بغضاء فاصلها من المعصية. والشيطان يأمر بالمعصية ليوقع فيها هو أعظم منها ولا يرضى إلا بغاية ما قدر على ذلك . وأيضاً، فالعداوة والبغضاء شر محض ، لا يحبها عاقل . بخلاف المعاصي فإن فيها لذة . والنفوس تريدها ، والشيطان يدعو إليها ، ليوقعها في شرٍ لا تهواه . والله سبحانه قد بين ما يريد الشيطان بالخمر والميسر، ولم يذكر ما يريد الإنسان. ثم قال ^(٣) في سورة النور (لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) وكذلك في البقرة ^(٤) ، نهى عن اتباع خطواته . وهو اتباع أمره بالافتقار والاتباع. وأخبر أنه يأمر بالفحشاء والمنكر والسوء والقول على الله بلا علم. وقال ^(٥) فيها (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ) فذكر أن الشيطان يأمر بذلك وبعد هذا ^(٥) (وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا) وقال ^(٦) (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

(١) [٥/ المائدة / ٩١] . (٢) أخرجه الترمذی فی : ٣٥ - كتاب القيامة ،

٥٦ - باب حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم البنداري ، عن أبي الدرداء .

(٣) [٢٤ / النور / ٢١] . (٤) [٢ / البقرة / ١٦٨] .

(٥) [٢ / البقرة / ٢٦٨] . (٦) [١٦ / النحل / ٩٠] .

وَالْإِحْسَانَ وَإِيتَاءَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ) وقال عن نبيه^(١) (يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ) الآية. وقال عن أمته^(٢) (يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) وذكر مثل ذلك في مواضع كثيرة. فتارة يخص اسم المنكر بالنهي ، وتارة يقرنه بالفحشاء ، وتارة يقرن معهما البغى . وكذلك المعروف ، تارة يخصه بالأمر ، وتارة يقرن به غيره . كقوله^(٣) (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) الآية . وذلك أن الأسماء قد يكون عمومها وخصوصها بحسب الأفراد والتركيب . كلفظ (الفقير والمسكين) . إذا عرف هذا فاسم المنكر يعم كل ما كرهه الله ونهى عنه . واسم المعروف يعم كل ما يحبه الله ويرضاه . وإذا قرن المنكر بالفحشاء ، فالفحشاء مبناها على المحبة . والمنكر هو الذى تنكره القلوب . فقد يظن أن ما فى الفاحشة من المحبة يخرجها عن الدخول فيه . فإن الفاحشة وإن كانت مما تنكره القلوب فإنها تشبهها النفوس . وكذلك البغى ، قرن بها لأنه أبعد عن محبة النفوس . ولهذا كان جنس عذاب صاحبه أعظم من جنس عذاب صاحب الفحشاء . ومنشؤه من قوة الغضب . ولكل من النفوس لذة بحصول مطلوبها . فالفواحش والبغى مقرونان بالمنكر . وأما الإثمراك والقول على الله بلا علم ، فإنه منكر محض . ليس فى النفوس ميل إليهما . بل إنما يكونان عن عناد وظلم . فهما منكر محض بالفطرة^(٤) (وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ) سواء كان الضمير عائداً إلى الشيطان أو إلى المتببع . فإن من أتى ذلك ، فإن كان الشيطان أمره فهو متبعه عابده . وإن كان الآتى هو الأمر ، فالأمر بالفعل أبلغ من فعله . فمن أمر بها غيره رضيها لنفسه .

ومن الفحشاء والمنكر استماع العبد مزامير الشيطان . والمغتنى هو مؤذنه الذى يدعو إلى طاعته . فإن الغناء رقية الزنى . وكذلك من اتباع خطوات الشيطان ، القول على الله بلا علم . كحال أهل

(١) [٧ / الأعراف / ١٥٧] . (٢) [٣ / آل عمران / ١٠٤] .

(٣) [٤ / النساء / ١١٤] . (٤) [٢٤ / النور / ٢١] .

البدع والفجور وكثير ممن يستحل مؤاخاة النساء والرد وإحضارهم في سماع الغناء ودعوى محبة صورهم لله وغير ذلك ، مما فتن به كثير من الناس فصاروا ضالين مضلين . ثم إنه سبحانه نهى المظلوم بالقذف ، أن يمنع ما ينبغي فعله من الإحسان إلى القرابة والمساكين وأهل التوبة . وأمره بالعفو . فإنه كما يجب أن يُغفر له فليغفر . ولا ريب أن صلة الأرحام واجبة ، وإيتاء المساكين واجب ، ومعمونة المهاجرين واجبة ، فلا يجوز ترك ما يجب من الإحسان للإنسان بمجرد ظلمه : كما لا يمنع ميراثه وحقه من الصدقات والنفق ، بمجرد ذنب من الذنوب وقد يمنع من ذلك لبعض الذنوب .

وفي الآية دليل على وجوب الصلة والنفقة وغيرها لذوى الأرحام الذين لا يرثون بفرض ولا تعصيب .

فإنه قد ثبت في الصحيح^(١) عن عائشة في قصة الإفك ، أن أبا بكر الصديق حلف ألا ينفق على مسطح بن أثانة . وكان أحد الخائضين في الإفك في شأن عائشة . وكانت أم مسطح بنت خالة أبي بكر . وقد جعله الله من ذوى القربى الذين نهى عن ترك إيتائهم . والنهى يقتضى التحريم . فإذا لم يجز الحلف على ترك الفعل ، كان الفعل واجباً ، لأن الحلف على ترك الجائز جائز . انتهى كلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

الرابع - قال الزمخشري : لو فليت القرآن كله وقتشت عما أوعد به العصاة ، لم تر الله تعالى قد غلظ في شيء تغليظه في إفك عائشة ، رضوان الله عليها . ولا أنزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد والعقاب البليغ والزجر العنيف واستعظام ما رُكب من ذلك واستفطاع ما أُقْدِم عليه - ما أنزل فيه ، على طرق مختلفة وأساليب مفتنة . كل واحد منها

(١) أخرجه البخاري في : ٥٢ - كتاب الشهادات ، ١٥ - باب تعديل النساء بعضهم

بعضاً ، حديث ١٢٦٦ ، من حديث الإفك الطويل .

كان في بابه ولو لم ينزل إلا هذه الثلاث يعنى قوله تعالى ^(١) (إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ) إلى قوله (هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ) لسفى بها . حيث جعل القذف ملعونين فى الدارين جميعا . وتوعدهم بالعذاب العظيم فى الآخرة . وبأن السنهم وأيديهم وأرجلهم تشهد عليهم بما أفكوا وبهتوا . وأنه يوفىهم جزاءهم الحق الواجب الذى هم أهله ، حتى يعلموا عند ذلك ، أن الله هو الحق المبين . فأوجز فى ذلك وأشبع وفصل وأجل وأكد وكرر ، بما لم يقع فى وعيد المشركين ، عبدة الأوثان ، إلا ما هو دونه فى الفطاعة . وما ذاك إلا لأمر . وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه كان بالبصرة يوم عرفة . وكان يسأل عن تفسير القرآن . حتى سئل عن هذه الآيات فقال : من أذنب ذنباً ثم تاب منه قبلت توبته ، إلا من خاض فى أمر عائشة . وهذه منه مبالغة وتعظيم لأمر الإفك . ولقد برأ الله تعالى أربعة بأربعة : برأ يوسف بلسان الشاهد ^(٢) (وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا) وبرأ موسى ^(٣) من قول اليهود فيه ، بالحجر الذى ذهب بثوبه . وبرأ مريم ^(٤) بإفطار ولدها حين نادى فى حجرها (إِنِّى عَبْدُ اللَّهِ) وبرأ عائشة بهذه الآيات العظام فى كتابه المعجز المتلوة على وجه الدهر ، مثل هذه التبرئة بهذه المبالغات . فانظر كم بينها وبين تبرئة أولئك ؟ وما ذاك إلا لإظهار علو منزلة رسول الله ﷺ ، والتنبيه على إنافة محل سيد ولد آدم وخيرة الأولين والآخرين وحجة الله على العالمين .

ومن أراد أن يتحقق عظمة شأنه ﷺ وتقدم قدمه وإحرازه لقص السبق دون كل سابق فليمتلئ ذلك من آيات الإفك . وليتأمل كيف غضب الله له فى حرمة ، وكيف بالغ فى نفي التهمة عن حجابها .

(١) [٢٤ / النور / ٢٣] . (٢) [١٢ / يوسف / ٢٦] .

(٣) أخرجه البخارى فى : ٥ - كتاب الغسل ، ٢٠ - باب من اغتسل عريانا وحده فى

الخلوة ، حديث رقم ٢٠١ ، عن أبى هريرة . (٤) [١٩ / مريم / ٣٠] .

(فإن قلت) إن كانت عائشة هي المرادة ، فكيف قيل : المحصنات ؟ (قلت) : فيه وجهان : أحدهما - أن يراد بالمحصنات أزواج رسول الله ﷺ وأن يخصن بأن من قذفهن ، فهذا الوعيد لاحق به . وإذا أردن وعائشة كبراهن منزلة وقربة عند رسول الله ﷺ ، كانت المرادة أولًا والثاني - أنها أم المؤمنين ، فجمعت . إرادة لها ولبناتها من نساء الأمة الموصوفات بالإحصان والغفلة والإيمان انتهى .

قال الناصر : والأظهر أن المراد عموم المحصنات . والمقصود بذكرهن على العموم ، وعيد من وقع في عائشة ، على أبلغ الوجوه ، لأنه إذا كان هذا وعيد قاذف آحاد المؤمنات ، فما الظن بوعيد من قذف سيدتهن وزوج سيد البشر ﷺ ؟ على أن تعميم الوعيد أبلغ وأقطع من تخصيصه . وهذا معنى قول زليخا^(١) (مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) فعممت وأرادت يوسف ، تهويلًا عليه وإرجافًا . والمعصوم من عصمه الله تعالى . انتهى .

الخامس : قال الإمام ابن تيمية في (منهاج السنة) ذهب كثير من أهل السنة إلى أن عائشة رضي الله عنها أفضل نسائه عليه الصلاة والسلام واحتجوا بما في الصحيحين^(٢) عن أبي موسى وعن أنس رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ قال : فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام .^(٣) والثريد هو أفضل الأطعمة ، لأنه خبز ولحم . كما قال الشاعر^(٤) :
إذا ما الخبزُ نَادِمُهُ بلحْمٌ فذاك أمانة الله الثريدُ

وذلك أن البر أفضل الأقوات . واللاحم أفضل الإدام . كما في الحديث الذي رواه

(١) [١٢ / يوسف / ٢٥] .

(٢) أخرجه البخاري في : ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٣٠ - باب فضل عائشة رضي الله عنها ، حديث ١٦٠٦ عن أبي موسى الأشعري ، حديث ١٧٦٨ عن أنس بن مالك . وأخرجه مسلم في : ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة ، حديث ٧٠ ، عن أبي موسى . وحديث ٧٩ ، عن أنس بن مالك (طبعنا) .

(٣) من أبيات الكتاب . وقد قال عنه سيبويه : (ويقال وضعه النحويون) ج اص ٤٣٤

ابن قتيبة وغيره، عن النبي ﷺ أنه قال (سيد إدام أهل الدنيا والآخرة اللحم) فإذا كان اللحم سيد الإدام ، والبر سيد الأقوات ، ومجموعهما الثريد ، كان الثريد أفضل الطعام .

وقد صح من غير وجه عن الصادق المصدوق أنه قال ^(١) (فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وفي الصحيح ^(٢) عن عمرو بن العاص قال: قلت: يا رسول الله! أي النساء أحب إليك؟ قال (عائشة) قلت: ومن الرجال؟ قال (أبوها) قالت: ثم من؟ قال: (عمر) وسمى رجالاً. وهؤلاء يقولون: قوله عليه الصلاة والسلام لخديجة: ما أبدلني الله خيراً منها: إن صح معناه ما أبدلني خيراً لي منها ، فإن خديجة نفعته في أول الإسلام نفعاً لم يقم غيرها فيه مقامها . فكانت خيراً له من هذا الوجه ، لكونها نفعته وقت الحاجة ، وعائشة صحبته في آخر النبوة وكال الدين . فحصل لها من العلم والإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا أول النبوة . فكانت أفضل لهذه الزيادة . فإن الأمة انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها ، وبلغت من العلم والسن ما يبلغه غيرها فخديجة كان خيرها مقصوراً على نفس النبي ﷺ لم تبلغ عنه شيئاً ، ولم تنتفع بها الأمة كما انتفعوا بعائشة . ولأن الدين لم يكن قد كمل حتى تعلمه ، ويحصل لها من كلالته ما حصل لمن علم وآمن به بعد كماله ، ومعلوم أن من اجتمع همه على شيء واحد ، كان أبلغ فيه ممن تفرق همه في أعمال متنوعة . فخديجة رضى الله تعالى عنها خير له من هذا الوجه . لكن أنواع البر لم تحصر في ذلك . ألا ترى أن من كان من الصحابة أعظم إيماناً ، وأكثر جهاداً بنفسه وماله ، كحمزة وعليّ وسعد بن معاذ وأسيد بن حضير وغيرهم ، هم أفضل ممن كان يخدم النبي ﷺ وينفقه في نفسه أكثر منهم . كأبي رافع وأنس ابن مالك وغيرهما . وفي الجملة ، الكلام في تفضيل عائشة وخديجة ليس هذا موضع استقصائه . لكن المقصود هنا أن أهل السنة مجمعون على تعظيم عائشة ومحبتها . وإن نساءه ﷺ أمهات المؤمنين

(١) أخرجه البخاري في ٧٠ - كتاب الأطعمة ، ٢٥ - باب الثريد ، حديث ١٦٠٦ ، عن أبي موسى الأشعري . (٢) أخرجه البخاري في : ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٥ - باب قول النبي ﷺ (لو كنت متخذاً خليلاً) حديث رقم ١٧٢٢ .

اللواتي مات عنهن ، كانت عائشة أحبهن إليه وأعظمهن حرمة عند المسلمين . وقد ثبت في الصحيح^(١) أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة ، لما يعلمون من محبته إياها . حتى أن نساء غرن من ذلك ، وأرسلن إليه^(٢) فاطمة رضي الله عنها تقول له : نساؤك يسألنك المدل في ابنة أبي قحافة : فقال لفاطمة : أى بنية أمتحبن ما أحب ؟ قالت : بلى . قال : فأحبي هذه ، الحديث في الصحيحين^(٣) وفي الصحيحين أيضاً أن النبي ﷺ قال : يا عائشة ! هذا جبريل يقرأ عليك السلام قالت : وعليه السلام ورحمة الله . ترى ما لازرى . ووهبت^(٤) سودة بنت زمعة يومها لعائشة رضي الله عنهما ، بإذنه ﷺ . وكان في مرضه^(٥) الذي مات فيه يقول : أين أنا اليوم ؟ استبطاء ليوم عائشة . ثم^(٦) استأذن نساء أن يعرض في بيت عائشة رضي الله عنها ، فرض

(١) أخرجه البخارى في : ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٣٠ - باب فضائل عائشة رضي الله عنها ، حديث ١٢٥٨ ، عن عائشة .

وأخرجه مسلم في : ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم ٨٢ (طبعنا) .

(٢) أخرجه البخارى في : ٥١ - كتاب الهبة ٨ باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض ، حديث ١٢٥٨ ، عن عائشة .

وأخرجه مسلم في : ٤٤ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، حديث رقم ٨٣ (طبعنا)

(٣) أخرجه البخارى في : ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٣٠ - باب فضل عائشة رضي الله عنها ، حديث ١٥١٩ ، عن عائشة .

وأخرجه مسلم في : ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم ٩٠ (طبعنا) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده بالصفحة رقم ٦٨ من الجزء السادس ، عن عائشة .

(٥) أخرجه البخارى في : ٦٢ - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ٣٠ - باب فضائل عائشة رضي الله عنها ، حديث ٥٢١ ، عن عائشة .

(٦) أخرجه البخارى في : ٥٧ - كتاب فرض الخمس ، ٤ باب ما جاء في بيوت أزواج

النبي ﷺ حديث ١٥٢ ، عن عائشة .

فيه . وفي ^(١) بيتها توفي بين سحرها ونحرها وفي حجرها . وكانت ^(٢) رضى الله عنها مباركة على أمته . حتى قال أسيد بن حضير ، لما أنزل الله آية التيمم بسببها : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر . ما نزل بك أمر قط تكرهينه إلا جعل الله فيه للمسلمين بركة . وقد كانت ^(٣) نزات آية برأتها قبل ذلك ، لما رماها أهل الإفك . فبرأها الله من فوق سبع سموات ، وجعلها من الصيئات . وبالله التوفيق . انتهى .

وأغرب الإمام ابن حزم ، فذهب إلى أن أفضل الناس بعد الأنبياء ، نسائه عليهن السلام . ومعلوم أن عائشة فضلاهن . وقد أسهب في ذلك في كتابه (الملل) فارجع إليه .

السادس - قال القاشاني رحمه الله تعالى : إنما عظم تعالى أمر الإفك وغلظ في الوعيد عليه ، بما لم يغلظ في غيره من المعاصي ، وببالغ في العقاب عليه بما لم يبالغ به في باب الزنى وقتل النفس المحرمة ، لأن عظم الرذيلة وكبر المعصية ، إنما يكون على حسب القوة التي هي مصدرها . وتتفاوت حال الرذائل في حجب صاحبها عن الحضرة الإلهية والأنوار القدسية ، وتوريطه في المهالك الهولانية . والمهاوى الظلمانية ، على حسب تفاوت مبادئها . فكلما كانت القوة التي هي مصدرها ومبدؤها أشرف . كانت الرذيلة الصادرة منها أردأ . وبالعكس . لأن الرذيلة ما قابل الفضيلة . فلما كانت الفضيلة أشرف ، كان ما يقابلها من الرذيلة أخس . والإفك رذيلة القوة الغضبية .

(١) أخرجه البخاري في : ٥٧ - كتاب فرض الخمس ، ٤ - باب ما جاء في بيوت أزواج النبي عليه السلام ، حديث ٥٢١ ، عن عائشة .

وأخرجه مسلم في : ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم ٤٤ (طبعتنا) .

(٢) أخرجه البخاري في : ٧ - كتاب التيمم ، ١ - باب قول الله تعالى : فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا ، حديث ٢٣٠ ، عن عائشة .

(٣) أخرجه البخاري في : ٦٤ - كتاب المغازي ، ٣٤ - حديث الإفك ، حديث رقم

١٢٦٦ ، عن عائشة .

فبحسب شرف الأولى على الباقيتين ، تزداد رداءة رذيلتها . وذلك أن الإنسان إنما يكون بالأولى إنساناً ، وترقيه إلى العالم العلوى ، وتوجهه إلى الجنب الإلهى وتحصيله للمعارف والكمالات ، واكتسابه للخيرات والسعادات-إنما يكون بها . فإذا فسدت بغلبة الشيطنة عليها ، واحتجبت عن النور باستيلاء الظلمة ، حصلت الشقاوة العظمى ، وحققت العقوبة بالنار . وهو الرين والحجاب الكلى .

ألا ترى أن الشيطنة المغوية للأدمى أبعد عن الحضرة الآلهية ، من السبعية والبهيمية ؟ وأبعد بما لا يقدر قدره . فالإنسان برسوخ رذيلته النطقية يصير شيطاناً ، ورسوخ الرذيلتين الآخرين ، يصير حيواناً كالبهيمة أو السبع . وكل حيوان أرجى صلاحاً ، وأقرب فلاحاً من الشيطان . ولهذا قال تعالى ^(١) (هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ * تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ) ونهى هاهنا عن اتباع خطوات الشيطان . فإن ارتكاب مثل هذه الفواحش لا يكون إلا بمتابعته ومطاوعته . وصاحبه يكون من جنوده وأتباعه . فيكون أخس منه وأذل ، محروماً من فضل الله الذى هو نور هدايته ، محجوباً من رحمته التى هى إفاضة كمال وسعادة ، ملعوناً فى الدنيا والآخرة ، ممقوتاً من الله والملائكة . تشهد عليه جوارحه بتبدل صورها وتشوه منظرها . خبيث الذات والنفس . متورطاً فى الرجس . فإن مثل هذه الخبائث لا تصدر إلا من الخبيثين . كما قال تعالى (الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ) وأما الطيبون المتزهون عن الرذائل ، فإنما تصدر عنهم الطيبات والفضائل . انتهى .

السابع - فى سر قرن الزنى بالشرك فى قوله تعالى ^(٢) (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً) وتحقيق القول فى الآية . قال الإمام ابن القيم رحمه الله فى (إغاثة اللهيان) : نجاسة الزنى واللواط أغلظ من غيرها من النجاسات . من جهة أنها تفسد القلب وتضعف توحيده جداً . ولهذا أحظى الناس بهذه النجاسة ، أكثرهم شركاً . فكما كان الشرك فى العبد أغلب ،

(١) [٢٦ / الشعراء / ٢٢٢ و ٢٢١] . (٢) [٢٤ / النور / ٣] .

كانت هذه النجاسة والخبائث فيه أكثر . وكلما كان أعظم إخلاصاً ، كان منها أبعد . كما قال تعالى ^(١) عن يوسف الصديق عليه السلام (كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ) فإن عشق الصور المحرمة نوع تعب لها . بل هو من أعلى أنواع التعب . ولا سيما إذا استولى على القلب وتمكن منه ، صارت تيمماً . والتتيمم التعب . فيصير العاشق عبداً لمعشوقه . وكثيراً ما يغلب حبه وذكوره والشوق إليه والسعى في مرضاته وإيثار محابه ، على حب الله وذكوره والسعى في مرضاته . بل كثيراً ما يذهب ذلك من قاب العاشق بالكلية ، ويصير متعلقاً بمعشوقه من الصور . كما هو مشاهد . فيصير المعشوق هو إلهه من دون الله عز وجل . يقدم رضاه وحبه على رضا الله وحبه . ويتقرب إليه ما لا يتقرب إلى الله . وينفق في مرضاته ما لا ينفقه في مرضاة الله . ويتجنب سخطه ما لا يتجنب من سخط الله تعالى . فيصير أثر عنده من ربه حباً وخضوعاً وذلاً وسمعاً وطاعة . ولهذا كان العشق والشرك متلازمين . وإنما حكى الله سبحانه العشق عن المشركين من قوم لوط ، وعن امرأة العزيز ، وكانت إذ ذاك مشركة . فكلما قوى شرك العبد بُلى بعشق الصور وكلما قوى توحيد صرف ذلك عنه . والزنى واللواط كمال لذته ، إنما يكون من العشق . ولا يخلو صاحبهما منه . وإنما لتقلقه من محل إلى محل ، لا يبق عشقه مقصوراً على محل واحد . بل ينقسم على سهام كثيرة لسكل محبوب نصيب من تأله وتعبه . فليس في الذنوب أفسد للقلب والدين من هاتين الفاحشتين . ولهما خاصية في تبعيد القلب من الله . فإنهما من أعظم الخبائث . فإذا انصبغ القلب بهما بُعد ممن هو طيب لا يصعد إليه إلا طيب . وكلما ازداد خبثاً ازداد من الله بعداً . ولهذا قال المسيح ، فيما رواه الإمام أحمد في (كتاب الزهد) لا يكون الباطلون من الحكماء . ولا يلج الزناة ملكوت السماء . ولما كانت هذه حال الزنى كان قريباً للشرك في كتاب الله تعالى . قال الله تعالى ^(٢) (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ) والصواب القول بأن هذه الآية محكمة . يعمل بها لم ينسخها شيء . وهي مشتملة على خبر وتحريم . ولم يأت من ادعى نسخها بحجة البتة .

(١) [١٢ / يوسف / ٢٤] . (٢) [٢٤ / النور / ٣] .

والذى أشكل منها على كثير من الناس ، واضحٌ بحمد الله تعالى . فإنهم أشكل عليهم قوله ^(١) (الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً) هل هو خبر أو نهى أو إباحة ؟ فإن كان خبراً فقد رأينا كثيراً من الزناة ينفكح عفيفة . وإن كان نهياً فيكون قد نهى الزانى أن يتزوج إلا بزانية أو مشركة ، فيكون نهياً له عن نكاح المؤمنات العفاف ، وإباحةً له نكاح المشركات والزواني . والله سبحانه لم يرد ذلك قطعاً . فلما أشكل عليهم ذلك ، طلبوا للآية وجهاً يصح حملها عليه . فقال بعضهم : المراد من النكاح الوطء والزنى . فكأنه قال : الزانى لا يزنى إلا بزانية أو مشركة . وهذا فاسد . فإنه لا فائدة فيه . ويصان كلام الله تعالى عن حمله على مثل ذلك . فإنه من المعلوم أن الزانى لا يزنى إلا بزانية . فأى فائدة فى الإخبار بذلك . ولما رأى الجمهور فساد هذا التأويل أعرضوا عنه . ثم قالت طائفة : هذا عام اللفظ خاص المعنى . والمراد به رجل واحد ^(٢) وامرأة واحدة . وهى عناق وصاحبها . فإنه أسلم واستأذن رسول الله ﷺ فى نكاحها فنزلت هذه الآية . وهذا أيضاً فاسد . فإن هذه الصورة المعينة ، وإن كانت سبب النزول ، فالقرآن لا يقتصر به على محال أسبابه . ولو كان كذلك لبطل الاستدلال به على غيرها . وقالت طائفة : بل الآية منسوخة بقوله ^(٣) (وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ) وهذا أفسد من السكل . فإنه لا تعارض بين هاتين الآيتين . ولا تناقض إحداها الأخرى . بل أمر سبحانه بالنكاح الأيامى ، وحرم نكاح الزانية ، كما حرم نكاح المعتدة والمحرمة وذوات المحارم . فأين الناسخ والمنسوخ فى هذا ؟ (فإن قيل) : فما وجه الآية ؟ قيل : وجهها ، والله أعلم ، أن المتزوج أمر أن يتزوج المحصنة العفيفة . وإنما أبيع له نكاح المرأة بهذا الشرط . كما ذكر ذلك سبحانه فى سورتي النساء والمائدة . والحكم المعلق على الشرط يلتقى عند انتقائه . والإباحة قد علفت على شرط الإحصان . فإذا اتقى الإحصان انتفت الإباحة المشروطة به .

(١) [٢٤/النور/٣] . (٢) أخرجه الترمذى فى : ٤٤ - كتاب التفسير ، ٢٤ - سورة

النور ، ١ - حدثنا عبد بن حميد ، عن عبد الله بن عمرو . (٣) [٢٤ / النور / ٣٢] .

فالمتزوج، إيماناً يلتزم حكم الله وشرعه الذي شرعه على إنسان رسوله، أولاً يلتزمه، فإن لم يلتزمه فهو مشرك لا يرضى بنكاحه إلا من هو مشرك مثله، وإن التزمه وخالفه، ونكح ما حرم عليه، لم يصح النكاح. فيكون زانياً. فظهر معنى قوله «لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً» وتبين غاية البيان. وكذلك حكم المرأة. وكما أن هذا الحكم هو موجب القرآن وصرىحه، فهو موجب الفطرة ومقتضى العقل، فإن الله سبحانه حرم على عبده أن يكون قرناً ديوثاً زوج بنى. فإن الله تعالى فطر الناس على استقباح ذلك واستمجانته. ولهذا إذا بالغوا في سب الرجل قالوا (زوج قحبة) فحرم الله على المسلم أن يكون كذلك. فظهرت حكمة التحريم وبان معنى الآية. والله الموفق.

ومما يوضح التحريم، وأنه هو الذى يلقى بهذه الشريعة الكاملة، أن هذه الجناية من المرأة تعود بفساد فراش الزوج، وفساد النسب الذى جعله الله تعالى بين الناس لتتام مصالحهم. وعدوه من جملة نعمه عليهم. فالزنى يفضى إلى اختلاط المياه واشتباه الأنساب، فمن محاسن الشريعة تحريم نكاح الزانية حتى تتوب وتستبرأ. وأيضاً، فإن الزانية خبيثة، كما تقدم بيانه والله سبحانه جعل النكاح سبباً للمودة والرحمة. والمودة خالص الحب، فكيف تكون الخبيثة مودودة للطيب، زوجاً له؟ والزوج سى زوجاً من الأزواج. فالزوجان، الاثنان المتشابهان والمنافرة ثابتة بين الطيب والخبيث شرعاً وقدرًا. فلا يحصل معها الأزواج والاتراحم والتواء. فلقد أحسن كل الإحسان من ذهب إلى هذا المذهب، ومنع الرجل أن يكون زوج قحبة. فأين هذا من قول من جوز أن يتزوجها ويطأها الليلة، وقد وطأها الزانى البارحة؟ وقال: ماء الزانى لا حرمة له. فهب أن الأمر كذلك، فماء الزوج له حرمة. فكيف يجوز اجتماعه مع ماء الزانى فى رحم واحد، والمقصود أن الله سبحانه سى الزوانى والزناة خبيثين وخبيثات. وجنس هذا الفعل قد شرعت فيه الطهارة، وإن كان حلالاً. وسى فاعله جنباً لبعده عن قراءة القرآن وعن الصلاة وعن المساجد. فمنع من ذلك كله حتى يتطهر بالماء. فكذلك إذا كان حراماً يبعد القلب عن الله تعالى وعن الدار الآخرة. بل يحول بينه وبين الإيمان، حتى يحدث طهرًا

كاملًا بالتوبة ، وطهرًا لبدنه بالماء . وقول اللوطية^(١) (أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنْاسٌ يَتَطَهَّرُونَ) من جنس قوله سبحانه في أصحاب الأخدود^(٢) (وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ) وقوله سبحانه^(٣) (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ) وهكذا المشرك إنما ينقم على الموحّد تجريدّه للتوحيد ، وأنه لا يشوبه بالإشراك ، وهكذا المبتدع إنما ينقم على السنّي تجريدّه متابعة الرسول وأنه لم يشبّها بآراء الرجال ولا بشيء مما خالفها . فصبر الموحّد المتبع للرسول ، على ما ينقمه عليه أهل الشرك والبدعة ، خير له وأنفع ، وأسهل عليه ، من صبره على ما ينقمه الله ورسوله ، عليه من موافقة أهل الشرك والبدعة .

إِذَا لَمْ يَكُنْ بِدُّنْ مِنَ الصَّبْرِ ، فَاصْطَبِرْ عَلَى الْحَقِّ . ذَاكَ الصَّبْرُ تُحْمَدُ عُقْبَاهُ

لطيفة :

كتب ابن القاضي شرف الدين ابن المقرئ ، صاحب (الروض) إلى أبيه ، وقد قطع

نفقته :

لا تقطعن عادة برّ ، ولا	تجعل عقاب المرء في رزقه
فإن أمر الإفك من مسطح	يحط قدر النجم من أفقه
وقد جرى منه الذي قد جرى	وعوتب الصديق في حقه

فأجابه أبوه شرف الدين بقوله :

قد يمنع المضطر من ميته	إذا عصى بالسير في طرفه
لأنه يقوى على توبة	توجب إيصالاً إلى رزقه
لو لم ينب من ذنبه مسطح	ما عوتب الصديق في حقه

ولما فصل تعالى الزواجر عن الزنى ، وعن رمى المعافئ عنه ، بين من الزواجر ما عسى يؤدى

(١) [٧ / الأعراف / ٨٢] . (٢) [٨٥ / البروج / ٨] . (٣) [٥ / المائدة / ٥٩] .

إلى أحدها . وذلك في مخالطة الرجال بالنساء ، ودخولهم عليهن ، في أوقات الخلوات ، وفي تعليم الآداب الجميلة ، فقال سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٧] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا

وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ، ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)

[٢٨] (فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ ، وَإِنْ قِيلَ

لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ، هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ)

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا » أى تسعلموا

وتستكشفوا الحال . هل يراد دخولكم أم لا ؟ من (الاستئناس) وهو الاستعلام .

من (آنس الشيء) إذا أبصره ظاهراً مكشوفاً . أو المعنى : حتى يؤذن لكم فتستأنسوا .

من (الاستئناس) الذى هو خلاف الاستيحاش . لما أن المستأذن مستوحش من خفاء

الحال عليه . فيكون عبر بالشيء عما هو لازم له ، مجازاً أو استمارة . وجوز أن يكون من

(الإنس) والمعنى : حتى تعلموا هل فيها إنسان ؟ . « وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا » أى ليؤمنهم

عما يوحشهم « ذَٰلِكُمْ » أى الاستئذان والتسليم « خَيْرٌ لَّكُمْ » أى من الدخول بفتنة

« لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ » أى فتتعمظوا وتعلموا بموجبه « فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا » أى

من الآذنين « فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ » أى واصبروا حتى تجدوا من يأذن لكم .

ويحتمل : فإن لم تجدوا فيها أحداً من أهلها ، ولكم فيها حاجة ، فلا تدخلوها إلا بإذن أهلها .

قال الزمخشري : وذلك لأن الاستئذان لم يشرع لئلا يطلع الداخل على عورة ، ولا تسبق

عينه إلى ما لا يحل النظر إليه فقط ، وإنما شرع لئلا يوقف على الأحوال التى يطويها الناس

في العادة عن غيرهم ، ويتحفظون من اطلاع أحد عليها . ولأنه تصرف في ملك غيرك .

فلا بد من أن يكون رضاه ، وإلا أشبه الغصب والتغلب . انتهى .

« وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارجِعُوا فَأَرْجِعُوا » أى إن أمرتم من جهة أهل البيت بالرجوع ، سواء كان الأمر ممن يملك الإذن أو لا ، كالنساء والولدان ، فارجعوا ولا تلاحوا بتكرير الاستئذان . لأن هذا مما يجلب الكراهة في قلوب الناس . ولذا قال تعالى « هُوَ » أى الرجوع « أَزْكَى لَكُمْ » أى أطهر مما لا يخلو عنه الإلحاح والوقوف على الأبواب ، من دنس الدناءة . وأنمى لمحببتكم .

قال الزمخشري : وإذا نهى عن ذلك لأدائه إلى الكراهة ، وجب الانتهاء عن كل ما يؤدي إليها من قرع الباب بعنف ، والتصريح بصاحب الدار ، وغير ذلك مما يدخل في عادات من لم يهذب من أكثر الناس .

لطيفة :

قال ابن كثير : قال قتادة : قال بعض المهاجرين : لقد طلبت عمرى كله هذه الآية فما أدركتها : أن أستاذن على بعض إخوانى ، فيقول لى : ارجع . فأرجع وأنا مغتبط . انتهى . « وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ » أى فيجزىكم على نيتكم الحسنة في الزيارة ، أو السكر والخيانة بأهل المزور أو ماله .

تنبيه :

قال السيوطى فى (الإكليل) : فى هذه الآية وجوب الاستئذان عند دخول بيت الغير ، ووجوب الرجوع إذا لم يؤذن له ، وتحريم الدخول إذا لم يكن فيها أحد . ويستفاد من هذا تحريم دخول ملك الغير ، والسكون فيه ، وشغله بغير إذن صاحبه . فيدخل تحته من المسائل والفروع ما لا يحصى . واستدل بالآية الأكثر على الجمع بين الاستئذان والسلام . والأقل على تقديم الاستئذان على السلام بتقدمه فى الآية . وأجاب الأكثرون ، بأن الواو لا تفيد ترتيباً . واستدل بها من قال : له الزيادة فى الاستئذان على ثلاث ، حتى يؤذن له أو يصرح بالمنع . وفهم من الآية أن الرجل لا يستأذن عند دخول بيته على امرأته . انتهى .

وقال ابن كثير : ليعلم أنه ينبغي للمستأذن على أهل المنزل ألا يقف لتلقاء الباب بوجهه ، ولكن ليكن الباب عن يمينه أو يساره . وفي الصحيحين ^(١) عن رسول الله ﷺ أنه قال (لو أن امرأاً أطلع عليك بغير إذن، فخذفته بحصاة، ففقت عينه، ما كان عليك من جناح) وأخرج ^(٢) الجماعة عن جابر قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي. فدفقت الباب، فقال (من ذا) فقلت: أنا قال (أنا، أنا) كأنه كرهه. وإنما كرهه، لأن هذه اللفظة لا يعرف صاحبها، حتى يفصح باسمه أو كنيته التي هو مشهور بها . وإلا فكل أحد يعبر عن نفسه (أنا) فلا يحصل بها المقصود من الاستئذان ، الذي هو الاستئناس بالمأمور به في الآية . وعن ابن مسعود قال : عليكم الإذن على أمهاتكم . وعن طاووس قال : ما من امرأة أكره إلى أن أرى عورتها من ذات محرم . وكان يشدد التكثير في ذلك . وقال ابن جريج : قلت لعطاء : أيستأذن الرجل على امرأته ؟ قال : لا . قال ابن كثير : وهذا محمول على عدم الوجوب . وإلا فالأولى أن يعلمها بدخوله ، ولا يفاجئها به ، لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها . وعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت : كان عبد الله إذا جاء من حاجة ، فانتهى إلى الباب ، تنحنح وبزق كراهة أن يهجم منا على أمر يكرهه . ولهذا جاء في ^(٣) الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه نهى أن يطرق الرجل أهله طروقاً .

(١) أخرجه البخاري في : ٨٧ - كتاب الديات ، ٢٣ - باب من اطلع في بيت قوم ففقأوا عيونه ، فلا دية له ، حديث ٢٥٢٦ ، عن أبي هريرة .

وأخرجه مسلم في : ٣٨ - كتاب الآداب ، حديث رقم ٤٤ (طبعنا) .

(٢) أخرجه البخاري في : ٧٩ - كتاب الاستئذان ، ١٧ - باب إذا قال من ذا ؟ فقال أنا ، حديث ١٠٧٦ .

وأخرجه مسلم في : ٣٨ - كتاب الآداب ، حديث رقم ٣٨ و ٣٩ (طبعنا) .

(٣) أخرجه البخاري في : ٢٦ - كتاب العمرة ، ١٦ - باب لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة ، حديث ٢٩٢ ، عن جابر .

ثم بين تعالى ما رخص فيه عدم الاستئذان ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٩] (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ)

« لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا » أى بغير استئذان « بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ » أى غير معدة لسكنى طائفة مخصوصة ، بل ليتمتع بها كائناً من كان ، كالحانات والحمامات وبيوت الضيافات « فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ » أى منفعة وحاجة « وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ » وعيد لمن يدخل مدخلاً من هذه المداخل ، لفساد ، أو اطلاع على عورات . أفاده أبو السعود .

ثم أرشد سبحانه إلى آداب عظيمة تتناول المستأذنين عند دخولهم وغيرهم ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٠] (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ، ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ)

« قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ » أى مقتضى إيمانكم الغض عما حرم الله تعالى النظر إليه « وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ » أى عن الإفضاء بها إلى محرم ، أو عن الإبداء والكشف « ذَلِكَ » أى الغض والحفظ « أَزْكَى لَهُمْ » أى أطهر للنفس وأتقى للدين « إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ » أى بأفعالهم وأحوالهم . وكيف يحيلون أبصارهم ، وكيف يصنعون بسائر حواسهم وجوارحهم . فعليتهم ، إذ عرفوا ذلك ، أن يكونوا منه على تقوى وحذر ، فى كل حركة وسكون . أفاده الزمخشري .

تنبيهات :

الأول - قال السيوطي في (الإكليل) : في الآية تحريم النظر إلى النساء وعورات الرجال وتحريم كشفها . أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال : كل شيء في القرآن من (حفظ الفرج) فهو من الزنى ، إلا هذه الآية والتي بعدها ، فهو أن لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، ولا المرأة إلى عورة المرأة . انتهى .

وليس بمقتضى . وعليه فيكون النهي عن الزنى يعلم منه بطريق الأولى . أو الحفظ عن الإبداء يستلزم الحفظ عن الإفشاء .

الثاني - إن قيل : لم آتى بـ (من) التبعيضية في غرض الأبصار وقيدها به دون حفظ الفروج؟ مع أنه غير مطابق ومقيد في قوله تعالى (١) (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ) لأن المستثنى في الحفظ هو الأزواج والسراري، وهو قليل بالنسبة لما عداه . فجعل كالعدم ولم يقيده به . مع أنه معلوم من الآية الأخرى . بخلاف ما يطلق فيه البصر . فإنه يباح في أكثر الأشياء ، إلا نظر ما حرم عن قصد . فقيده (الغرض به) ومدخول (من) التبعيضية ينبغي أن يكون أقل من الباقي . وقيل : إن الغرض والحفظ عن الأجانب . وبعض الغرض ممنوع بالنسبة إليهم ، وبعضه جائز . بخلاف الحفظ فلا وجه لدخول (من) فيه . كذا في (العناية) .

الثالث - سر تقديم غرض الأبصار على حفظ الفروج ، هو أن النظر بريد الزنى ورائد الفجور . كما قال الحماسي (٢) :

وكنْتَ ، إذا أرسلتَ طَرْفَكَ رَائِدًا لقلبك يوماً ، أنعبتك المناظرُ

(١) [٢٣/المؤمنون/٥] . (٢) ديوان الحماسة الحماسية رقم ٤٦٥ . لم يعلم قائله . وثانيه :

رأيتَ الذي لا كلُّهُ أنتَ قادرٌ عليه ، ولا عن بعضِهِ أنتَ صابرٌ

والرائد الذي يقدم الواردة ، ليتأمل حال الماء والكلاب لهم .

ولأن البلبوى فيه أشد وأكثر . ولا يكاد يقدر على الاحتراس منه . فبودر إلى منعه .
ولأنه يتقدم الفجور في الواقع ، فجعل النظم على وفقه .

الرابع : غض البصر من أجل الأدوية لعلاج أمراض القلوب . وفيه حسم لمادتها قبل حصولها . فإن النظرة سهم مسموم من سهام إبليس . ومن أطلق لحظاته ، دامت حسراته .
كلّ الحوادث مبدأها من النظر . ومعظم الفأر من مستصغر الشرر .

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في (الجواب الشافي) : في غض البصر عدة منافع :
أحدها - امتثال أمر الله الذي هو غاية سعادة العبد في معاشه ومعاده . وليس للعبد في دنياه وآخرته أنفع من امتثال أوامر ربه تبارك وتعالى . وما سعد من سعد في الدنيا والآخرة ، إلا بامتثال أوامر ربه . وما شق من شق في الدنيا والآخرة إلا بتضييع أوامره .

الثاني - أنه يمنع من وصول أثر السهم المسموم ، الذي لعل فيه هلاكه ، إلى قلبه .
الثالث - أنه يورث القلب أنساً بالله وجمعية على الله . فإن إطلاق البصر يفرق القلب ويشتته ويبعده من الله . وليس على العبد شيء أضر من إطلاق البصر . فإنه يوقع الوحشة بين العبد وبين ربه .

الرابع - أنه يقوى القلب ويفرحه . كما أن إطلاق البصر يضعفه ويحزنه .
الخامس - أنه يكسب القلب نورا . كما أن إطلاقه يكسبه ظلمة ، ولهذا ذكر سبحانه آية النور عقيب الأمر بغض البصر ، فقال ^(١) (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ) ثم قال ^(٢) إثر ذلك (اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) أى مثل نوره في قلب عبده المؤمن ، الذي امتثل أوامره واجتنب نواهيه . وإذا استنار القلب أقبلت وفود الخيرات إليه من كل جانب . كما أنه إذا أظلم أقبلت سحائب البلاء والشر عليه من كل مكان . فما شئت من بدعة وضلالة ، واتباع هوى واجتباب هدى ، وإعراض عن أسباب السعادة ، واشتغال

(١) [٢٤ / النور / ٣٠] . (٢) [٢٤ / النور / ٣٥] .

بأسباب الشقاوة . فإن ذلك إنما يكشفه له النور الذي في القلب . فإذا فقد ذلك النور بق صاحبه كالأعمى الذي يجوس في حنادس الظلام .

السادس - أنه يورث الفراسة الصادقة التي يميز بها بين الحق والمبطل والصادق والكاذب . وكان شاه بن شجاع الكرمانى يقول : من عمر ظاهره باتباع السنة ، وباطنه بدوام المراقبة ، وغض بصره عن المحارم ، وكف نفسه عن الشهوات ، واعتاد كل الحلال - لم تخطئ له فراسة .

وكان شجاع هذا لا تخطئ له فراسة ، والله سبحانه يجزى العبد على عمله بما هو من جنس عمله . ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه . فإذا غض بصره عن محارم الله ، عوضه الله بأن يطلق نور بصيرته عوضاً عن حبسه بصره لله . ويفتح له باب العلم والإيمان والمعرفة ، والفراسة الصادقة المصيبة ، التي إنما تنال ببصيرة القلب . وشد هذا ما وصف الله به اللوطية من العمه الذي هو ضد البصيرة ، فقال تعالى ^(١) (لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ) فوصفهم بالسكرة التي هي فساد العقل ، والعمه الذي هو فساد البصيرة . فالتعلق بالصور يوجب إفساد العقل ، وعمه البصيرة يسكر القلب ، كما قال القائل :

سُكْرَانٍ : سكر هوى وسُكْرٌ مُدْمِئٌ ومتى إفاقة مَنْ بِهِ سُكْرَانٍ ؟
وقال الآخر :

قالوا : جُفِنَتْ بَيْنَ تَهْوَى فَقُلْتُ لَهُمْ : العشقُ أعظمُ مما بالمجانينِ
العشق لا يستقيمُ الدهرَ صاحبه وإنما يُضْرَعُ المجنونُ في الحينِ

السابع - أنه يورث القلب ثباتاً وشجاعة وقوة . ويجمع الله له بين سلطان البصيرة والحجة ، وسلطان القدرة والقوة . كما في الأثر (الذي يخالف هواه يفرق الشيطان من ظله) . وشد هذا تجده في المتبع هواه ، من ذل النفس ووضاعتها ومهانتها وخستها وحقارتها .

(١) [١٥ / الحجر / ٧٢] .

وما جعل الله سبحانه فيمن عصاه . كما قال الحسن : إنهم وإن طقطقت بهم البغال ، وهملجت بهم البراذين ، فإن المعصية لا تفارق رقابهم ، أبى الله إلا أن يذل من عصاه . وقد جعل الله سبحانه العزيزين طاعته ، والذل قرين معصيته ، فقال تعالى ^(١) (وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ) وقال تعالى ^(٢) (وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) والإيمان قول وعمل ظاهر وباطن . وقال تعالى ^(٣) (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ) أى من كان يريد العزة فليطلبها بطاعة الله وذكره ، من الكلم الطيب . والعمل الصالح . وفى دعاء القنوت ^(٤) (إنه لا يذل من واليت ، ولا يعز من عاديت) ومن أطاع الله فقد والاه فيما أطاعه فيه . وله من العز بحسب طاعته . ومن عصاه فقد عاداه فيما عصاه فيه . وله من الذل بحسب معصيته .

الثامن - أنه يسد على الشيطان مدخله من القلب . فإنه يدخل مع النظرة وينفذ معها إلى القلب ، أسرع من نفوذ الهوى في المكان الخالى . فيمثل له صورة المنظور إليه ، ويزينها ويجعلها صنماً يعكف عليه القلب . ثم يعده ويمنيه . ويوقد على القلب نار الشهوة ، ويلقى عليه حطب المعاصي . التى لم يكن يتوصل إليها بدون تلك الصورة . فيصير القلب في اللهب . فمن ذلك اللهب تلك الأنفاس التى يجد فيها وهج النار . وتلك الزفرات والحرقات . فإن القلب قد أحاطت به نيران بكل جانب . فهو في وسطها كالشاة في وسط التنور . ولهذا كانت عقوبة أصحاب الشهوات بالصور المحرمة ، أن جعل لهم في البرزخ تنور من نار ، وأودعت أرواحهم فيه ، إلى حشر أجسادهم . كما أراها الله نبيه ﷺ في المنام في ^(٥) الحديث المتفق على صحته .

(١) [٦٣ / المنافقون / ٨] . (٢) [٣ / آل عمران / ١٣٩] .

(٣) [٣٥ / فاطر / ١٠] . (٤) أخرجه أبو داود في : ٨ - كتاب الوتر ،

٥ - باب القنوت في الوتر ، حديث رقم ١٤٢٥ . (٥) يشير إلى حديث رؤياه ﷺ

الذى أخرجه البخارى في : ٩١ - كتاب التعبير ، ٤٨ - باب تعبير الرؤيا بمد صلاة الصبح ،

عن سمرة بن جندب ، حديث رقم ٥٠١ .

التاسع - أنه يفرغ القلب للفكرة في مصالحه والاشتغال بها . وإطلاق البصر يشتت عليه ذلك ويحول عليه بينه وبينها . فتتفرط عليه أموره ويقع في اتباع هواه وفي الغفلة عن أمر ربه ، قال تعالى ^(١) (وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ خُرُطًا) وإطلاق النظر يوجب هذه الأمور الثلاثة بحسبه .

العاشر - أن بين العين والقلب منفذاً وطريقاً يوجب انفعال أحدهما عن الآخر . وأن يصلح بصلاحه ويفسد بفساده . فإذا فسد القلب فسد النظر . وإذا فسد النظر فسد القلب . وكذلك في جانب الصلاح . فإذا خربت العين وفسدت ، خرب القلب وفسد ، وصار كالزبلة التي هي محل النجاسات والقاذورات والأوساخ . فلا يصلح لسكنى معرفة الله ومحبة والإجابة إليه والأنس به والسرور بقربه فيه . وإنما يسكن فيه أضداد ذلك . فهذه إشارة إلى بعض فوائد غرض البصر ، تطالعك على ما وراءها . انتهى .

ثم أمر الله تعالى النساء بما أمر به الرجال . وزاد في أمرهن ، ما فرضه من رفض حالة الجاهلية المألوفة قبلهن ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣١] (وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ، وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ، وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ، وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ

(١) [١٨ / السكف / ٢٨] .

مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ ، وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ
تَفْلِحُونَ

« وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ » أى بالتستر والتصون
عن الزنى كما تقدم . قال الزمخشري : النساء مأمورات أيضاً بغض الأبصار . ولا يحل للمرأة
أن تنظر من الأجنبي إلى ما تحت ستره إلى ركبته . وإن اشتهدت غضت بصرها رأساً .
ولا تنظر من المرأة إلا إلى مثل ذلك . وغض بصرها من الأجانب أصلاً ، أولى بها وأحسن .
ومنه حديث ابن أم مكتوم عن أم سلمة^(١) رضى الله عنها قالت : كنت عند النبي ﷺ
وعنده ميمونة . فأقبل ابن أم مكتوم . وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب . فدخل علينا . فقال :
احتجبا . فقلنا : يا رسول الله ! أليس أعمى لا يبصرنا ! قال : أفعمياً وإن أنما ؟ ألسما تبصرانه ؟
وهذا الحديث رواه أبو داود والترمذي وصححه « وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا »
قال الزمخشري : الزينة ما زينت به المرأة من حلّى أو كحل أو خضاب . فإكان ظاهراً منها ،
كالخاتم والفخة والكحل والخضاب ، فلا بأس بإبدائه للأجانب . وما خفي منها كالسوار
والخلخال ، والدمليج والقلادة والإكليل والوشاح والقرط ، فلا تبديه إلا لهؤلاء المذكورين .
وذكر الزينة دون مواقعها ، للمبالغة في الأمر بالتصون والتستر . لأن هذه الزين واقعة
على مواضع من الجسد ، لا يحل النظر إليها لغير هؤلاء . وهى الذراع والساق والعضد
والعنق والرأس والصدر والأذن . فنهى عن إبداء الزين نفسها ليعلم أن النظر إذا لم يحل إليها
للابستها تلك المواقع ، بدليل أن النظر إليها غير ملابسة لها ، لا مقال في حله - كان النظر
إلى المواقع أنفسها ممتكناً في الحظر ثابت القدم في الحرمة ، شاهداً على أن النساء حقن
أن يحفظن في سترها ويتقين الله في الكشف عنها .

(١) أخرجه أبو داود في : ٣١ - كتاب اللباس ، ٣٤ - باب وقول للمؤمنات يفضضن
من أبصارهن ، حديث رقم ٤١١٢ .

وأخرجه الترمذي في : ٤١ - كتاب الأدب ، ٢٩ - باب ماجاء في احتجاب النساء من الرجال .

(فإن قلت) : لم سومح مطلقاً في الزينة الظاهرة ؟ قلت : لأن سترها فيه حرج . فإن المرأة لا تجدد بداً من مزاولة الأشياء بيديها ، ومن الحاجة إلى كشف وجهها ، خصوصاً في الشهادة والمحكمة والنكاح . وتضطر إلى المشي في الطرقات وظهور قدميها . وخاصة الفقيرات منهن . وهذا معنى قوله (إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا) يعني : إلا ما جرت العادة والجملة على ظهوره ، والأصل فيه الظهور . انتهى .

وقال السيوطي في (الإكليل) : فسر ابن عباس قوله تعالى (إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا) بالوجه والكفين ، كما أخرجه ابن أبي حاتم . فاستدل به من أباح النظر إلى وجه المرأة وكفيها ، حيث لا فتنة . ومن قال : إن عورتها ما عداها . وفسره ابن مسعود بالثياب ، وفسر الزينة بالخاتم والسوار والقرط والقلادة والخلخال . أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً . فهو دليل لمن لم يجز النظر إلى شيء من بدنها ، وجعلها كلها عورة (وَلْيَضْرِبْنَ خُمْرُهُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ) أى وليسترن بمقانعهن ، شعورهن وأعناقهن وقرطهن وصدورهن ، يالقائها على جيوبهن أى مواضعها ، وهى النحر والصدر .

قال الزمخشري : كانت جيوبهن واسعة تبدو منها نحورهن وصدورهن وما حوالها . وكنّ يسدلن الخمر من ورائهن ، فتبقى مكشوفة فأمرن بأن يسدلنها من قدامهن حتى يغطيها . ويجوز أن يراد بالجيوب الصدور ، تسمية بما يليها ويلابسها ، ومنه قولهم (ناصح الجيب) .

لطيفة :

قال أبو حيان : عدى (يضر بن) بـ (على) لتضمنه معنى الوضع . وجعله الراغب مما يتعدى بها دون تضمنين . و (الخمر) جمع خمار يقال (لغة) لما يستر به . وخصصه العرف بما تنطى به المرأة رأسها . ومنه (اختمرت) المرأة و (تخمرت) . و (الجيب) ما جيب ، أى قطع من أعلى القميص . وهو ما يسميه العامة طوقاً . وأما إطلاقه على ما يكون في الجنب لوضع الدراهم ونحوها ، فليس من كلام العرب . كما ذكره ابن تيمية . كذا في (العناية) ثم كرر النهي عن

إبداء الزينة لاستثناء بعض مواد الرخصة عنه ، باعتبار الناظر بعد ما استثنى عنه بعض مواد الضرورة باعتبار المنظور ، بقوله تعالى « وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُوثَاتِهِنَّ » أى فإنهم المقصودون بالزينة . ولهم أن ينظروا إلى جميع بدنهن حتى الفرج ، لكن بكرهة على المشهور . وقال الإمام أبو الحسن بن القطان فى كتاب (إحكام النظر) : عن أصمغ ، لا بأس به ، وليس بمكروه . وروى عن مالك لا بأس أن ينظر إلى الفرج فى الجماع . ثم ذكر أن ما روى من أن ذلك يورث العمى ، فحديث لا يصح . لأن فيه (بقية) وقد قالوا (بقية أحاديثه غير نقية) ولم يؤثر عن العرب كراهة ذلك . وللناطقة والأعشى وأبى عبيد وابن ميادة وعبد بنى الحساس والفرزدق ، فى ذلك ما هو معروف .

وقوله تعالى (أَوْ ءَابَاؤُهُمْ أَوْ ءَابَاءُ بُعُولَتِهِمْ أَوْ أَبْنَاؤُهُمْ أَوْ أَبْنَاؤُ بُعُولَتِهِمْ) أو إخوانهم . فإن آباءهم أولياؤهم الذين يحفظونهم عما يسوءهم . وآباء بعولتهم يحفظون على أبنائهم ما يسوءهم . وأبنائهم خدمة الأمهات ، وهم منهم . وأبناء بعولتهم شأنهم خدمة الآباء وخدمة أحبائهم . وإخوانهم هم الأولياء بعد الآباء . وبنوهم أولياء بعدهم . وكذا بنو أخواتهم ، هم كبنى إخوانهم في القرابة فيقيمون بنسبة السوء إلى الخالة . تعيرهم بنسبته إلى العممة . هذا ما أشار له الميراثي .

وأجل ذلك الزمخشريّ بقوله : وإنما سومج في الزينة الخفية أولئك المذكورون ، لما كانوا محتصين به من الحاجة المضطرة إلى مداخلتهم ومخالفتهم . ولقلة توقع الفتنة من جهاتهم ولما في الطباع من النفرة عن ممارسة القرائب . وتحتاج المرأة إلى صحبتهم في الأسفار للنزول والركوب وغير ذلك . وقوله تعالى « أَوْسَائِينَ » قيل : هن المؤمنات . أخذاً من الإضافة . فليس للمؤمنة أن تتجرد بين يدي مشركة أو كتابية . وقيل : النساء كلهن . فإنهن سواء في حل نظر بعضهن إلى بعض .

قال في (الإكليل) : فيه إباحة نظر المرأة إلى المرأة كحرم . وروى ابن أبي حاتم عن عطاء ؛

أن أصحاب النبي ﷺ لما قدموا بيت المقدس ، كان قوابل نسائهن اليهوديات والنصرانيات . وقال الرازي : القول الثاني هو المذهب . وقول السلف الأول محمول على الاستحباب والأولى .

وقوله تعالى « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ » أى لاحتياجهن إليهم . فلو منع دخولهم عليهن اضطررن . قاله المهامبي . وظاهر الآية يشمل العبيد والإماء . وإليه ذهب قوم . قالوا : لا بأس عليهن فى أن يظهرن لعبيدهن من زينتهن ما يظهرن لذوى محارمهن . واحتجوا أيضاً بما رواه أبو (١) داود عن أنس أن النبي ﷺ أتى فاطمة بمبد قد وهبه لها . قال : وعلى فاطمة ثوب ، إذا قمعت به رأسها ، لم يبلغ رجلها . وإذا غطت به رجلها ، لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى قال : إنه ليس عليك بأس . إنما هو أبوك وغلامك . وجاء فى (تاريخ ابن عساكر) أن عبد الله بن مسعدة كان أسود شديد الأدمة . وقد كان وهبه النبي ﷺ صلوات الله عليه لابنته فاطمة . فربته ثم اعتقته . ثم كان ، بعد مع معاوية على على . نقله ابن كثير ، فاحتمل أن يكون هو هو . والله أعلم .

وذهب قوم إلى أنه عنى بذلك الإماء المشركات ، وأنه يجوز لها أن تظهر زينتها إليهن وإن كن مشركات . قالوا : وسر أفراد الإماء مع شموله قوله (أَوْ نِسَائِهِنَّ) لهن الإعلام بأن المراد مَنْ فى صحبتهن من الحرائر والإمام لظهور الإضافة فى (نسائهن) بالحرائر . كقوله (٢) (شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ) فمظن عليهن ليشاركنهن فى إباحة النظر عليهن ، والقول الأول أقوى . لأن الأصل هو العمل بالعالم حتى يقوم دليل على تخصيصه . لا سيما والحكمة ظاهرة فيه وهى رفع الحرج . وهذا الذى قطع به الشافعى وجمهور أصحابه . قال فى (الإكمال) : وعلى الأول استدلال بإضافة اليمين على أنه ليس لعبد الزوج النظر .

(١) أخرجه أبو داود فى : ٣٢ - فى العبد ينظر إلى شعر مولاته ، حديث ٤١٠٦

(٢) [٢ / البقرة / ٢٨٢] .

واستدل من أباحه بقراءة (أو ما ملكت أيمانكم) .

وقوله « أَوِ التَّائِمِينَ » أى الخدام لأنهن فى معنى العبيد « غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَةِ » أى الحاجة إلى النساء « مِنَ الرِّجَالِ » كالشيخ الهرم والبله . واستدل بهذا من أباح نظر الخصى .
وقوله تعالى « أَوِ الطِّفْلُ الَّذِينَ لَمْ يُطْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ » أى لم يفهموا أحوالهن ، لصغرهم . فيستدل به على تحريم نظر المراهق الذى فهم ذلك كالبالغ . كما فى (الإكليل) .
قال الزخشرى : (يظهروا) إما من (ظهر على الشيء) إذا اطلع عليه ، أى لا يعرفون ما المودة ، ولا يميزون بينها وبين غيرها . وإما من (ظهر على فلان) إذا قوى عليه و (ظهر على القرآن) أخذه وأطاقه . أى لم يبلغوا أو ان القدرة على الوطء . و (الطفل) مفرد وضع موضع الجمع بقرينة وصفه بالجمع . ومثله (الحاج) بمعنى الحجاج . وقال الراغب : إنه يقع على الجمع .

تنبيه :

قال السيوطى فى (الإكليل) : استدل بعضهم بقوله تعالى (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا) الخ على أنه لا يباح النظر للعم والخال ، لعدم ذكرها فى الآية . أخرج ابن المنذر عن الشعبي وعكرمة ، قالا : لم يذكر العم والخال لأنهما ينعتان لأبناءهما ، ولا تضع خمارها عند العم والخال .

وقال الرازى : القول الظاهر أنهما كسائر المحارم فى جواز النظر . وهو قول الحسن البصرى . قال : لأن الآية لم يذكر فيها الرضاع وهو كالنسب . وقال فى سورة الأحزاب^(١) (لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ) الآية ولم يذكر فيها البعولة ولا أبناءهم . وقد ذكروا هاهنا . وقد يذكر البعض لينبه على الجملة .

ثم قال : فى قول الشعبي من الدلالات البليغة على وجوب الاحتياط عليهن فى التستر .

(١) [٣٣ / الأحزاب / ٥٥] .

ثم أشار تعالى إلى أن الزينة ، كما يجب إخفاؤها عن البصر ، يجب عن السمع ، إن كانت مما تؤثر فيه ميلاً ، بقوله سبحانه :

« وَلَا يَضْرِبَنَّ بَارُجُلَيْهِنَّ » أى الأرض « لِيُعْلَمَ مَا يُخْفَيْنَ » أى عن الأبصار « مِنْ زِينَتِهِنَّ » كالخلخال . وهذا نهى عما كان يفعله بمضهن . وذلك من ضرب أرجلهن الأرض ليتحرك خلخالهن فيعلم أنهن متحايين به . فإن ذلك مما يورث الرجال ميلاً إليهن ، ويوهم أن لهن ميلاً إليهم .

قال الزمخشري : وإذن نهين عن إظهار صوت الحلى بعد ما نهين عن إظهار الحلى ، علم بذلك أن النهى عن إظهار مواضع الحلى أبلغ وأبلغ . قيل : وإذا نهى عن استماع صوت حلين ، فمن استماع صوتهن بالطريق الأولى . وهذا سدّ لباب المحرمات ، وتعليم للأحوط الأحسن ، لا سيما في مظان الريب وما يكون ذريعة إليها .

تنبيه :

قال ابن كثير : يدخل في هذا النهى كل شيء من زينتها كان مستورا ، فتحرّكت بحركة ، لتظهر ما خفي منها . ومن ذلك ما ورد من نهى عن التعمير والتطيب عند خروجها من بيتها ليشم الرجال طيبها . فروى الترمذى ^(١) عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : كل عين زانية . والمرأة إذا استمطرت فرت بالمجلس فهي كذا وكذا . يعنى زانية .

قال : ومن الباب عن أبي هريرة . وهذا حديث حسن صحيح . ورواه أبو داود والنسائي . وروى الترمذى ^(٢) أيضا عن ميمونة بنت سعد ؛ أن رسول الله ﷺ قال : الرافلة في الزينة في

(١) أخرجه الترمذى في : ٤١ - كتاب الأدب ، ٣٥ - باب ما جاء في كراهية خروج المرأة متمطرة . (٢) أخرجه الترمذى في : ١٠ - كتاب الرضاع ، ١٣ - باب ما جاء في كراهية خروج النساء في الزينة .

غير أهلها ، كمثل ظلمة يوم القيامة ، لا نور لها . ومن ذلك أيضا ، نهين عن المشي في وسط الطريق لما فيه من التبرج . فروى أبو^(١) داود عن أبي أسيد الأنصاري أنه سمع النبي ﷺ وهو خارج من المسجد ، وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء : استأخرن ، فإنه ليس لـكن أن تحقن الطريق . عليكن بحافات الطريق . فكانت المرأة تلتصق بالجدار ، حتى أن ثوبها ليعتلق بالجدار من لصوقها به . وقوله تعالى : « وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ » أى ارجعوا إليه بالعمل بأوامره واجتنب نواهيه ، فإن مقتضى إيمانكم ذلك « لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ » أى لـكى تفوزوا بسعادة الدارين . ولما زجر تعالى عن السفاح ومبادئه القريبة والبعيدة ، أمر بالنكاح . فإنه ، مع كونه مقصوداً بالذات من حيث كونه مناطاً لبقاء النوع ، خير مزجرة عن ذلك . فقال سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٢] (وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ، إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)

« وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ » أى زوجوا من الأولياء والسادات و (الأيامى) جمع أيتم . من لا زوجة له أو لا زوج لها . يكون للرجل والمرأة . يقال : أم وآمت وتآتما ، إذا لم يتزوجا ، بكرين كانا أو نبيين .

قال أبو السعود : واعتبار الصلاح في الأرقاء ، لأن من لا صلاح له منهم ، بمزول من أن يكون خليفاً بأن يعنى مولاه بشأنه ، ويشفق عليه ، ويتكلف في نظم مصالحه بما لا بد منه شرعاً وعادة ، من بذل المال والمنافع . بل حقه ألا يستبقه عنده . وأما عدم اعتبار الصلاح

(١) أخرجه أبو داود في : ٤٠ - كتاب الأدب ، ١٦٨ - باب في مشي النساء مع الرجال

في الطريق ، حديث ٥٢٧٢ .

في الأحرار والحرار ، فلأن الغالب فيهم الصلاح . على أنهم مستبدون في التصرفات المتعلقة بأنفسهم وأموالهم . فإذا عزموا النكاح ، فلا بد من مساعدة الأولياء لهم ؛ إذ ليس عليهم في ذلك غرامة ، حتى يعتبر في مقابلتها غنيمة عائدة إليهم . عاجلة أو آجلة : وقيل : المراد هو الصلاح للنكاح والقيام بحقوقه . وقوله تعالى « إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » إزاحة لما عسى يكون وازعاً من النكاح من فقر أحد الجانبين . أى لا يمنعن فقر الخاطب أو الخطوبة من المناكحة . فإن في فضل الله عز وجل غنية عن المال . فإنه غاد ورائح . يرزق من يشاء من حيث لا يحتسب . أو وعد منه سبحانه بالإغناء . لكنه مشروط بالمشيئة . كما في قوله تعالى ^(١) « وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ » « وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ » أى غنى ذوسمة ، لا يرزؤه إغناء الخلائق ، إذ لا نقاد لنعتمته ولا غاية لقدرته . « عَلِيمٌ » يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر حسبما تقتضيه الحكمة . انتهى كلام أبى مسعود .

تنبيهات

الأول - الأمر في الآية للنذب . لما علم من أن النكاح أمر مندوب إليه . وقد يكون للوجوب في حق الأولياء عند طلب المرأة ذلك .

وفى (الإكليل) : استدلل الشافعى بالأمر على اعتبار الولي . لأن الخطاب به ، وعدم استقلال المرأة بالنكاح . واستدلل بعموم الآية من أباح نكاح الإماء بلا شرط ، ونكاح العبد الحرة . واستدلل بها من قال بإجبار السيد على نكاح عبده وأمته .

الثانى - قدمنا أن قوله تعالى (يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) مشروط بالمشيئة . فلا يقال إنه تعالى لا يخلف الميعاد ، وكم من متزوج فقير . والتقييد بالمشيئة بدليل سمى ، وهو الآية المقدمة . أو إشارة قوله تعالى (عَلِيمٌ حَكِيمٌ) لأن مآله إلى المشيئة . أو عقلى وهو أن الحكيم لا يفعل إلا ما تقتضيه الحكمة .

(١) [٩ / التوبة / ٢٨] .

قال الناصر في (الانتصاف) : ولقائل أن يقول : إذا كانت المشيئة هي المعبرة في غنى المتزوج ، فهي أيضاً المعبرة في غنى الأعزب ، فما وجه ربط وعد الغنى بالنكاح ، مع أن حال الناكح منقسم في الغنى على حسب المشيئة . فمن مستغن به ، ومن فقير . كما أن حال غير الناكح كذلك منقسم ؟

فالجواب ، وبالله التوفيق : إن فائدة ربط الغنى بالنكاح ، أنه قد ركز في الطباع السكون إلى الأسباب والاعتماد عليها ، والغفلة عن المسبب ، جل وعلا . حتى غلب الوهم على العقل فخيّل أن كثرة العيال سبب يوجب الفقر حتماً ، وعدمها سبب يوجب توفير المال جزماً . وأن كل واحد من هذين السببين غير مؤثر فيما ربطه الوهم به . فأريد قلع هذا الخيال المتمكن من الطبع ، بالإيدان بأن الله تعالى قد يوفر المال وينميّه ، مع كثرة العيال التي هي سبب في الأوهام ، لنفاد المال . وقد يقدر الإملاق مع عدمه ، الذي هو سبب في الإكثار عند الأوهام . والواقع يشهد لذلك بلامراء . فدل ذلك قطعاً على أن الأسباب التي يتوهمها البشر ، مرتبطات بمسبباتها ، ارتباطاً لا ينفك - ليست على ما يزعمونه . وإنما يقدر الغنى والفقر مسبب الأسباب . غير موقوف تقدير ذاك إلا على مشيئة خاصة . وحينئذ لا ينفر العاقل المتعقظ من النكاح . لأنه قد استقر عنده أن لا أثر له في الإقتار . وأن الله تعالى لا يمنعه ذلك من إغنائه ، ولا يؤثر أيضاً الخلوّ عن النكاح لأجل التوفير . لأنه قد استقر أن لا أثر له فيه ، وأن الله تعالى لا يمنعه مانع أن يقتّر عليه . وأن العبد إن تعاطى سبباً فلا يكن ناظراً إليه ، ولكن إلى مشيئة الله تعالى وتقدس . فمعنى قوله حينئذ (إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ) الآية ، أن النكاح لا يمنهم الغنى من فضل الله . فمعبّر عن نفي كونه مانعاً من الغنى ، بوجوده معه . ولا يبطل المانعية إلا وجود ما يتوهم ممنوعاً مع ما يتوهم مانعاً ، ولو في صورة من الصور على أثر ذلك . فمعن هذا الوادي أمثال قوله تعالى^(١) (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ) فإن ظاهر

(١) [٦٢ / الجمعة / ١٠] .

الأمر طلب الانتشار عند انقضاء الصلاة ، وليس ذلك بمراد حقيقة . ولكن الغرض تحقيق زوال المانع وهو الصلاة ، وبيان أن الصلاة متى قضيت ، فلا مانع . فعبر عن نفي المانع بالانتشار ، بما يفهم تقاضى الانتشار مبالغة في تحقيق المعنى عند السامع . والله أعلم . فتأمل هذا الفصل واتخذ عضداً حيث الحاجة إليه . انتهى .

الثالثة - (في الإكليل) : استدل بعضهم بهذه الآية على أنه لا يفسخ النكاح بالعجز عن النفقة ، لأنه قال (يغنيهم الله) ولم يفرق بينهم . ثم أرشد تعالى العاجزين عن أسباب النكاح ، إلى ما هو أولى لهم ، بعد بيان جواز مناكة الفقراء ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٣] (وَلَيْسَتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ، وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ، وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ ، وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحَصُّنًا لِبْتِغَاءِ عَرْضِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَمَنْ يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« وَلَيْسَتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » أى وليجتهد في العفة الذين لا يجدون نكاحا ، أى أسبابه ، أو استطاعة نكاح أى تزوج . فهو على المجاز ، أو تقدير المضاف . أو المراد (بالنكاح) ما ينسج به .

قال الشهاب : فإن (فعلاً) يكون صفة بمعنى مفعول . ككتاب بمعنى مكتوب . واسم آلة كركاب لما يركب به . وهو كثير . كما نص عليه أهل اللغة . وقوله تعالى (حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) ترجية للمستغنين وتقدمة وعد بالتفضل عليهم بالنفى ، ليكون انتظار ذلك

وتأميله ، لطفاً لهم في استعفافهم ، وربطاً على قلوبهم . وليظهر بذلك أن فضله أولى بالأعفاء .
وأدنى من الصلحاء . وما أحسن مارتب هذه الأوامر . حيث أمر أولاً بما يعصم من الفتنة ،
ويبعد عن مواجهة المعصية ، وهو غض البصر . ثم بالنكاح ، الذي يحصن به الدين ، ويقع به
الاستغناء بالحلال عن الحرام . ثم بالجل على النفس الأمارة بالسوء ، وعزفها عن الطموح إلى
الشهوة عند العجز عن النكاح ، إلى أن يرزق القدرة عليه . أفاده الزخشرى .

تنبيه :

قال في (الإكليل) : في الآية استحباب الصبر عن النكاح لمن لا يقدر على مؤنته .
واستدل بعضهم بهذه الآية على بطلان نكاح المتعة .

ولما أمر تعالى السادة بزواج الصالحين من عبيدهم وإمائهم ، مع الرق ، رغبهم في أن
يكاتبوهم إذا طلبوا ذلك ، ليصيروا أحراراً ؛ فيتصرفوا في أنفسهم كالأحرار : فقال تعالى :
« وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ » أى الكتابة « مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ »
حرصاً على تحريرهم الذى هو الأصل فيهم ، وحباً بتحقيق المساواة في الأخوة الجنسية .
والكتابة أن يقول السيد : كاتبك . أى جعلت عمقك مكتوباً على نفسى ، بما لكذا تؤديه
في نجوم كذا . ويقبل العبد ذلك ، فيصير مالكاً لمكاسبه ولما يوهب له ، وإنما وجب معه
الإمهال ، لأن الكسب لا يتصور بدونه . واشترط النجوم لثلاث تخلص تلك المدة عن الخدمة
وعوضها جميعاً . وقوله تعالى « إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا » أى كالأمانة ، اثلاً يؤدوا النجوم
من المال المسروق . والقدرة على الكسب والصلاح ، فلا يؤذى أحداً بعد العتق . وقوله تعالى
« وَءَاتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ » أمر للموالى ببذل شيء من أموالهم . وفي حكمه ،
حط شيء من مال الكتابة . ولغيرهم بإعطائهم من الزكاة إعانة لهم على تحريرهم .

تنبيه :

قال في (الإكليل) : في الآية مشروعية الكتابة . وأنها مستحبة . وقال أهل الظاهر :

واجبة لظاهر الآية . وأن لنذهبها أو وجوبها ، شرطين : طلب العبد لها وعلم الخير فيه .
وفسره مجاهد وغيره بالمال والحرفة والوفاء والصدق والأمانة .

ثم نهى تعالى عن إكراه الجوارى على الزنى كما اعتادوه في الجاهلية ، بقوله سبحانه
« وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ » أى إماءكم ، فإنه يكتفى بالفتى والفتاة ، عن العبد والأمة ، وفي
الحديث^(١) (ليقل أحدكم : فتاى وفتاتى ، ولا يقل . عبدى وأمتى) وقوله تعالى « عَلَى الْبِغَاءِ »
أى الزنى . يقال : بنت بغيًا وبغاء ، إذا عهرت . وذلك لتجاوزها إلى ما ليس لها . وقوله تعالى
« إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا » ليس لتخصيص النهى بصورة إرادتهن التعفف عن الزنى ، وإخراج
ماعداهن من حكمه ، بل للمحافظة على عاداتهم المستمرة ، حيث كانوا يكرهونهن على البغاء وهن
يردن التعفف عنه ، مع وفور شهوتهن الآمرة بالفجور ، وقصورهن في معرفة الأمور ،
الداعية إلى المحاسن ، الزاجرة عن تعاطى القبايح ، انتهى كلام أبو السعود . أى وحينئذ فلا
مفهوم للشرط ، وهذا كجواب بعضهم : إن غالب الحال أن الإكراه لا يحصل إلا عند إرادة
التحصن . والكلام الوارد على سبيل الغالب لا يكون له مفهوم الخطاب . كما أن الخلع يجوز
في غير حالة الشقاق . ولكن لما كان الغالب وقوع الخلع في حالة الشقاق ، لا جرم لم يكن
لقوله تعالى^(٢) (فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ)
مفهوم . ومن هذا القبيل قوله^(٣) (وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ
تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) والقصر لا يختص بحال
الخوف . ولكنه سبحانه أجراه على سبيل الغالب . فكذا هاهنا انتهى .

قال أبو السعود : وفيه من زيادة تقييد حالهم وتشنيعهم على ما كانوا عليه من القبايح ،
مالا يخفى . فإن من له أدنى مروءة لا يكاد يرضى بفجور من يحويه حرمة من إيمانه ، فضلاً

(١) أخرجه البخارى في : ٤٩ - كتاب العتق ، ١٧ - باب كراهية التطاول على الرقيق ،

حديث ١٢٥١ ، عن أبي هريرة (٢) [٢ / البقرة / ٢٢٩] . (٣) [٤ / النساء / ١٠١] .

عن أمرهن به ، أو إكراههن عليه . لا سيما عند إرادتهن التعفف . وإيثار كلمة (إِنْ) على (إذا) مع تحقق الإرادة في مورد النص حتماً ، للإيدان بوجوب الانتهاء عن الإكراه ، عند كون إرادة التحصن في حيز التردد والشك . فكيف إذا كانت محققة الوقوع كما هو الواقع ؟ وقوله تعالى « لَتَبْتَغُوا عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » قيد للإكراه ، لكن لا باعتبار أنه مدار للنهي عنه ، بل باعتبار أنه المعتاد فيما بينهم ، كما قبله . جيء به تشنيعاً لهم فيما هم عليه من احتمال الوزر الكبير ، لأجل النزر الحقيق . أى لا تفعلوا ما أنتم عليه من إكراههن على البغاء لطلب المتاع السريع الزوال ، الوشيك الاضمحلال . يعنى من كسبهن وأولادهن .

وقوله تعالى « وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ » جملة مستأنفة سبقت لتقرير النهى وتأكيد وجوب العمل به ببيان خلاص المكروهات عن عقوبة المكروه عليه عبارة ، ورجوع غائلة الإكراه إلى المكروهين إشارة ، أى (وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ) على ما ذكر من البغاء . « فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ » أى لهن . كما وقع في مصحف ابن مسعود . وعليه قراءة ابن عباس رضى الله عنهن . وكما ينبىء عنه قوله تعالى (مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ) أى كونهن مكروهات . على أن الإكراه مصدر من المبنى للمفعول فإن توسيطه بين اسم (إن) وخبرها ، للإيدان بأن ذلك هو السبب للمغفرة والرحمة . وكان الحسن البصرى رحمه الله تعالى ، إذا قرأ هذه الآية يقول : لهن ، والله ! لهن ، والله ! وفى تخصيصهما (بهن) وتعيين مدارها ، مع سبق ذكر المكروهين أيضاً فى الشرطية ، دلالة بينة على كونهم محرومين منهما بالكلية ، كأنه قيل : لا للمكروه . ولظهور هذا التقدير ، اكتفى به عن العائد إلى اسم الشرط . فتجوز تعلقهما بهم بشرط التوبة استقلالاً ، أو معهن ، إخلالاً بمجزأة النظم الجليل ، وتهوين لأمر النهى فى مقام التهويل . وحاجتهن إلى المغفرة المنبئة عن سابقة الإثم ، إما باعتبار أنهن وإن كن مكروهات ، لا يخلون فى تضاعيف الزنى عن شائبة مطاوعة ما يحكم الجبلة البشرية . وإما باعتبار أن الإكراه قد يكون قاصراً عن حد الإلجاء المزيل للاختيار بالمرّة . وإما لغاية تهويل أمر الزنى ، وحث المكروهات على التثبت فى التجافى عنه ، والتشديد فى تحذير المكروهين ، ببيان أنهن حيث كن عرضة للعقوبة ، لولا أن تداركن

المغفرة والرحمة ، مع قيام العذر في حقهن . فما حال من يكرههن في استحقاق العذاب ؟ انتهى كلام أبي السموذ . وقد أجاد في تحقيق المرام رحمه الله تعالى :

تنبيه :

قال في (الإكليل) : في الآية النهي عن إكراه الإمام على الزنى . وأن المكروه غير مكلف ولا آثم . وأن الإكراه على الزنى يقتصور . وإن مهر البغى حرام . وفيه رد على من أوجب الحد على المكروه له .

ثم حذر سبحانه من مخالفة ما نهى عنه ، مما بينه أشد البيان ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٤] (وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ)

« وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ » أى واضحات أو مفسرات لكل ما تمّ حاجتكم إليه من عبادات ومعاملات وآداب . ومنه ما ذكر قبل ، من النهي عن الإكراه . فلا يخفى المراد منها « وَمَثَلًا مِّنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ » أى خبرا عظيما عن الأمم الماضية وما حل بهم ، بظلمهم وتعديهم حدود الله تعالى « وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ » أى فيتعظون به وينزجرون عما لا ينبغي لهم . كما قال تعالى ^(١) (فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلآخِرِينَ) أى عبرة يعتبرون بها . وإيثار (المتقين) لحث المخاطبين على الانتظام في سلكهم ، فإنهم الفائزون . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٥] (اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ

(١) [٤٣ / الزخرف / ٥٦] .

مُبَارَكَةٌ زَيْتُونَةٌ لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ، نُورٌ عَلَى نُورٍ ، يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ

« اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى منورها بالكواكب وما يفيض عنها من الأنوار . فهو مجاز من إطلاق الأثر على مؤثره . كما يطلق السبب على مسببه . أو مدبرها ، من قولهم للرئيس الفائق في التدبير (نور القوم) لأنهم يهتدون به فى الأمور فيكون مجازاً . أو استعارة استعير (النور) بمعنى المنور ، للمدبر ، لعلاقة المشابهة فى حصول الاهتداء . أو موجدتها . فإن النور ظاهر بذاته مظهر لغيره - كما قاله الغزالي - فيكون أطلق عليه تعالى مجازاً مرسلًا باعتبار لازم معناه .

قال أبو السعود : وعبر عن المنور بالنور ، تنبيهاً على قوة التنوير وشدة التأثير . وإيضاحاً بأنه تعالى ظاهر بذاته ، وكل ما سواه ظاهر بإظهاره . كما أن النور نير بذاته وما عداه مستنير به . وأضيف (النور) إلى (السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) للدلالة على سعة إشرافه . أو المراد بهما العالم كله « مَثَلُ نُورِهِ » أى صفة نوره العجيبة الشأن . قال أبو السعود : أى نوره الفاضل منه تعالى على الأشياء المستنيرة به وهو القرآن المبين . كما يعرب عنه ما قبله من وصف آياته بالإِزال والتبيين . وقد صرح بكونه نوراً أيضاً فى قوله تعالى ^(١) « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً » وبه قال ابن عباس رضى الله عنهما ، والحسن ، وزيد بن أسلم رحمهم الله تعالى « كَمِشْكَاةٍ » أى كصفة كوة - طاقة - غير نافذة فى الجدار ، فى الإنارة والتنوير « فِيهَا مِصْبَاحٌ » أى سراج صخيم ثاقب - شديد الإضاءة - وقيل : المشكاة الأنبوبة فى وسط القنديل ، والمصباح الفتيلة المشتملة « الْمِصْبَاحُ فِي رُجَاةٍ » أى قنديل من الزجاج الصافى الأزهر « الرُّجَاةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ » أى متلألئ وقاد شبيه بالدر فى صفائه وزهرته « يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ » أى كثيرة المنافع ، بأن رويت فتيلته بزيتها « زَيْتُونَةٌ لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ »

(١) [٤ / النساء / ١٧٤] .

أى لا شرقية تقع عليها الشمس وقت الشروق فقط، ولا غربية تقع عليها عند الغروب. ولا تصيبها في الغداة. بل في مكان عليها الشمس مشرقة من أول طلوعها إلى آخر غروبها. كصحراء أو رأس جبل. فزيتها أضوا « يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ » أى يكاد يضيء بنفسه من غير نار لصفائه ولعانه « نُورٌ عَلَى نُورٍ » أى ذلك النور الذى عبر به عن القرآن، ومثلت صفته العجيبة بما فصل عن صفة المشكاة. نور عظيم كائن على نور كذلك. غ (نور) خبر مبتدأ محذوف، والجار متعلق بمحذوف صفة له مؤكدة لما أفاده التنكير من الفخامة، والجملة فذلك للتمثيل، وتصريح لما حصل منه، وتمهيد لما يعقبه. وليس معنى (نُورٌ عَلَى نُورٍ) نور واحد فوق آخر مثله، ولا مجموع نورين اثنين فقط، بل هو عبارة عن نور متضاعف كتضاعف ما مثل به من نور المشكاة بما ذكر. فإن المصباح إذا كان في مكان متضابق كالشكاة، كان أضواؤه وأجمع لنوره. بخلاف المكان الواسع، فإن الضوء ينثب فيه وينتشر. والتفديل أعون شيء على زيادة الإنارة. وكذلك الزيت وصفائه. وليس وراء هذه المراتب مما يزيد نورها إشراقاً، مرتبة أخرى عادة. « يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ » أى لهذا النور الثاقب العظيم الشأن، بأن يوفقهم الإيمان به وفهم دلائل حقيقته.

قال أبو السعود: وإظهاره في مقام الإضمار. لزيادة تقريره، وتأكيده فخامته الذاتية بفخامته الإضافية الناشئة من إضافته إلى ضميره عز وجل « وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ » أى ليدنو لهم المعقول من المحسوس، توضيحاً وبياناً. ولذلك مثل نوره المبرر عنه بالقرآن، بنور المشكاة « وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ » أى فلا يخفى عليه شيء. وفيه وعد ووعد. لأن علمه تعالى، عبارة عن مجازاته في أمثال هذه الآي.

تنبية:

هذه الآية الكريمة - آية النور - من الآيات التي صفت فيها مصنفات خاصة. منها (مشكاة الأنوار) للإمام الغزالي، وقد نقل عنه الرازي في (تفسيره) هنا جملة سابعة الذيل. ورأيت

للإمام ابن القيم في كتابه (الجيوش الإسلامية) ما يجمل إرادته ، تعزيزاً للمقام واستظهاراً بزيادة العلم .

قال رحمه الله : سمي الله سبحانه وتعالى نفسه نوراً وجعل كتابه نوراً ورسوله ﷺ نوراً ودينه نوراً . واحتجب عن خلقه بالنور وجعل دار أوليائه نوراً يتلألاً ، قال الله تعالى (١) (اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) وقد فسر بكونه منور السموات والأرض ، وهادى أهل السموات والأرض . فبنوره اهتدى أهل السموات والأرض . وهذا إنما هو فعله . وإلا فالنور الذي هو من أوصافه قائم به . ومنه اشتق له اسم النور الذي هو أحد الأسماء الحسنى . والنور يضاف إليه سبحانه على أحد وجهين . إضافة صفة إلى موصوفها ، وإضافة مفعول إلى فاعله . فالأول كقوله (٢) عز وجل (وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا) فهذا إشرافها يوم القيامة بنوره تعالى ، إذا جاء لفصل القضاء . ومنه قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الدعاء المشهور : أعوذ بنور وجهك الكريم أن تضلني لا إله إلا أنت . وفي الأثر الآخر : أعوذ بوجهك - أو بنور وجهك - الذي أشرقت له الظلمات . فأخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن الظلمات أشرقت لنور وجه الله . كما أخبر تعالى أن الأرض تشرق يوم القيامة بنوره .

وفي (معجم الطبراني) و (السنة) له و (كتاب عثمان الدارمي) وغيرها ، عن ابن مسعود رضي الله عنه . قال : ليس عند ربكم ليل ولا نهار ، نور السموات والأرض من نور وجهه . وهذا الذي قاله ابن مسعود رضي الله عنه أقرب إلى تفسير الآية ، من قول من فسر بها أنه هادى أهل السموات والأرض . وأما من فسر بها أنه منور السموات والأرض ، فلا تنافي بينه وبين قول ابن مسعود . والحق أنه نور السموات والأرض بهذه الاعتبار ككلها . وفي صحيح (٣) مسلم وغيره من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قام فينا رسول الله

(١) [٢٤ / النور / ٣٥] . (٢) [٣٩ / الزمر / ٦٩] .

(٣) أخرجه مسلم في : ١ - كتاب الإيمان ، حديث رقم ٢٩٣ (طبعنا) .

ﷺ بخمس كلمات فقال : إن الله لا ينام ، ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار ، وعمل النهار قبل عمل الليل . حجابه النور . لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه . وفي صحيح^(١) مسلم عن أبي ذر رضى الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ : هل رأيت ربك ؟ قال : نور ، أنى أراه . فسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول : معناه كان ثمة نور ، وحال دون رؤيته نور ، فأنى أراه ؟ قال : وبدل عليه أن في بعض ألفاظ الصحيحة : هل رأيت ربك ؟ فقال : رأيت نوراً . وقد أعضل أمر هذا الحديث على كثير من الناس حتى صفه بعضهم فقال : نورانى أراه . على أنها ياء النسب ، والكلمة كلمة واحدة . وهذا خطأ لفظاً ومعنى . وإنما أوجب لهم هذا الإشكال والخطأ أنهم لما اعتقدوا أن رسول الله ﷺ رأى ربه ، وكان قوله (أنى أراه) كالإنكار للرؤية ، حاروا في الحديث ، وردّه بعضهم باضطراب لفظه ، وكل هذا عدول عن موجب الدليل . وقد حكى عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب (الرؤية) له إجماع الصحابة على أنه لم يره ربه ليلة المعراج . وبعضهم استثنى ابن عباس فيمن قال ذلك . وشيخنا يقول : ليس ذلك بخلاف في الحقيقة . فإن ابن عباس لم يقل رآه بمعنى رأسه ، وعليه اعتمد أحمد في إحدى الروايتين حيث قال : إنه ﷺ رآه عز وجل . ولم يقل بمعنى رأسه . ولفظ أحمد لفظ ابن عباس رضى الله عنهما . وبدل على صحته ما قال شيخنا في معنى حديث أبي ذر رضى الله عنه : قوله ﷺ في الحديث الآخر (حجابه النور) فهذا النور ، والله أعلم . النور المذكور في حديث أبي ذر رضى الله عنه (رأيت نوراً) .

ثم قال ابن القيم : وقوله تعالى (مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ) هذا مثل لنوره في قلب عبده المؤمن . كما قال أبي بن كعب وغيره : وقد اختلف في الضمير في (نوره) فقيل هو النبي ﷺ . أى مثل نور محمد ﷺ . وقيل : مفسره المؤمن . أى مثل نور المؤمن .

(١) أخرجه مسلم في ١ - كتاب الإيمان ، حديث رقم ٢٩١ (طبعتنا) .

والصحيح أن يعود على الله تعالى . والمعنى : مثل نور الله سبحانه في قلب عبده . وأعظمُ عباده نصيباً من هذا النور رسول الله ﷺ . فهذا ، مع ما تضمنه عود الضمير المذكور - وهو وجه الكلام - يتضمن التقادير الثلاثة ، وهو أتم لفظاً ومعنى . وهذا النور يضاف إلى الله تعالى . إذ هو معطيه لعبده وواهبه إياه . ويضاف إلى العبد . إذ هو محله وقابله . فيضاف إلى الفاعل والقابل . ولهذا النور فاعل وقابل ، ومحل وحامل ، ومادة . وقد تضمنت الآية ذكر هذه الأمور كلها على وجه التفصيل . فالفاعل وهو الله تعالى مفيض الأنوار . الهادى لنوره من يشاء . والقابل : العبد المؤمن . والمحل : قلبه . والحامل : هيمته وعزيمته وإرادته . والمادة : قوله وعمله . وهذا التشبيه المجيب الذى تضمنته الآية ، فيه من الأسرار والمعانى وإظهار تمام نعمته على عبده المؤمن ، بما أناله من نوره ، ما تقرُّ به عيون أهله وتبتهج به قلوبهم . وفى هذا التشبيه لأهل المعانى طريقتان : إحداهما طريقة التشبيه المركب وهى أقرب مأخذاً وأسلم من التكلف . وهى أن تشبه الجملة برمتها بنور المؤمن ، من غير تعرض لتفصيل كل جزء من أجزاء المشبه ، ومقابلته بجزء من المشبه به . وعلى هذا عامة أمثال القرآن . فتأمل صفة المشكاة وهى كوة تنفذ لتكون أجمع للضوء ، قد وضع فيها مصباح ، وذلك المصباح داخل زجاجة تشبه الكوكب الدرى فى صفائها وحسنها . ومادته من أصفى الأدهان وأعمها وقوداً ، من زيت شجرة فى وسط القراح ، لا شرقية ولا غربية ، بحيث تصيبها الشمس فى إحدى طرفى النهار ، بل هى فى وسط القراح ، محمية بأطرافه تصيبها الشمس أعدل إصابة ، والآفات إلى الأطراف دونها . فمن شدة إضاءة زيتها وصفائها وحسنها ، يكاد يضىء من غير أن تمسه نار . فهذا المجموع المركب هو مثل نور الله تعالى الذى وضعه فى قلب عبده المؤمن وخصه به . والطريقة الثانية ، طريقة التشبيه المفصل . فقيل : المشكاة صدر المؤمن ، والزجاجة قلبه . شبه قلبه بالزجاجة لرقمتها وصفائها وصلابتها . وكذلك قلب المؤمن . فإنه قد جمع الأوصاف الثلاثة . فهو يرحم ويحسن ويتحنن ويشفق على الخلق برقته وبصفائه . تتجلى فيه صور الحقائق والعلوم على ما هى عليه . ويتباعد الكدر والدرن والوسخ بحسب ما فيه من الصفاء . وبصلابته يشهد فى أمر الله تعالى ، ويتصلب

في ذات الله تعالى ، ويغلظ على أعداء الله تعالى . ويقوم بالحق لله تعالى . وقد جعل الله تعالى القلوب كالآنية ، كإقال بعض السلف : القلوب آنية الله في أرضه فأحبها إليه أرقها وأصلبها وأصفاها . والمصباح هو نور الإيمان في قلبه . والشجرة المباركة هي شجرة الوحي المتضمنة للهدى ودين الحق . وهي مادة المصباح التي يتقد منها . والنور على النور ، نور الفطرة الصحيحة ، والإدراك الصحيح ، ونور الوحي والكتاب . فينضاف أحد النورين إلى الآخر ، فيزداد العبد نوراً على نور . ولهذا يكاد ينطق بالحق والحكمة ، قبل أن يسمع ما فيه بالأثر . ثم يبلغه الأثر بمثل ما وقع في قلبه ونطق به . فيتفق عنده شاهد العقل والشرع والفطرة والوحي . فيريه عقله وفطرته وذوقه الذي جاء به الرسول ﷺ هو الحق لا يتعارض عنده العقل والنقل البتة . بل يتصادقان ويتوافقان . فهذا علامة النور على النور . انتهى . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٦] (فِي بُيُوتٍ أذنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ)

[٣٧] (رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ)

[٣٨] (لِيَجْزِيَهمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ، وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ)

« فِي بُيُوتٍ أذنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ » أى أمر أن تعظم عن اللغو ، أو ترفع بالبناء قدرًا . ويتلى فيها اسمه ، ولا يعبد فيها غيره ، لأنها شيدت على اسمه جل شأنه . والظرف صفة (لمشكاة) أو (لمصباح) أو (لزجاجة) أو متعلق بـ (توقد) أو بمحذوف . أى سبحوه في بيوت . أو بـ (يسبح) . ولفظ (فيها) تكرار للتوكيد .

قال أبو السعود : لما ذكر شأن القرآن الكريم في بيانه للشرائع والأحكام ، ومبادئها وغاياتها المترتبة عليها من الثواب والعقاب ، وأشير إلى كونه في غاية ما يكون من التوضيح ، حيث مثل بنور المشكاة - عقب ذلك بذكر الفريقين وتصوير بعض أعمالهم المعربة عن كيفية حالهم في الاعتداء وعدمه ، والمراد بالبيوت ، المساجد كلها « يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ » يعني قبل طلوع الشمس « وَالْآصَالِ » جمع أصيل وهو العشي قبل غروب الشمس « رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ » أي بالتسبيح والتحميد « وَإِقَامِ الصَّلَاةِ » أي إقامتها لمواقفها من غير تأخير « وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ » أي المال الذي يتركي مؤتميه من دنس الشح ورذيلة البخل ، وتطهر نفسه ويصفو سره « يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ » أي تضطرب وتتغير من الهول والفرع . كما في قوله تعالى ^(١) « وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ » « لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَبِزَيْدِهِمْ مِنْ فَضْلِهِ ، وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ » اللام متعلقة بـ (يسبح) أو (لا تلهيهم) أو بحذوف يدل عليه السوق . أي يفعلون ما يفعلون مما ذكر ، ليجزيهم . وفي آخر الآية تقرير للزيادة وتنبيه على كمال القدرة ، ونفاذ المشيئة ، وسعة الإحسان ، لأن (بغير حساب) كناية عن السعة . والمراد أنه لا يدخل تحت حساب الخلق وعدمه .

تنبيه .

قال السيوطي في (الإكمال) : في هذه الآية الأمر بتعظيم المساجد وتنزيهاها عن اللغو والقاذورات . وفيها استحباب ذكر الله والصلاة في المساجد . وفي قوله (رِجَالٌ) إشارة إلى أن الأفضل للنساء الصلاة في قمر بيوتهن . كما صرح به الحديث ، إلا في نحو العيدين لحديث ^(٢) : ليشهدن الخير ودعوة المسلمين ، وقواه (لَا تُلْهِيهِمْ) الآية ، فيه أن التجارة

(١) [٣٣ / الأحزاب / ١٠] . (٢) أخرجه البخاري في : ٦ - كتاب الحيض ،

٢٣ - باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصل ، حديث ٢٢٣ ، عن أم عطية .

لا تنافي الصلاة. لأن مقصود الآية أنهم يتعاطونها ، ومع ذلك لا تلهيهم عن الصلاة وحضور الجماعة. أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر أنه كان في السوق، فأقيمت الصلاة، فأغلقوا حوائطهم ودخلوا المسجد . فقال ابن عمر : فيكم نزلت (رِجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمُ) الآية . وأخرج عن الضحاك والحسن وسالم وعطاء ومطرف مثل ذلك. انتهى . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٩] (وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَاهُ حِسَابَهُ، وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ)

«وَالَّذِينَ كَفَرُوا» عطف على ما ينساق إليه ما قبله . كأنه قيل : الذين آمنوا أفعالهم حالاً وما لاً كما وصف ، والذين كفروا «أَعْمَالُهُمْ» أى التى يحسبونها تنفعهم وتأخذ بيدهم من العذاب «كَسَرَابٍ» وهو ما يرى في القلاة من ضوء الشمس وقت الظهيرة، يسرب على وجه الأرض كأنه ماء يجري «بِقِيَعَةٍ» بمعنى القاع ، وهو المنبسط من الأرض . أو جمع قاع (كجيرة) فى (جار) «يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا» أى لا محققاً ولا متوهماً. كما كان يراه من قبل، فضلاً عن وجدانه ماء، وبه تم بيان أحوال الكفرة بطريق التمثيل . وقوله تعالى «وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ» أى وجد عقاب الله جزاءه عند السراب، أو العمل. وفى التعبير بذلك زيادة تهويل. وقيل: المعنى وجده محاسباً إياه . فالعندية بمعنى الحساب، على طريق الكناية ، لذكر التوفية بعده . قيل : هذه الجملة معطوفة على (لَمْ يَجِدْهُ) ولا حاجة إلى عطفه على ما يفيد من نحو (لم يجد ما عمله نافعاً) .

قال الشهاب: ويحتمل أن يكون بياناً لحال المشبه به، الكافر. فيعطف بحسب المعنى على التمثيل بتمامه . ولو قيل على الأول إنه من تقمة وصف السراب . والمعنى : وجد مقدوره تعالى من الهلاك بالظلم عند السراب ، فوفاه ما كتب له، من لا يؤخر الحساب. كان الكلام

متناسباً . واختار الثاني أبو السعود حيث قال : هو بيان لبقية أحوالهم العارضة لهم بعد ذلك بطريق التكملة، لئلا يتوهم أن قصارى أمرهم هو الخيبة والقنوط فقط، كما هو شأن الظلمة . ويظهر أنه يعترهم بعد ذلك من سوء الحال ما لا قدر عنده للخبية أصلاً. فليست الجملة معطوفة على (لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً) بل على ما يفهم منه بطريق التمثيل ، من عدم وجدان الكفرة من أعمالهم المذكورة عيناً ولا أثراً. كما في قوله تعالى (وَقَدْ مَنَّا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً) فإن قيل : لم خص (الظلمة) بالذكر، مع أنه يترأى لكل أحد كذلك ؟ فكان الظاهر (الرأى) بدله. وأجيب بأنه إنما قيده به ولم يطلقه لقوله (وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ) الخ، لأنه من تمة أحوال المشبه به . وهو أبلغ . لأن خيبة الكافر أدخل وأغرق . ونحوه (١) مثلُ ما يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) الخ ، فإن الكافرين هم الذين يذهب حرهم بالكلية . يعنى أنه شبه أعمال الكفار التي يظنونها نافعة ، وما لها الخيبة ، برؤية الكافر الشديد العطش في المحشر ، سراباً يحسبه سراباً ، فينتظم عطف (وجد الله) أحسن انتظام كما نوره . كذا في (الكشف) الثالثة - قال الشهاب : وهذا تشبيه بليغ وقع مثله في قول مالك بن نيرة :

لَعَمْرِي إِنِّي وَابْنُ جَارُودٍ كَالَّذِي أَرَأَقَ شُعَيْبَ الْمَاءِ وَالْأَلُ يَبْرُقُ
فَلَمَّا أَنَاهُ ، خَيْبَ اللَّهُ سَعِيَهُ فَأَمْسَى يَغُضُّ الطَّرْفَ عِيَانُ يَشْهَقُ
ثم أشار تعالى إلى تمثيلهم بنوع آخر ، بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٠] (أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ، ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَذِّرَاهَا ، وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ)

(١) [٣ / آل عمران / ١١٧] .

« أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ » أى عميق كثير الماء « يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ »
 أى متراكم بعضه على بعض « مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ » أى متكاثفة متراكمة .
 وهذا بيان لسكّال شدة الظلمات « إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ » أى وجعلها برأى منه ، قريبة من عينه
 لينظر إليها « لَمْ يَسْكَدْ بِرَأَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ » أى : ومن لم
 يشأ الله أن يهديه لنوره الذى هو القرآن ، فاله هداية ما . وهذا فى مقابلة قوله تعالى فى مثل
 المؤمنين (يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ) والجملة تقرير للتمثيل قبل ، وتحقيق أن ذلك لعدم
 هدايته تعالى إياهم ، إذ لم يجاهدوا لنيل ذلك ، قال تعالى (١) « وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ
 سُبُلَنَا » .

لطيفة :

قال ابن كثير : هذان المثلان ضربهما الله تعالى لنوعى الكفار . كما ضرب للمنافقين
 فى أول البقرة مثلين : نارياً ومائياً . وكما ضرب لما يقرّ فى القلوب من الهدى والعلم ، فى سورة
 الرعد ، مثلين مائياً ونارياً .

ثم قال : أما الأول فهو للكفار الدعاة إلى كفرهم أصحاب الجهل المركب الذين يحسبون
 أنهم على شىء . فمثلهم كالسرّاب . والثانى لأصحاب الجهل البسيط وهم المقلدون لأئمة الكفر
 الصم البكم ، الذين لا يعقلون . فلا يعرف أحدهم حال من يقوده ولا يدري أين يذهب . بل
 كما يقال فى المثل للجاهل (أين تذهب ؟ قال : معهم . قيل : فإلى أين يذهبون ؟ قال :
 لا أدري) انتهى .

وما ذكره مما يحتمله اللفظ الكريم ، وليس بمتممين . ومستنده فى ذلك ما ذكره شيخه
 الإمام ابن القيم ، عليهما الرحمة والرضوان ، فى (الجيوش الإسلامية) ولا بأس بإيرادها لما
 اشتملت عليه من بدائع الفوائد . قال : انظر كيف انتظمت هذه الآيات طرائق بنى آدم أتم

انتظام ، واشتملت عليه أكل اشتمال . فإن الناس قسمان : أهل الهدى والبصائر الذين عرفوا أن الحق فيما جاء به الرسول ﷺ عن الله سبحانه وتعالى ، وأن كل ما عارضه فشبهات يشتهبه على من قل نصيبه من العقل والسمع أمرها ، فيظنها شيئاً له حاصل فينتفع به . وهي كسراب بقيمة الخ ، وهؤلاء هم أهل الهدى ودين الحق ، أصحاب العلم النافع والعمل الصالح ، الذين صدقوا الرسول ﷺ في أخباره ، ولم يعارضوها بالشبهات . وأطاعوه في أوامره ولم يضيعوها بالشبهوات . فلام في علمهم من أهل الخوض الخرافيين ^(١) (الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرَةٍ سَاهُونَ) ولا هم في علمهم من المستمتمين بخلافهم ، الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك هم الخاسرون . أضاء لهم نور الوحي المبين ، فرأوا في نوره أهل الظلمات في آرائهم يعمهون . وفي ضلالهم يتموكون . وفي ربهم يترددون . مقترين بظاهر السراب ، محملين مجذبين مما بعث الله تعالى به رسوله ﷺ من الحكمة وفصل الخطاب ^(٢) (إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ) أوجبه لهم اتباع الهوى ، وهم لأجله يجادلون في آيات الله بغير سلطان .

القسم الثاني - أهل الجهل والظلم الذين جمعوا بين الجهل بما جاء به والظلم باتباع أهوائهم . الذين قال الله ^(٣) تعالى فيهم (إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ ، وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى) وهؤلاء قسمان : أحدهما ، الذين يحسبون أنهم على علم وهدى ، وهم أهل الجهل والضلال . فهؤلاء أهل الجهل المركب ، الذين يجهلون الحق ويعادونه ، ويعادون أهله ، وينصرون الباطل ويوالون أهله . وهم يحسبون أنهم على شيء ألا إنهم هم الكاذبون . فهم لاعتقادهم الشيء على خلاف ما هو عليه ، بمنزلة رائي السراب الذي يحسبه الظمان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً . وهكذا هؤلاء . أعمالهم وعلومهم بمنزلة السراب الذي يخون صاحبه أحوج ما هو إليه . ولم يقتصر على مجرد الخيبة والحزن ، كما هو حال مَنْ أَمَّ السراب فلم يجده ماء . بل انضاف إلى ذلك أنه وجد عنده أحكم الحاكمين وأعدل العادلين . سبحانه وتعالى . فحسب له ما عنده من العلم والعمل ، فوفاه بإياه بمثاقيل الذر . وقدم إلى ما عمل من عمل يرجو نفعه

(١) [٥١ / الذاريات / ١١] . (٢) [٤٠ / غافر / ٥٦] . (٣) [٥٣ / النجم / ٢٣] .

فجعله هباءً منثوراً . إذ لم يكن خالصاً لوجهه ، ولا على سنة رسوله ﷺ . وصارت تلك الشبهات الباطلة التي كان يظنها علوماً نافعة ، كذلك هباءً منثوراً . فصارت أعماله وعلومه حشرات عليه . و (السراب) ما يرى في الفلاة المنبسطة من ضوء الشمس وقت الظهيرة يسرب على وجه الأرض كأنه ماء يجري و (القيقعة) و (القاع) هو المنبسط من الأرض الذي لا جبل فيه ولا فيه واد . فشبه علوم من لم يأخذ علومه من الوحي وأعماله ، بسراب يراه المسافر في شدة الحر ، فيؤتمه ، فيخيب ظنه ويجده ناراً تلظى . فهكذا علوم أهل الباطل وأعمالهم إذا حشر الناس واشتد بهم العطش ، بدت لهم كالسراب . فيحسبون أنه ماء . فإذا أتوه وجدوا الله عنده ، فأخذتهم زبانية العذاب ، فَعَتَلُوهم إلى نار الجحيم فَسَقُوا ماء حِمياً ، فقطع أمعائهم . وذلك الماء الذي سقوه هو تلك العلوم التي لا تنفع ، والأعمال التي كانت لغير الله تعالى صيرها الله تعالى حِمياً سقاهاهم إياه . كما أن طعامهم من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع وهو تلك العلوم والأعمال الباطلة التي كانت في الدنيا كذلك لا تسمن ولا تغني من جوع وهؤلاء هم الذين قال الله ^(١) فيهم (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا * الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحَصِّنُونَ صُنْعًا) وهم الذين عني بقوله ^(٢) (وَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ إِذْ أَخْرَجَهُمْ مِنْ ظُلُمَاتٍ إِلَى نُورٍ) وهم الذين عني بقوله ^(٣) (كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ، وَمَا هُمْ بِبَخَارٍ جِينَ مِنَ النَّارِ) .

والقسم الثاني من هذا الصنف ، أصحاب الظلمات . وهم المنغمسون في الجهل . بحيث قد أحاط بهم من كل وجه ، فهم بمنزلة الأنعام بل هم أضل سبيلاً . فهؤلاء أعمالهم التي عملوها على غير بصيرة ، بل بمجرد التقليد واتباع الآباء من غير نور من الله تعالى . (كظلمات) جمع ظلمة وهي ظلمة الجهل وظلمة الكفر وظلمة الظلم واتباع الهوى وظلمة الشك والريب وظلمة الإعراض عن الحق الذي بعث الله تعالى به رسوله صلوات الله وسلامه عليهم . والنور الذي أزله معهم ليخرجوا به الناس من الظلمات إلى النور . فإن المعرض عما بعث الله به تعالى محمد ﷺ

(١) [١٨/الكهف/١٠٣ و ١٠٤] . (٢) [٢٥/الفرقان/٣٣] . (٣) [٢/البقرة/١٦٧] .

من الهدى ودين الحق ، يتقلب في خمس ظلمات : قوله : ظلمة . وعمله ظلمة . ومدخله ظلمة . ومخرجه ظلمة ومصيره إلى ظلمة . وقلبه مظلم ووجهه مظلم وكلامه مظلم . وحاله مظلم . وإذا قابلت بصيرته الخفاشية ما بعث الله به محمداً ﷺ من النور ، جدّ في الحرب منه ، وكاد نوره يخطف بصره ، فهرب إلى ظلمات الآراء التي هي به أنسب وأولى كما قيل :

خفافيش أعشاها النهارُ بَصَوْنِهِ ووافقها قُطْعٌ من الليل مُظْلِمٍ

وقوله تعالى (فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ) اللجّي العميق . منسوب إلى لجة البحر وهو معظمه .
وقوله تعالى (يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ) تصوير لحال المعرض عن وحيه . فشبه تلاطم أمواج الشبه والباطل في صدره ، بتلاطم أمواج ذلك البحر ، وأنها أمواج بعضها فوق بعض . والضمير الأول في قوله (يَغْشَاهُ) راجع إلى البحر ، والضمير الثاني في قوله (مِّنْ فَوْقِهِ) عائد إلى الموج . ثم إن تلك الأمواج مغطاة بسحاب . فهنا ظلمات : ظلمة البحر اللجّي ، وظلمة الموج الذي فوقه ، وظلمة السحاب الذي فوق ذلك كله (إِذَا أُخْرِجَ) مَنْ فِي هَذَا الْبَحْرِ (يَدُهُ لَمْ يَكْدِرْهَا) واختلف في معنى ذلك . فقال كثير من النحاة : هو نفى لمقاربة رؤيتها . وهو أبلغ من نفيه الرؤية . وإنه قد ينفي وقوع الشيء ولا تنفي مقاربته . فكأنه قال لم يقارب رؤيتها بوجه .

قال هؤلاء : (كاد) من أفعال المقاربة . لها حكم سائر الأفعال في النفي والإثبات . فإذا قيل : كاد يفعل ، فهو إثبات مقاربة الفعل . وإذا قيل : لم يكد يفعل ، فهو نفى لمقاربة الفعل وقالت طائفة أخرى : بل هذا دالّ على أنه إنما يراها بعد جهد شديد . وفي ذلك إثبات رؤيتها بعد أعظم العسر ، لأجل تلك الظلمات : قالوا : لأن (كاد) لها شأن ليس لغيرها من الأفعال . فإنها إذا أثبتت نفت . وإذا نفت أثبتت . فإذا قلت (ما كدت أصل إليك) فمعناه : وصلت إليك بعد الجهد والشدة . فهذا إثبات للوصول . وإذا قلت (كاد زيد يقوم) فهي نفى لقيامه . كما قال تعالى ^(١) (وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا)

(١) [٧٢ / الجن / ١٩] .

ومنه قوله تعالى ^(١) (وَإِنْ يَسْكَدُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنُزِقَنَّكَ بِأَبْصَارِهِمْ) وأنشد بعضهم في ذلك لغزاً :

أنحوى هذا العصر ! ما هي لفظة جرت في لساني جرمهم ونمود؟
إذا استعملت في صورة النفي أثبتت وإن أثبتت قامت مقام جُحود
وقالت فرقة ثالثة، منهم أبو عبد الله بن مالك وغيره : إن استعمالها مثبتة ، يقتضى نفي خبرها .
كقولك كاد زيد يقوم واستعمالها منفية يقتضى نفيه بطريق الأولى ، فهي عنده تنفي الخبر .
سواء كانت منفية أو مثبتة . (فلم يكذب زيد يقوم) أبلغ عنده في النفي من (لم يقيم) واحتج
بأنها إذا نفيت - وهي من أفعال المقاربة - فقد نفيت مقاربة الفعل . وهو أبلغ من نفيه .
وإذا استعملت مثبتة فهي تقتضى مقاربة اسمها الخبرها . وذلك يدل على عدم وقوعه . واعتذر
عن مثل قوله تعالى ^(٢) (فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ) وعن مثل قوله (وصلت إليك
وما كدت أصل) و (سلمت وما كدت أسلم) بأن هذا وارد على كلامين متباينين . أى :
فعلت كذا بعد أن لم أكن مقارباً له ، فالأول يقتضى وجود العمل ، والثاني يقتضى أنه لم
يكن مقارباً له ، بل كان آيساً منه . فهما كلامان مقصود بهما أمران متباينان .

وذهبت فرقة رابعة إلى الفرق بين ماضيها ومستقبلها . فإذا كانت في الإثبات فهي لمقاربة
الفعل . سواء كانت بصيغة الماضي أو المستقبل . وإن كانت في طرف النفي ، فإن كانت بصيغة
المستقبل ، كانت لنفي الفعل ومقاربتة . نحو قوله (لَمْ يَكْذِبْ رَاهَا) وإن كانت بصيغة الماضي
فهي تقتضى الإثبات نحو قوله (فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ) فهذه أربعة طرق للنحاة
في هذه اللفظة .

والصحيح أنها فعل يقتضى المقاربة . ولها حكم سائر الأفعال . ونفي الخبر لم يستفد من
لفظها ووضعها . فإنها لم توضع لنفيه . وإنما استفيد من لوازم معناها . فإنها إذا اقتضت

(١) [٦٨ / القلم / ٥١] . (٢) [٢ / البقرة / ٧١] .

مقاربة الفعل ، لم يكن واقعاً ، فيكون منفياً باللزم . وأما إذا استعملت منفية ، فإن كانت في كلام واحد ، فهي لنفي المقاربة . كما إذا قلت (لا يكاد البطل يفلح) و (لا يكاد البخيل يسود) و (لا يكاد الجبان يفرح) ونحو ذلك . وإن كانت في كلامين ، اقتضت وقوع الفعل ، بعد أن لم يكن مقارباً . كما قال ابن مالك : فهذا التحقيق في أمرها .

والمقصود إن قوله (لَمْ يَكْدُ يَرَاهَا) إما أن يدل على أنه لا يقارب رؤيتها لشدة الظلمة ، وهو الأظهر . فإذا كان لا يقارب رؤيتها ، فكيف يراها ؟ قال ذو الرمة :
إذا غَيَّرَ النَّائِيُ الْحَبِينُ لَمْ يَكْدُ رَسِيسُ الْهُوَى فِي حُبِّ مَيَّةٍ يَبْرَحُ

أي لم يقارب البراح . وهو الزوال ، فكيف يزول ؟ فشبهه سبحانه أعمالهم أولاً ، في فوات نعمها وحصول ضررها عليهم ، بسراب خداع يخدع رأييه من بعيد . فإذا جاءه وجد عنده عكس ما أمله ورجاه . وشبهها ثانياً في ظلمتها وسوادها ، لكونها باطلة خالية عن نور الإيمان ، بظلمات متراكمة في لجج البحر المتلاطم الأمواج : الذي قد غشيه السحاب من فوقه . فياله تشبيهاً ما أبدعه ! وأشد مطابقتها بحال أهل البدع والضلال ! وحال من عبد الله سبحانه وتعالى على خلاف ما بعث به رسول الله ﷺ وأنزل به كتابه ! وهذا التشبيه هو تشبيه لأعمالهم الباطلة بالمطابقة والتصريح ، ولعلومهم وعقائدهم الفاسدة باللزم . وكل واحد من السراب والظلمات ، مثل لمجموع علومهم وأعمالهم . فهي سراب لا حاصل لها ، وظلمات لا نور فيها . وهذا عكس مثل أعمال المؤمن وعلومه ، التي تلقاها من مشكاة النبوة . فإنها مثل الغيث الذي به حياة البلاد والبعاد . ومثل النور الذي به انتفاع أهل الدنيا والآخرة . ولهذا يذكّر سبحانه هذين المثليين في القرآن في غير موضع ، لأوليائه وأعدائه . انتهى كلام ابن القيم رحمه الله تعالى .

ثم أشار تعالى إلى تعديل الدلائل على ربو بيته ووحدانيته في ألوهيته ، وظهور أمره وجلالته ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤١] (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَافَّاتٍ ،

كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ)

« أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى ينزهه ويقدسه وحده ، أهلهما « وَالطَّيْرِ صَافَّاتٍ » أى يصففن أجنحتهن فى الهواء « كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ » أى كل واحد مما ذكر ، قد هدى وأرشد إلى طريقته ومسلكه ، فى عبادة الله عز وجل . فالضمير فى (علم) لكل . أو للفظ الجلالة ، كالضمير فى صلاته وتسبيحه .

قال الزمخشري : ولا يبعد أن يلهم الله الطير دعاءه وتسبيحه ، كما ألهمها سائر العلوم الدقيقة التى لا يكاد العقلاء يهتدون إليها .

وتقدم فى سورة الإسراء كلام فى تسبيح الجمادات ، فارجع إليه « وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ » .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٢] (وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ)

« وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ » أى هو الإله الحاكم المتصرف فيهما ، الذى لا تنبغى العبادة فيهما إلا له ، وإليه يوم القيامة ، مصير الخلائق ، فيحكم بينهم ، ويجزى الذين أساءوا بما عملوا .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٣] (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا فَتَرَى

الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ

فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَمَّنْ يَشَاءُ يَكَادُ سُنْبُرُوه يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ)

« أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقِ سَحَابًا » أى يسوقها برفق . ومنه البضاعة المزجاة ، يزجها كل أحد . أى يدفعها لرغبته عنها ، أو لقدرته على سوقها وإيصالها « ثُمَّ يُؤَلَّفُ يَدْنَهُ » بضم بعضه إلى بعض . فيجعل القطع المتفرقة قطعة واحدة « ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا » أى متراكماً بعضه فوق بعض « فَتَرَى الْوَدْقَ » أى المطر « يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ » وهى فرجه ومخارج القطر منه « وَ يُنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَمَّنْ يَشَاءُ » قال ابن كثير : يحتمل المعنى : فيصيب بما ينزل من السماء من نوعى المطر والبرد رحمة بهم ويصرفه عن آخرين حكمة وابتلاء . ويحتمل المعنى : فيصيب بالبرد من يشاء نعمة لما فيه من نثر الثمار وإتلاف الزروع . ويصرفه عن من يشاء رحمة بهم . انتهى .
وخلاصته أن الضمير إما للأقرب ، على الثانى ، أوله ولما قبله ، على الأول .

لطيفة :

قد ذكرت (من) الجارة فى الآية ثلاث مرات . فالأولى ابتدائية اتفاقاً . والثانية زائدة أو تبعية أو ابتدائية ، على جمل مدخولها بدلاً مما قبله بإعادة الجار . والثالثة فيها هذه الأقوال . وتزيد برابع ، وهو أنها لبيان الجنس . والتقدير : ينزل من السماء بعض جبال ، التى هى البرد .

« يَكَادُ سَنًا بَرَقَهُ » أى لمعانه « يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ » أى يخطفها لشدة وقوته .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٤٤] (يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ . إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ)

« يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » أى يأتى بكل منهما بدل الآخر خلفاً له . أو يأخذ من طول أحدهما فيجعله فى الآخر رحمة بالعباد ، لانتظام معاشهم « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ » .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٥] وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ ، يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ، إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)

[٤٦] لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)
« وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ » أى كل حيوان يدب على الأرض من ماء ، وهو جزء مادته . أو ماء مخصوص هو النطفة ، فيكون تنزيلا للغالب منزلة الكل لأن من الحيوانات ما لا يتولد من نطفة . وقيل : (مِنْ مَّاءٍ) متعلق بـ (دابة) وليست صلة (لخلق) « فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ » كالحياة . وتسمية حركتها مشيا ، مع كونها زحفاً ، بطريق الاستعارة أو المشاكلة « وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ ، يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ » أى مما ذكر وغيره ، على من يشاء من الصور والأعضاء والهيئات والحركات « إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » * لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ ، وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » وهو صراط تلك الآيات ، صراط الحق والهدى والنور . وهم المؤمنون الصادقون الذين استجابوا لله والرسول ، وإذا دعوا إلى حكمهما استكانوا .

ثم أشار إلى ما كان يقع من المنافقين من أثر النفاق ، تحذيراً من صنيعهم ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٧] (وَيَسْأَلُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ ، وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ)

[٤٨] (وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُّعْرِضُونَ)

[٤٩] (وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ)

[٥٠] (أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَخِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

وَرَسُولُهُ ، بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)

« وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَقُولُوا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ »
 أى دعوى الإيمان « وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ » أى فى قلوبهم . ثم برهن عليه بقوله
 « وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ » أى كتابه « وَرَسُولِهِ » أى سنته وحكمه « لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ
 إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ » أى عن المجئ إليه « وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ » أى الحكومة
 لهم ، لا عليهم « يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ » أى مسرعين طائعين . وقوله تعالى « أَفِي قُلُوبِهِمْ
 مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَخِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ » أى فى الحكم
 فيظلموا فيه . قال أبو السعود : إنكار واستعجاب لإعراضهم المذكور . وبيان لنشئه
 بعد استقصاء عدة من القبايح المحققة فيهم ، والمتوقعة منهم . وترديد المنشئية بينها . فدار
 الاستفهام ليس نفس ما وليته الممزة و (أم) من الأمور الثلاثة ، بل هو منشئيتها له . كأنه
 قيل : أذلك ، أى إعراضهم المذكور ، لأنهم مرضى القلوب لكفرهم ونفاقهم ، أم لأنهم
 ارتابوا فى أمر نبوته عليه السلام ، مع ظهور حقيقتها ؟ أم لأنهم يخافون الخيف ممن يستحيل
 عليه ذلك ؟ إشارة إلى استجماعهم تلك الأوصاف الذميمة ، التى كل واحد منها كفر ونفاق .
 ثم بين اتصافهم مع ذلك بالوصف الأسوأ وهو الظلم ، بقوله تعالى « بَلْ أُولَئِكَ
 هُمُ الظَّالِمُونَ » أى الذين رسخ فيهم خلق الظلم لأنفسهم ولغيرهم . فلا يضرب انتقالاً .
 والمعنى : دع هذا كله ، فإنهم هم الكاملون فى الظلم ، الجامعون لتلك الأوصاف .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥١] (إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ

أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)

[٥٢] (وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ)

« إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ » .

قال السيوطي في (الإكليل) : فيها وجوب الحضور على من دعى لحكم الشرع ، وتحريم الامتناع ، واستحباب أن يقول : سمعنا وأطعنا . انتهى .

ثم أشير إلى حكاية شيء من أحوال أولئك المنافقين الممتنعين عن قبول حكمه ، وذلك إقسامهم الكاذب ، ليستدل به على إيمانهم الباطن ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٣] (وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ، قُلْ لَا تَقْسِمُوا

طَاعَةً مَعْرُوفَةً ، إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)

« وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ » أى بالخروج من ديارهم وأموالهم وأهلهم « لَيَخْرُجُنَّ » أى مجاهدين . و (جهد) منصوب على الحالية . أو هو مصدر (لأقسموا) من معناه . وهو مستعار من (جهد نفسه) إذا بلغ وسمها . أى أكدوا الأيمان وشدوها « قُلْ لَا تَقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً » أى لا تقسموا على ذلك وتشددوا لترضونا . فإن الأمر المطلوب منكم طاعة معروفة ، لا تنكرها النفس . إذ لا حرج فيها . فاطيعوا بالمعروف من غير حلف ، كما يطيع المؤمنون . وقيل : معناه طاعتكم معروفة . أى أنها قول بلا عمل .

إذ عرف كذبكم في إيمانكم . كما قال تعالى ^(١) (يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ) الآية وقال تعالى ^(٢) (اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً) الآية فهم من سجيبتهم الكذب حتى فيما يختارونه ، كما قال تعالى ^(٣) (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُؤْتِنَّ الْأَذْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصُرُونَ) وقوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ » أى من الأعمال الظاهرة والباطنة ، التى منها الإيمان الكاذبة ، وما تضرعونه من النفاق ومخادعة المؤمنين ، التى لا تخفى على من يعلم السر وأخفى .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٤] (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ، وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ، وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا

الْبَلَاغُ الْمُبِينُ)

« قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ، فَإِنْ تَوَلَّوْا » أى تولوا عن الإطاعة « فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ » أى كلفه من أداء الرسالة . فإذا أدى فقد خرج من عهدة تكليفه . « وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ » أى ما أمرتم به من الطاعة والتلقى بالقبول والإذعان والقيام بمقتضاه « وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا » أى لأنه يدعوكم إلى الصراط المستقيم . فإن أطعتموه فقد أحرزتم نصيبكم من الخروج عن الضلالة إلى الهدى . وإن لم تفعلوا وتوليتهم فقد عرّضتم نفوسكم لسخط الله وعذابه « وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ » أى التبليغ البين بنفسه ، أو الموضح لما أمرتم به .

(١) [٩ / التوبة / ٩٦] . (٢) [٥٨ / المجادلة / ١٦] . (٣) [٥٩ / الحشر / ١١ و١٢] .

ولما تضمن قوله تعالى (تَهْتَدُوا) إشارة إلى وعد كريم ومستقبل نعيم، استأنف التصريح به تقريراً له ، بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٥] (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ، يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ، وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)

« وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ » أى يورثهم الأرض ويجعلهم فيها خلفاء متصرفين فيها تصرف الملوك فى ممالكهم . أو خلفاء من الذين لم يكونوا على حالهم من الإيمان والأعمال الصالحة « كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » أى من الأمم المؤمنة برسلها . التى أهلك الله عدوَّها ، وأورثها أرضها وديارها . كما فعل بنى إسرائيل حين أورثهم فلسطين ، بعد إهلاك الجبارة « وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ » أى فليجعلن دينهم ثابتاً مقررأ ، مرفوع اللواء ، ظاهراً على غيره ، قاهراً لمن ناواه .

قال أبو السعود : وفى إضافة (الدين) إليهم . وهو دين الإسلام ، ثم وصفه بارتضاءه لهم ، تأليف لقلوبهم ومزيد ترغيب فيه ، وفضل تثبيت عليه « وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ » أى بعد هذا الوعد الكريم الموجب لتحصيل ما تضمنه من السعادتين « فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » أى الكاملون فى فسقهم . حيث كفروا تلك النعمة العظيمة . وجسروا على غمطها .

تنبيه :

في هذه الآية من الدلالة على صحة النبوة للإخبار بالغيب على ما هو عليه قبل وقوعه -
مالا يخفى . فقد أنجز الله وعده ، وأظهرهم على جزيرة العرب ، وافتتحوا بمد بلاد المشرق
والغرب . ومزقوا ملك الأكاسرة ، وملكوا خزائنهم واستولوا على الدنيا ، وصاروا إلى حال
يخافهم كل من عداهم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٦] (وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)
[٥٧] (لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ ، وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ، وَلَبِئْسَ
الْمَصِيرُ)

« وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » معطوف على (أطيعوا الله) وما اعترض بينهما
كان تأكيداً ، أو على مقدر يستدعيه السوق . أى : فآمنوا واعملوا صالحاً وأقيموا . أو
فلا تكفروا وأقيموا . إلخ . ثم كرر طاعة الرسول ، تأكيداً لوجوبها ، بقوله « وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » * لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ أى معجزين
لله تعالى ، بل مدركون « وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ » .

ثم أشير إلى تنمة الأحكام السابقة ، إثر تهديد ما يجب امتثاله من الأحكام ، ومن الترغيب
والترهيب ، بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٨] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ
لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ

تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ، لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ، طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَأْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » أى من العبيد والجواري « وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ » أى هى ثلاث عورات لكم . إشارة إلى علة وجوب الاستئذان بأنهى أوقات يحتل فيها التستر عادة ، ويكون النوم فيها مع الأهل غالباً . فالحجوم على أهل البيت فى هذه الأحوال ، مما تأباه النفوس وتكرهه أشد الإباء والكرهه « لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ، طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ » أى ليس عليكم جناح فى ترك نهيبهم عن الدخول بلا إذن . ولا عليهم جناح من الدخول بدونه ، بعد هذه الأوقات ، وإن احتل فيها الإخلال بالتستر لندرتة . وذلك لأنهم طوافون عليكم ، فيعسر عليهم الاستئذان فى كل مرة « بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ » أى بعضكم طائف على بعض طوافاً كثيراً . أو بعضكم يطوف على بعض .

قال الزمخشري : يعنى أن بكم وبهم حاجة إلى المخالطة والمداخلة ، يطوفون عليكم للخدمة ويطوفون عليهم للاستخدام . فلو جزم الأمر بالاستئذان فى كل وقت لأدى إلى الحرج . « كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ » يشرع ما فيه الحكمة وصلاح الحال وانتظام الشأن .

تنبيه :

فى الآية إقرارٌ ماجرت به العادة من أن النوم وقته بعد العشاء وقبل الفجر ووقت الظهيرة . وقد يستدل بها على أن كشف العورة فى الخلوة جائز . كذا فى (الإكليل) .

وقال الرازى : الآية دالة على أن الواجب اعتبار العلل في الأحكام إذا أمكن . لأنه تعالى نبه على العلة في هذه الأوقات الثلاثة من وجهين : أحدهما بقوله تعالى (ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ) والثانى بالتنبية على الفرق بين هذه الأوقات الثلاثة ، وبين ماعداها ، بأنه ليس ذاك إلا لعلمة التكشف في هذه الأوقات الثلاثة ، وأنه لا يؤمن وقوع التكشف فيها وليس كذلك ماعدا هذه الأوقات .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٩] (وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)

« وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ » أى الذين رخص لهم في ترك الاستئذان في غير الأوقات المذكورة « مِنْكُمْ » أى من الأحرار ، دون المماليك ، فإنهم باقون على الرخصة « الْحُلُمَ » أى حد البلوغ بالاحتلام ، أو بالسنّ الذى هو مظنة الاحتلام « فَلْيَسْتَأْذِنُوا » أى فى سائر الأوقات أيضاً « كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » أى الذين بلغوا الحلم من قبلهم ، وهم الرجال أو الذين ذكروا من قبلهم فى قوله ^(١) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا) .

والمعنى أن الأطفال مأذون لهم فى الدخول بغير إذن ، إلا فى العورات الثلاث . فإذا اعتاد الأطفال ذلك ، ثم خرجوا عن حد الطفولة ، بأن يحتلموا أو يبلغوا السنّ التى يحكم فيها عليهم بالبلوغ ، وجب أن يفطموا عن تلك العادة ، ويحملوا على أن يستأذنوا فى جميع الأوقات ، كما يستأذن الرجال الكبار الذين لم يعتادوا الدخول عليكم إلا بإذن .

وهذا مما الناس منه فى غفلة . وهو عندهم كالشريمة المنسوخة . وعن ابن عباس : آية لا يؤمن بها أكثر الناس : آية الإذن . وإنى لأمر جارتى أن تستأذن على .

(١) [٢٤ / النور / ٢٧] .

وسأله عطاء : أستاذنُ على أختي ؟ قال : نعم ، وإن كانت في حجرِكَ تمونها . وتلا هذه الآية .

وعنه : ثلاث آيات ججدهن الناس : الإذن كله . وقوله ^(١) (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) فقال ناس : أعظمكم بيتاً . وقوله ^(٢) (وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ) . كذا في (الكشاف) .

تنبيه :

قال في (الإكليل) : في الآية أن التكليف إنما يكون بالبلوغ . وأن البلوغ يكون بالاحتلام . وأن الأولاد البالغين لا يدخلون على والديهم إلا بالاستئذان ، كالأجانب . انتهى . وقال التقي السبكي في (إبراز الحكم ، في شرح حديث رفع القلم) : أجمع العلماء على أن الاحتلام يحصل به البلوغ في حق الرجل . وبذلك قوله تعالى ^(٣) (وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا) وقوله ﷺ في هذا الحديث ^(٤) (وعن الصبي حتى يحتلم) وهي رواية ابن أبي السرح عن ابن عباس . قال : والآية أصرح . فإنها ناطقة بالأمر بعد الحلم . وورد أيضاً عن علي رضي الله عنه ، رفعه (لا يتم بعد احتلام ، ولا صلات يوم إلى الليل) ^(٥) . رواه أبو داود . والمراد بالاحتلام خروج المنى . سواء كان في اليقظة أم في المنام ، بحلم أو غير حلم . ولما كان في الغالب لا يحصل إلا في النوم بحلم ، أطلق عليه الحلم والاحتلام . ولو وجد الاحتلام من غير خروج منى ، فلا حلم له .

ثم قال : وقوله في الحديث (حتى يحتلم) دليل البلوغ بذلك . وهو إجماع . وهو

(١) [٤٩ / الحجرات / ١٣] . (٢) [٤ / النساء / ٨] .

(٣) [٢٤ / النور / ٥٩] . (٤) أخرجه البخاري في : ٨٦ - كتاب الحدود ،

٢٢ - باب لا يرجم المجنون . من قول علي لعمر (من ترجمة الباب) .

(٥) أخرجه أبو داود في : ١٧ - كتاب الوصايا ، ٩ - باب ما جاء متى ينقطع اليم ،

حديث رقم ٢٨٧٣ .

حقيقة في خروج المنى بالاحتلام ، ومجاز في خروجه بغير احتلام بقطة أو مناماً . أو منقول فيما هو أعم من ذلك . ويخرج منه الاحتلام بغير خروج منى ، إن أطلقناه عليه منقولاً عنه . ولكونه فرداً من أفراد الاحتلام . انتهى .

وفي (القاموس) : الحِلْمُ (بالضم) والاحتلام : الجماع في النوم . والاسم الحِلْم كعنفى . انتهى .

وقال الراغب : سمى البلوغ حلماً ، لكون صاحبه جديراً بالحِلْم : أى الأناة والعقل . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٠] (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ، وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)

« وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ » أى اللاتي قعدن عن الحيض والولد ، لكبرهن « اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا » أى لا يطمعن فيه ، لرغبة الأنفس عنهن « فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ » أى الظاهرة مما لا يكشف العورة ، لدى الأجانب . أى يتركن التحفظ في التستر بها . فلا يلقين عليهن جلابيبهن ولا محتجبن « غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ » أى مظهرات لزينة خفية . يعنى الحلى في مواضعه المذكورة في قوله تعالى ^(١) (وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ) أو المعنى غير قاصدات بالوضع ، التبرج . ولكن المتخفف إذا احتجبن إليه « وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ » أى من وضع تلك الثياب « خَيْرٌ لَهُنَّ » لأنه أبلغ في الحياء وأبعد من التهمة والمظنة . ولذا يلزمهن ، عند المظنة ، ألا يضعن ذلك . كما يلزم مثله في الشابة « وَاللَّهُ

(١) [٢٤ / النور / ٣١] .

سَمِيعٌ عَلِيمٌ» أى فيسمع مقالهن مع الأجانب ، ويعلم مقاصدهن من الاختلاط ووضع الثياب . وفيه من الترهيب ما لا يخفى . وقوله تعالى :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦١] لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ يُمُوتِكُمْ أَوْ يُمُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ يُمُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ يُمُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ يُمُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ يُمُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ يُمُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ يُمُوتِ أَخَوَالِكُمْ أَوْ يُمُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْكُمْ مَفَاتِحُهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ ، لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ، فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً ، كَذَلِكَ يَمَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ

« لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ » أى فى القعود عن الغزو ، لضعفهم وعجزهم . وهذه الآية كالتى فى سورة الفتح وكآية براءة^(١) (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) وهذا ما ذهب إليه عطاء وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم . وزعم أنه لا يلائم ما قبله ولا ما بعده ، مردود بأن المراد أن كلا من الطائفتين منفي عنه الحرج . ومثال هذا - كما قال الزخشرى - أن يستفتيك مسافر عن الإفطار فى رمضان . وحاج مفرد عن تقديم الحلق على النحر . قلت له : ليس على المسافر حرج أن يفطر ، ولا عليك ، يا حاج أن تقدم

(١) [٩ / التوبة / ٩١] .

الحلق عن النحر . يعنى أنه إذا كان فى العطف غرابة ، لبعد الجامع فى بادئ النظر ، وكان الفرض بيان حكم حوادث تقاربت فى الوقوع ، والسؤال عنها والاحتياج إلى البيان لكونها فى معرض الاستفتاء والإفتاء ، كان ذلك جامعاً بينها ، محسناً للعطف ، وإن تباينت .

قال الشهاب : وبهذا يظهر الجواب عن زعم أنه لا يلائم ما قبله ولا ما بعده . لأن ملاءمته لما بعده قد عرف وجهها . وأما ملاءمته لما قبله فقير لازمة ، إذ لم يعطف عليه . انتهى . وقيل : كان المؤمنون يذهبون بالضعفاء وذوى الماهات إلى بيوت أزواجهم وأولادهم ، وإلى بيوت قراباتهم وأصدقائهم ، فيطعمونهم منها . نخالج قلوب المطعمين والمطعمين ريبة فى ذلك . وخافوا أن يلحقهم فيه حرج . وكرهوا أن يكون أكلها بغير حق ، لقوله تعالى (١) (وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ) ف قيل لهم : ليس على الضعفاء ، ولا على أنفسكم ، يعنى عليكم ، وعلى من فى مثل حالكم من المؤمنين ، حرج فى ذلك .

وقيل : كان هؤلاء يتوقفون مجالسة الناس ومواكبتهم ، لما عسى يؤدى إلى الكراهة من قبلهم . ولأن الأعمى ربما سبقت يده إلى ما سبقت عين أكيه إليه وهو لا يشعر . والأعرج يتفلسح فى مجلسه ويأخذ أكثر من موضعه ، فيضيق على جلسائه . والمريض لا يخلو عن حالة تؤنف .

وقيل : كانوا يخرجون إلى الغزو ، ويخلفون الضعفاء فى بيوتهم ، ويدفعون إليهم المفاتيح ، ويأذنون لهم أن يأكلوا من بيوتهم . فكانوا يتخرجون . ف قيل : ليس على هؤلاء الضعفاء حرج فيما تخرجوا عنه ، ولا عليكم أن تأكلوا من هذه البيوت .

هذا ما ذكره . ولا يخفى صدق الآية على جميع ذلك ، ونفى الحرج عنه كله . ولا يستلزم نفي الحرج عن مؤاكلة المريض على هذه الأوجه الأخر ، أن يشرك أكيه الصحيح فى غمس يده من إنائه مما حظر منه الطب ، وغدت الأنفس تعافه . بل يراد به حضوره مع

(١) [٢ / البقرة / ١٨٨] .

الصحيح على مائدة ، واختصاصه بقصة على حدة . وما أحسن عادة الانفراد بالقصص ، مما تطيب معه نفس المرضى والأصحاح في الاجتماع . وقوله تعالى « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ » أي بيوت أزواجكم وعيالكم . أضافه إليهم ، لأن بيت المرأة كبيت الزوج وهذا قول الفقهاء .

وقال ابن قتيبة : أراد بيوت أولادهم . فنسب بيوت الأولاد إلى الآباء ، لأن الولد كسب والده ، وماله كماله . قال عليه الصلاة والسلام ^(١) (إن أطيئ ما يأكل الرجل من كسبه ، وإن ولده من كسبه) .

قال : والدليل على هذا ، أنه تعالى عدّد الأقارب ولم يذكر الأولاد . لأنه إذا كان سبب الرخصة هو القرابة ، كان الذي هو أقرب منهم أولى . انتهى .
وعليه ، فلا يقال إنه ليس في أكل الإنسان من بيت نفسه حرج ، فافائدة ذكره بأن المراد بالأنفس من هو بمنزلتها من العيال والأولاد ، كما في قوله ^(٢) (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) .
وفي (الكشف) : فائدة إقحام النفس ، أن المراد به ليس على الضعفاء المطعمين ، ولا على الذاهبين إلى بيوت القربات ، أو من هو في مثل حالهم وهم الأصديقاء - حرج .
وقيل إنه على ظاهره . والمراد إظهار التسوية بينه وبين قرأته .

قال الشهاب : وهو حسن . ولا يرد عليه أنه حينئذ لم يذكر فيه الأكل من بيوت الأزواج والأولاد ، لأنه داخل في قوله (مِنْ بُيُوتِكُمْ) . انتهى .
« أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتْكُمْ مِمَّا تَحْتَهُ » يعني أموال المرء ، إذا كان له عليها قيم ووكيل يحفظها له ، أن

(١) أخرجه النسائي في : ٤٤ - كتاب البيوع ، ١ - باب الحث على الكسب ، عن عائشة

(٢) [٤ / النساء / ٢٩] .

يَأْكُلُ مِنْ ثَمَرِهِ بِسِقَانِهِ وَيَشْرَبُ مِنْ لَبَنٍ مَاشِيَتَهُ . وَمَلِكُ الْمَفَاتِحِ كُونَهَا فِي يَدِهِ وَحَفَظَهُ « أَوْ صَدِيقِكُمْ » أَى أَوْ بِيُوتِ أَصْدِقَائِكُمْ . وَالصَّدِيقُ يَكُونُ وَاحِداً وَجَمْعاً . وَكَذَلِكَ الْخَلِيطُ وَالْقَطِينُ وَالْمَدُونُ . كَذَا فِي (الْكَشَافِ) .

قال الناصر : وقد قال الزمخشري : إن سرّ إفراذه في قوله تعالى ^(١) (فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ * وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ) دون الشافعين ، التنبيه على قلة الأصدقاء ، ولا كذلك الشافعون فإن الإنسان قد يحصى له ، ويشفع في حقه من لا يعرفه ، فضلاً عن أن يكون صديقاً .

ويحتمل في الآيتين ، أن يكون المراد به الجمع . فلا كلام . ويحتمل أن يراد الأفراد ، فيكون سرّه ذلك . والله أعلم .

قال الزمخشري : يحكى عن الحسن أنه دخل داره . وإذا حلقة من أصدقائه وقد استلوا سلالاً من تحت سريره ، فيها الخبيص وأطايب الأطعمة ، وهم مكبون عليها بأكلون فتهللت أسارير وجهه سروراً ، وضحك وقال : هكذا وجدناهم ، هكذا وجدناهم . يريد كبراء الصحابة ومن لقيهم من البدرين رضى الله عنهم .

وكان الرجل منهم يدخل دار صديقه وهو غائب ، فيسأل جاريته كيسه ، فيأخذ منه ما شاء . فإذا حضر مولاه فأخبرته ، أعتقها سروراً بذلك .

وعن جعفر بن محمد الصادق رضى الله عنهما : من عظم حرمة الصديق ، أن جعله الله من الأنس والثقة والانبساط وطرح الحشمة ، بمنزلة النفس والأب والأخ والابن .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما : الصديق أكبر من الوالدين . إن الجهنميين لما استغاثوا لم يستغيثوا بالآباء والأمهات . فقالوا ^(١) (فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ * وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ) . وقالوا : إذا دل ظاهراً الحال على رضا المالك ، قام ذلك مقام الإذن الصريح . وربما سمح الاستئذان وثقل . كمن قدم إليه طعام ، فاستأذن صاحبه في الأكل منه . انتهى .

(١) [٢٦ / الشعراء / ١٠٠ و ١٠١] .

« لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً » أى مجتمعين أو متفرقين . روى أن قوماً من الأنصار إذا نزل بهم ضيف ، لا يأكلون إلا مع ضيفهم . وإن قوماً كانوا تخرجوا من الاجتماع على الطعام ، لاختلاف الناس فى الأكل ، وزيادة بعضهم على بعض . فأبيح لهم ذلك .

وقال قتادة : كان هذا الحى من بنى كنانة ، يرى أحدهم ؛ أن مخزاة عليه ، أن يأكل وحده فى الجاهلية . حتى إن كان الرجل ليسوق الذود الحقل وهو جائع ، حتى يجد من يؤاكله ويشار به . واشتهر هذا عن حاتم لقوله ^(١) :

إذا ما صَنَعْتَ الزَّادَ فَالْتَمِسِي لَهُ أَكِيلاً فَإِنِ لَسْتُ أَكِلَهُ وَخَدِي
قال الشهاب : وفى الحديث ^(٢) (شر الناس من أكل وحده ، وضرب عبده ، ومنع رفته) والنهى فى الحديث لاعتياده بخلاً بالقرى ، ونفى الحرج عن وقوعه أحياناً ، بيان لأنه لا إثم فيه ، ولا يذم به شرعاً ، كما ذمَّت به الجاهلية .

« فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ » أى إذا دخلتم بيتاً من هذه البيوت لتأكلوا ، فابدأوا بالسلام على أهلها الذين هم منكم ، قرابة ودينياً . قاله الزمخشري .
أشار رحمه الله ، إلى أن المراد بالأنفس من هم بمنزلتها ، لشدة الاتصال كقوله ^(٣) (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) ويحتمل أن المسلم ، إذا ردت تحيته عليه ، فكأنه سلم على نفسه . كما أن القاتل لاستحقاقه القتل بفعله ، كأنه قاتل نفسه . وأما إبقاؤه على ظاهره ؛ لأنه إذا لم يكن فى البيت أحد ، يسره أن يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . كما روى عن ابن عباس — فبعيد غير مناسب لمعوم الآية . كذا فى (الشهاب) .

(١) من قصيدة مطلعها :

أَيَّا ابْنَةِ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَةَ مَالِكٍ وَيَا ابْنَةَ ذِي الْبُرْدَيْنِ وَالْأَسَدِ الْوَرْدِ

(٢) لم أقف عليه . (٣) [٤ / النساء / ٢٩] .

وقال الناصر : فى التعبير عنهم ، بالأنفس ، تنبيه على السر الذى اقتضى إباحة الأكل من هذه البيوت المعدودة ، وأن ذلك إنما كان ، لأنها بالنسبة إلى الداخل كبيت نفسه ، لاتحاد القرابة . . فليطب نفساً بانسباط فيها « تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » أى ثابتة بأمر ، مشروعة من لدنه « مُبَارَكَةٌ » أى مستتبعة لزيادة الخير والثواب ودوامها « طَيِّبَةٌ » أى تطيب بها نفس المستمع « كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ » أى ما فيها من الأحكام أو الآداب القائدة إلى سعادة الدارين .

ولما أمر تعالى بالاستئذان عند الدخول ، أرشد إلى الاستئذان عند الانصراف من مجلسه صلوات الله عليه ، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٢] (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

« إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » .

قال الزمخشري : أراد عز وجل أن يريهم عظم الجناية ذهاب الداهب من مجلس رسول الله ﷺ بغير إذنه . فجعل ترك ذهابهم حتى يستأذِنوه ، ثاثة الإيمان بالله والإيمان برسوله . وجعلهما كالتشبيب له والبساط لذكركه . وذلك مع تصدير الجملة (بإنما) وإيقاع المؤمنين مبتدأ

مخبراً عنه بموصول ، أحاطت صلته بذكر الإيمانيين . ثم عقبه بما يزيد به توخيذاً وتشديداً ، حيث أعهده على أسلوب آخر ، وهو قوله (إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) وضمنه شيئاً آخر . وهو أنه جعل الاستئذان كالصداق لصحة الإيمانيين ، وعرض بحال المؤمنين وتسليمهم لوأذاً . ومعنى قوله (لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ) لم يذهبوا حتى يستأذنوه وبأذن لهم ، ألا تراه كيف علق الأمر بعد وجود استئذانهم بعشيتته وإذنه لمن استقوصوب أن يأذن له . والأمر الجامع : الذي يجمع له الناس . فوصف الأمر بالجمع على سبيل المجاز . وذلك نحو مقاتلة عدو ، أو تشاور في خطب مهم ، أو تضام لإرهاب مخاف ، أو تسامح في حلف وغير ذلك . أو الأمر الذي يعم بضرره أو نفعه وقرئ (أمر جميع) . وفي قوله (وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ) أنه خطب جليل ، لا بد لرسول الله ﷺ فيه من ذوى رأى وقوة ، يظاهرونه عليه ويماونونه ، ويستقضىء بأرائهم ومعارفهم وتجاربهم ، في كفايته . ففارقة أحدهم في مثل تلك الحال ، مما يشق على قلبه ، ويشعث عليه رأيه فمن ثم غلظ عليهم وضيق عليهم الأمر في الاستئذان ، مع العذر المبسوط ، ومساس الحاجة إليه ، واعتراض ما يهمهم ويعينهم ، وذلك قوله (لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ) وذكر الاستغفار للمستأذنين ، دليل على أن الأحسن الأفضل أن لا يحدثوا أنفسهم بالذهاب ، ولا يستأذنوا فيه .

وقيل : نزلت في حفر الخندق . وكان قوم يتسللون بغير إذن . وقالوا : كذلك ينبغي أن يكون الناس مع أئمتهم ومقدمهم في الدين والعلم ، يظاهرونهم ولا يحدلونهم في نازلة من النوازل ، ولا يتفرون عنهم ، والأمر في الإذن مفوض إلى الإمام . إن شاء أذن وإن شاء لم يأذن . على حسب ما اقتضاه رأيه . اهـ

تنبيه :

استدل بالآية على أن بعض الأحكام مفوضة إلى رأيه عليه الصلاة والسلام . وتسمى هذه المسألة مسألة التفويض . وهي مبسوسة في الأصول ، وقوله تعالى .

القول في تأويل قوله تعالى:

[٦٣] لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ، قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا ، فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

« لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا » أى إذا احتاج رسول الله ﷺ إلى اجتماعكم عنده لأمر ، فدعاكم ، فلا تفرقوا عنه إلا بإذنه . ولا تقيسوا دعاءه بإياكم على دعاء بعضكم بعضاً ، ورجوعكم عن المجمع بغير إذن الداعى ، قال الزمخشري .

وكذا قال ابن الأثير في (المثل السائر) أى إذا حضرتكم في مجلسه ، فلا يكن حضوركم كحضوركم في مجالسكم . أى لا تفرقوا مجلسه إلا بإذنه ، والزموا معه الأدب .

وذهب قوم إلى أن المراد بالدعاء الأمر . منهم ابن أبي الحديد حيث قال في (الفلک الدائر): إن المعنى المتقدم ، وإن دلت عليه قرينة متقدمة ، كما قال ابن الأثير - ففي الآية قرينة أخرى متأخرة تقتضى حمله على محمل آخر غير هذا . ولعله الأصح . وهى أن يراد بالدعاء الأمر . يقال: دعافلان قومه إلى كذا ، أى أمرهم به وندبهم إليه . وقال سبجانه ^(١) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ) أى ندبكم . وقال سبجانه ^(٢) (وَإِذْ كَلَّمَا دَعَوْهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ) أى أمرتهم وندبهم ، والقرينة المتأخرة قوله ^(٣) (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ) انتهى . وكذا قال المهايى : أى لا تجعلوا أمره بينكم كأمركم بينكم بحاجب تارة دون أخرى . لأنه واجب الطاعة . لا يسقط بالانسلال عن جملة الدعوة .

« قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا » أى ينسلون قليلاً قليلاً . (واللواذ) الملاوذة ، وهو أن يلوذ هذا بذاك وذاك بهذا . يعنى ينسلون عن الجماعة في الخفية على سبيل الملاوذة ، واستتار بعضهم ببعض . و (لواذاً) حال . أى ملاوذين .

(١) [٨ / الأنفال / ٢٤] . (٢) [٧١ / نوح / ٧] . (٣) [٢٤ / النور / ٦٣] .

هذا ، وقيل معنى الآية : لا تجعلوا نداءه وتسميته ، كنداء بعضكم بعضاً باسمه ورفع الصوت به ، والنداء وراء الحجرة . ولكن بلقبه المعظم . مثل : يا نبي الله ! يا رسول الله ! مع التوقير والتواضع وخفض الصوت .

وضعف بأنه لا يلائم السياق واللاحاق . وتكاف بعضهم لربطه بما قبله ، بأن الاستئذان يكون بقولهم : يا رسول الله ! إنا نستأذنك . ولأن من معه في أمر جامع يخاطبه ويناديه . والأول أظهر وأولى كما في (العناية) .

نعم ، في التنزيل عدة آيات ، في إيجاب مشافهته صلوات الله عليه بالأدب ومخاطبته بالتوقير ، وجعله من ضرورة الإيمان ومقتضاه . كآية ^(١) (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا) الآية ^(٢) و (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) إلى قوله ^(٣) (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ » أي يمرضون عنه ولا يأتون به . فضمن (المخالفة) معنى الإعراض والصد . أو عن صلته . وقيل : إذا تعدى (خالف) : (عن) ضمن الخروج . وأصل معنى المخالفة أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو فعله ، كما قاله الراغب « أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ » أي محنة في الدنيا « أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » أي في الآخرة أو فيهما .

تنبيه :

استدل به على وجوب وزن الأمور بميزان شريعته وسنته ، وأصول دينه . فوافق قبل ، وما خالف رد على قائله وفاعله ، كأنما من كان . كما ثبت في الصحيحين ^(٤) عنه صلوات الله

(١) [٢ / البقرة / ١٠٤] . (٢) [٤٩ / الحجرات / ٢] . (٣) [٤٩ / الحجرات / ٤]

(٤) أخرجه البخاري في : ٩٦ - كتاب الاعتصام ، ٢٠ - باب إذا اجتمع العامل أو

الحاكم فأخطأ (في ترجمة الباب) .

عليه وسلامه (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) واستدل بالآية أيضاً أن الأمر للوجوب . فإنه يدل على أن ترك مقتضى الأمر مقتضى لأحد العذابين . قيل : هذا إنما يتم إذا أريد بالأمر الطلب لا الشأن كما في قوله (عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ) وقد جوزا فيه ، مع إرادتهما معاً . وتفصيل البحث في (الرازي) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٤] (أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)

« أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ » أيها المكلفون من المخالفة والموافقة ، والنفاق والإخلاص . وإنما أكد علمه بـ (قد) لتأكيد الوعيد . « وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ » أي فلا يخفى عليه خافية . لأن الكل خلقه وملكه . فيحيط علمه به ضرورة . (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)^(١) .

(١) [٦٧ / الملك / ١٤] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥ - سُورَةُ الْفُرْقَانِ

الجمهور على أنها مكية . وعن الضحاك : مدنية . وعن بعضهم : مكية إلا ثلاث آيات^(١) (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ) إلى (رَحِيمًا) .

قال المهابي : سميت بالفرقان لاشتمالها على أنه ظهر كثرة خيرات الحق بالفرقان ، الذي هو التمييز بين الحق والباطل . والأظهر أنه لذكره فيها بمانيه الآتية التسمي لها اللفظ لا خصوص ما ذكره ، وآياتها سبع وسبعون .

(١) [٢٥ / الفرقان / ٦٨ - ٧٠] .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القول في تأويل قوله تعالى :

[١] (تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا)

« تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا » .

يحمد تعالى نفسه السريعة ويثنى عليها ، لما أنزله من الفرقان ، كما قال ^(١) « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا * قِيمًا لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّنْ لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ » الآية .

قال الزمخشري : (البركة) كثرة الخير وزيادته . ومنها (تَبَارَكَ اللَّهُ) وفيه معنيان : تَزَايَدَ خيره وتكاثر أو تزايد عن كل شيء . وتعالى عنه ، في صفاته وأفعاله . و (الْفُرْقَان) مصدر فرق بين الشيئين ، إذا فصل بينهما . وسمى به القرآن لفصله بين الحق والباطل . أو لأنه لم ينزل جملة واحدة ، ولكن مفروقاً مفصلاً بمضه عن بعض في الإنزال . ألا ترى إلى قوله ^(٢) (وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكُثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلًا) انتهى .

قال الناصر : والأظهر ههنا هو المعنى الثاني . لأن في أثناء السورة بعد آيات ^(٣) (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَاحِدَةً) قال الله تعالى (كَذَلِكَ) أي أنزلناه مفروقاً كذلك (لِنُذَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ) فيكون وصفه بالفرقان في أول السورة - والله أعلم . - كالمقدمة والتوطئة لما يأتي بعد . انتهى .

قال أبو السعود : وإيراده عليه الصلاة والسلام بذلك العنوان ، لتشريفه والإيذان بكونه في أقصى مراتب العبودية ، والتنبيه على أن الرسول لا يكون إلا عبداً للمرسل ؛ ردّاً على

(١) [١٨/الكهف/٢١] . (٢) [١٧/الإسراء/١٠٦] . (٣) [٢٥/الفرقان/٣٢] .

النصارى ، والسكنانية في (ليكون) للعبد أو للفرقان . و (النذير) صفة بمعنى منذر ، أو مصدر بمعنى الإنذار ، كالنكير مبالغة .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢] (الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا)

(الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا) أى أحده إحدائاً مراعى فيه التقدير والتسوية لما أريد منه . تخلق الإنسان للإدراك والفهم والنظر والتدبير واستنباط الصنائع المتنوعة ومزاولة الأعمال المفيدة . وكذلك كل حيوان وجماد خلق على الصورة المقدرة . بأمثلة الحكمة والتدبير لأمرها ، ومصلحته مطابقاً لما قدر له ، غير متجاف عنه . ولما تضمن هذا إثبات التوحيد والنبوة ، تأثره بالبرهنة عليهما ، وتضليل المخالفين فيهما ، بقوله سبحانه .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣] (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا)

(وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا) أى لا يملكون دفع ضر ولا جلب نفع ولا إماتة أحد وإحياءه أولاً وبمئة ثانياً . ومن كان كذلك فبمعدل عن الألوهية ، لعرائه عن لوازمها واتصافه بما ينافيها . وفيه تنبيه على أن الإله يجب أن يكون قادراً على البعث والجزاء . أفاده القاضى .

قال الشهاب : قدم الموت لمناسبته للضر المتقدم . وفسر الموت والحياة بالإيمانه والإحياء والإنشاز ، إما بياناً لحاصل المعنى ، لأن ملك الموت له القدرة على الإيمانه ، أو إشارة إلى أنه بمعنى الأفعال . كما في قوله ^(١) (أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤] (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا)

[٥] (وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا)
« وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا » أى يجعل الصدق إفكاً ، والبرى عن الإعانة معيناً « وَزُورًا » أى باطلا لا مصداق له ، يعلمون من أنفسهم أنه باطل وبهتان « وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا » أى ماسطوره ، كتبها لنفسه وأخذها « فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ » أى تلقى عليه ليحفظها « بُكْرَةً وَأَصِيلًا » أى دائماً .

قال ابن كثير : وهذا الكلام ، لسخافته وكذبه وبهته منهم ، يعلم كل أحد بطلانه . فإنه قد علم بالضرورة : أن محمداً رسولاً ﷺ ، لم يكن يعانى شيئاً من الكتابة ، لا فى أول عمره ولا فى آخره . وقد نشأ بين أظهرهم من أول مولده ، إلى أن بعثه الله نوحاً من أربعين سنة ، وهم يعرفون مدخله ومخرجه وصدقه وبره ونزاهته وأمانته . وبعدة عن الكذب والفجور وسائر الأخلاق الرديئة ، حتى إنهم كانوا يسمونه فى صغره ، وإلى أن بعث بالأمين لما يعلمون من صدقه وبره . فلما أكرمهم الله بما أكرم به ، نصبوا له العداوة ، ورموه بهذه الأقوال ، التى يعلم كل عاقل براءته منها . وحاروا بما يقذفونه به ، فتارة من إفكهم يقولون : ساحر . وتارة يقولون : شاعر . وتارة يقولون : مجنون . وتارة يقولون : كذاب ، قال الله تعالى ^(٢) (انظُرْ . [٧١ / نوح / ١٧] . [٢) [١٧ / الإسراء / ٤٨] و [٢٥ / الفرقان / ٩] .

كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا) وقال تعالى في جواب ما افتروه هنا .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦] (قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا)

« قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى الخفىّ فيها . إشارة إلى علمه تعالى بحالهم بالأولى . ومن مقتضاه رحمته إياهم بإزاله ، لزيادة حاجتهم وافتقار أمثالهم إلى إخراجهم من الظلمات بأنواره . وفى طيه رهيب لهم بأن ما يسرونه من الكيد للنبي عليه الصلاة والسلام ، مع ما يتقولونه ويفترونه ، لا يعزب عن علمه . فسيجزئهم عليه بزقوق باطاهم ومحو أثرهم ، وسموق حقه وظهور أمره « إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا » تعليل لما هو مشاهد من تأخير عقوبتهم ، مع استيجابهم إياها . أى فهو يمهّل ولا يعاجل لمغفرته ورحمته . أو الوصفان كناية عن كمال قدرته على الانتقام منهم . لأنه لا يوصف بالمغفرة والرحمة إلا القادر . هذا ما يستفاد من (الكشاف) ومن تابعه ، لبيان مطابقة ذلك لما قبله .

وقال ابن كثير : قوله تعالى (إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا) دعاء لهم إلى التوبة والإنابة ، وإخبار لهم بأن رحمته واسعة ، وأن حلمه عظيم ، وأن من تاب إليه تاب عليه . فهو لا مع كذبهم وافتراءهم وفجورهم وبهتانهم وكفرهم وعنادهم ، وقولهم عن الرسول والقرآن ما قالوا ، يدعوهم سبحانه إلى التوبة ، والإفلاع عما هم فيه ، إلى الإسلام والهدى . كما قال تعالى ^(١) (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثُلَاثٍ . وَمِنْ إِلَهِ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ ، وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) وقال تعالى ^(٢) (إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ

(١) [٥ / المائدة / ٧٣ و ٧٤] . (٢) [٨٥ / البروج / ١٠] .

جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ (قال الحسن البصري : انظروا إلى هذا الكرم والجود .
قتلوا أوليائه وهو يدعوهم إلى التوبة والرحمة .

ثم أشار تعالى إلى تعنتهم بخصوص المنزل عليه ، بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧] (وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا
أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا)

« وَقَالُوا مَا لِهَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ » أى كما نأكل « وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ »
أى يتردد فيها لشؤونه كما نمشي . قال الزمخشري : يعمنون أنه كان يجب أن يكون ملكاً
مستغنياً عن الأكل والتميش . أى فيخالف حاله حالنا . قال أبو السعود : وهل هو
إلا لمعهمم وركاكة عقولهم ، وقصور أنظارهم على المحسوسات . فإن تميز الرسل عن عداهم
ليس بأمور جسمانية ، وإنما هو بأمور نفسانية . كما أشير إليه بقوله تعالى ^(١) (قُلْ إِنَّمَا أَنَا
بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ) ثم نزلوا عن اقتراحهم أن يكون ملكاً ، إلى اقتراح أن يكون
إنساناً معه ملك حتى يتساندا في الإنذار فقالوا « لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا »
ثم نزلوا أيضاً إلى اقتراح أن يرفد بكنز ، إن لم يرفد بملك ، فقالوا :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٨] (أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا ، وَقَالَ الظَّالِمُونَ
إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا)

« أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنْزٌ » أى من السماء يستظهر به ، ولا يحتاج إلى طلب المعاش ،
ويكون دليلاً على صدقه . ثم نزلوا فاقنعوا باقتراح ما هو أيسر منه ، فقالوا « أَوْ تَكُونُ لَهُ »

(١) [١٨ / الكهف / ١١٠] .

جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا ۚ أَى بَسْتَان يَرْتَقِ مِنْهُ « وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا
مَسْحُورًا » أَى مغلوباً على عقله . وقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٩] (انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا)

« انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ » استعظام للأباطيل التى اجتروا على التفوّق بها .
والتمعجب منها . أَى انظر كيف قالوا فى حقك تلك الأقوال الخارجة عن العقول « فَضَلُّوا
فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا » أَى القدح فى نبوتك ، بأن يجدوا قولاً يستقرّون عليه . أو فَضَلُّوا
عن الحق فلا يجدون طريقاً إليه .

قال ابن كثير : كل من خرج عن الحق وطريق الهدى فإنه ضال ، حيثما توجه . لأن
الحق واحد ، ومنهجه متحد يصدق بعضه بعضاً .

ثم نبه تعالى على أنه إن شاء آتاه خيراً مما يقترحون ، بقوله :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٠] (تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا)

« تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
وَيَجْعَلُ لَكَ قُصُورًا » أَى إن شاء جعل لك خيراً مما قالوا . وهو أن يجعل لك مثل ما وعدك
فى الآخرة من الجنات والقصور . ولكن قضت حكمته ذلك ليكون الرضوخ للحق لا للهال .
وليصدق بأن الأمر مبنى على النظر والاستدلال ، لا ما يلهى المشاعر والخيال . مما يتطرق
إلى الشغب فيه الجدال ، فسبحان الحكيم المتعال . وقول تعالى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١١] (بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ ، وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا)

« بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ » إضراب انتقالي عن توبيخهم بحكاية جناتهم السابقة ، وانتقال منه إلى توبيخهم بحكاية جناتهم الأخرى ، للتخلص إلى بيان ما لهم في الآخرة بسببها ، من فنون العذاب ، بقوله « وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا » أى نارا شديدة الاستمرار ، أى التوقد والالتهاب .

وقيل : هذا الاضراب عطف على ما حكى عنهم وهو (وقالوا ما لهذا الرسول) على معنى : بل اتوا بأعجب من ذلك كله ، وهو تكذيبهم بالساعة . والحال أنا قد أعتدنا لكل من كذب بها سعيراً . فإن جراتهم على التكذيب بها ، وعدم خوفهم مما أعد لمن كذب بها ، أعجب من القول السابق .

ويجوز أن يتصل بما يليه ، كأنه قيل : بل كذبوا بالساعة ، فكيف يلتفتون إلى هذا الجواب ؟ وكيف يصدقون بتمجيل ما وعدك الله في الآخرة وهم لا يؤمنون بها ؟ ثم وصف تعالى السعير بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٢] (إِذَا رَأَوْهُم مِّنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا)

« إِذَا رَأَوْهُم مِّنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا » أى إذا كانت برأى منهم (أى قريبة منهم) ونسبة الرؤية إليها لا إليهم ، للإيذان بأن التغيظ والزفير منها ، لهيجان غضبها عليهم عند رؤيتها إياهم ، حقيقة أو تمثيلاً . و (من) فى قوله (مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ) إشاراً بأن بعد ما بينها وبينهم من المسافة ، حين رآتهم ، خارج عن حدود البعد المعتاد فى المسافات المعهودة . وفيه مزيد تهويل لأمرها . أفاده أبو السعود . و (التغيظ)

إظهار الغيظ وهو أشد الغضب ، وقد يكون مع صوت كما هنا . شبه صوت غليانها بصوت المغناط وزفيره ، وهو صوت يسمع من جوفه ، تصريحاً أو مكنياً أو تمثيلاً .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٣] (وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا)

[١٤] (لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا)

« وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ » أى قرنت أيديهم إلى أعناقهم بالسلاسل « دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا » أى هلاكاً . أى نادوه نداء المتمرى الهلاك ، ليسلخوا مما هو أشد منه . كما قيل : أشد من الموت ما يُقتمنى معه الموت . فيقال لهم « لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا » لكثرة أنواعه المتوالية . فإن عذاب جهنم ألوان وأفانين . أو كثرته باعتبار تجدد أفرادهِ وإن كان متحداً . أو كثرته كفاية عن دوامهِ . لأن الكثير شأنه ذلك كما قيل فى ضده ^(١) (وَفَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ * لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ) وقيل : وصف الثبور بالكثرة ، لكثرة الدعاء أو المدعو به .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[١٥] (قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ، كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا)

[١٦] (لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ ، كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا)

« قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ ، كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا * لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ ، كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا » أى حقيقة أن يسئل ويطلب ويتنافس فيه . وما فى (على) من معنى الوجوب ، لامتناع الخلف فى وعده تعالى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٧] (وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ ، أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ

عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ)

[١٨] (قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ

وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَعَاءِبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا)

« وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ » أى الله تعالى للعبودين ، تقریباً

لعبدتهم « أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ » أى عن السبيل بأنفسهم ،

لإخلاقهم بالنظر الصحيح ، وإعراضهم عن المرشد « قَالُوا سُبْحَانَكَ » تعجباً مما قيل لهم .

لأنهم إما ملائكة معصومون أو جمادات لا قدرة لها على شيء . أو تنزيهاً له عن الأنداد

« مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ » أى نمبدهم . فإنى يتصور أن نحمل

غيرنا على أن يتخذ ولياً غيرك ، أو (من أولياء) أى أتباعاً للعبادة « وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ

وَعَاءِبَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ » استدراك مسوق لبيان أنهم هم الضالون ، بعد بيان تنزيههم

عن إضلالهم . وقد نى عليهم سوء صنيعهم حيث جعلوا أسباب الهداية أسباباً للضلالة .

أى ما أضللناهم . ولكن متعتهم وآباءهم بأنواع النعم ، ليعرفوا حقها ويشكروها . فانهمكوا

في الشهوات حتى نسوا الذكر ، أى ذكرك . أو التذكر فى آلائك ، والتدبر فى آياتك ،

فجعلوا أسباب الهداية ، بسوء اختيارهم ، ذريعة إلى الغواية - أفاده أبو السعود « وَكَانُوا قَوْمًا

بُورًا » أى هالكين . ثم أشار تعالى لاحتجاجه على عبديهم وإلزامهم ما بيبكهم ، بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[١٩] (فَقَدْ كَذَّبْتُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا ، وَمَنْ

يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا)

« فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ » أى المعبودون ، أيها الكفرة « بِمَا تَقُولُونَ » أى فى قولكم إنهم آلهة . أو فى قولكم هؤلاء أضلونا « فَمَا تَسْتَطِيعُونَ » أى ما تملكون (صَرْفًا) أى دفعًا للعذاب عنكم بوجه ما « وَلَا نَصْرًا » أى لأنفسكم من البوار « وَمَنْ يَظْلِمِ مَنكُم » أيها المكلفون ، كدأب هؤلاء « نَذِقُهُ عَذَابًا كَبِيرًا » . ثم أجاب عن شبههم السابقة ، بقوله سبحانه :

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٢٠] (وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ، وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا)
« وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ »
أى ليجتاجون إلى التغذى بالطعام ويتجولون فى الأسواق للتكسب والتجارة . وليس ذلك بمناف لحالهم ومنصبهم . فإنه تعالى جعل لهم من السمات الحسنة ، والصفات الجميلة ، والأقوال الفاضلة ، والأعمال الكامة ، والخوارق الباهرة ، والأدلة القاهرة ، ما يستدل به كل ذى لب سليم وبصيرة مستقيمة ، على صدق ما جاءه من الله . ونظير هذه الآية الكريمة قوله تعالى (١)
(وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى) وقوله (٢) (وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ) .

تنبيه :

قال السيوطى فى (الإكمال) : فى الآية إباحة دخول الأسواق للعلماء وأهل الصلاح ، خلافاً لمن كرهها لهم .

(١) [١٢ / يوسف / ١٠٩] . (٢) [٢١ / الأنبياء / ٨] .

وقوله تعالى « وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَنْتَصِرُونَ ، وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا »
قال الزمخشري: هذا تصبير لرسول الله ﷺ على ما قالوه واستبدعوه من أكله الطعام ومشيه
في الأسواق . بعد ما احتج عليهم بسائر الرسل . يقول : وجرت عادتي وموجب حكمتي على
ابتلاء بعضكم ، أيها الناس ، ببعض . والمعنى أنه ابتلى المرسلين بالمرسل إليهم . وبمناصبتهم
لهم العداوة . وأقاويلهم الخارجة عن حد الإنصاف ، وأنواع أذاهم ، وطلب منهم الصبر الجميل .
ونحوه^(١) (وَلِتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى
كَثِيرًا ، وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ) وفي قوله تعالى (وَكَانَ رَبُّكَ
بَصِيرًا » زيادة تسلية وعدة جليلة . أي هو عالم فيما يبتلى به وغيره ، فلا يضق صدرك . فإن
في صبرك سعادة وفوزاً في الدارين .

ثم أشار إلى نوع آخر من أقاويلهم الباطلة ، وإبطالها ، بقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢١] (وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا
لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا)

« وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا » أي الرجوع إليه بالبعث والخرش « لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا
الْمَلَائِكَةُ » أي للرسالة ، أو لتخبرنا بصدق محمد صلوات الله عليه « أَوْ نَرَى رَبَّنَا » أي
فيخبرنا بذلك « لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ » أي في شأنها حتى تفوهوا بمنزل هذه العظيمة
« وَعَتَوْا » أي تجاوزوا الحد في الظلم والطغيان « عُتُوًّا كَبِيرًا » أي بالغاً أقصى غايته .
حيث أملوا رتبة التكليم الرباني من غير توسط الرسول والملك . ولم يكتفوا بهذا الذكر
الحكيم والخارق العظيم .

(١) [٣ / آل عمران / ١٨٦] .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٢] (يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا)

« يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ » أى عند الموت أو فى القيامة « لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا » أى كما كانوا يقولون عند لقاء المدوِّ وشدة المنازلة (حجراً) أى أسأل الله أن يمنع ذلك منعا ويحجره حجراً و (محجوراً) تأكيد (حجراً) وقيل هو من قول الملائكة . ومعناه حراماً محرماً عليكم الغفران والجنة والبشرى ، أى جعل الله ذلك حراماً عليكم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٣] (وَقَدْ مَنَّا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا)

« وَقَدْ مَنَّا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ » أى مما كانوا يراءون به ابتغاء السمعة والشهرة ، و يروونه من مكارمهم « فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا » أى مثل الغبار المنشور فى الجوّ ، فى حقارته وعدم نفعه .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٤] (أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا)

[٢٥] (وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا)

« أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا » وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ أى ينصدع نظامها فلا يبقى أمر ما فيها من الكواكب على ما يرى اليوم . فيخرب العالم بأسره . و (الباء) بمعنى (مع) أى مع السحب الجوية . أو بمعنى (عن) أى تنفطر عن الغمام الذى يسود الجو ويظلمه ، ويفهم القلوب مرآة « وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » فيحيطون بالخلائق فى المحشر .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٢٦] (الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْخَبِيرُ لِلرَّحْمَنِ ، وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا)

[٢٧] (وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا)

[٢٨] (يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا)

[٢٩] (لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا)

«الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْخَبِيرُ لِلرَّحْمَنِ» أى فلا يدعيه ثم غيره . ويكون له سبحانه السلطة القاهرة الشاملة «وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا» وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ «أى تستدحسراته وتتصاعد زفراته » يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا * يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا « يبنى من أضله عن الذكر ، وصدّه عن سبيل الله «لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ» أى القرآن ، أو موعظة الرسول « إِذْ جَاءَنِي ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا » أى مبالغا فى إضلاله ، يعده ويمنيه فى الدنيا ، ما يحسره عليه فى العقبى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٠] (وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا)

« وَقَالَ الرَّسُولُ » أى إثر ما شاهد من عتوهم وعنادهم « يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا » أى متروكا ، معرضا عنه . وجملة (وقال الرسول) عطف على (وقال الذين لا يرجون) وما بينهما اعتراض ، سميت لا انتظام ما قالوه وطلب النصر عليهم واستئزال الفرج الإلهى مما أضافوا به الصدور ، وجلبوه من الكدور ، وللإشارة إلى ما يحيق بهم من شقاء الدارين .

تنبيه :

الآية ، وإن كانت في المشركين ، وإعراضهم هو عدم إيمانهم ، إلا أن نظمها الكريم مما يرهب عموم المعرضين عن العمل به ، والأخذ بأدابه . الذي هو حقيقة الهجر . لأن الناس إنما تعبدوا منه بذلك . إذ لا تؤثر تلاوته إلا لمن تدبرها . ولا يتدبرها إلا من يقوم بها . ويتمسك بأحكامها .

ومن (فوائد) الإمام ابن القيم رحمه الله . قوله في هذه الآية : هجر القرآن أنواع : أحدها : هجر سماعه والإيمان به والإصغاء إليه .

والثاني : هجر العمل به والوقوف عند حلاله وحرامه ، وإن قرأ وآمن به .

والثالث : هجر تحكيمة والتحاكم إليه في أصول الدين وفروعه ، واعتقاد أنه لا يفيد اليقين ، وأن أدلته لفظية لا تحصل العلم .

والرابع : هجر تدبره وتفهمه ، ومعرفة ما أراد المتكلم به منه .

والخامس . هجر الاستشفاء والتداوى به في جميع أمراض القلوب وأدوائها . فيطلب

شفاء دائه من غيره ، ويهجر التداوى به .

قال : وكل هذا داخل في هذه الآية ، وإن كان بعض الهجر أهون من بعض . انتهى .

وفي (الإكليل) : إن في الآية إشارة إلى التحذير من هجر المصحف وعدم تعاهده

بالقراءة فيه . وكذا قال أبو السعود : فيه تلويح بأن من حق المؤمن أن يكون كثير التعاهد

للقرآن ، كيلا يندرج تحت ظاهر النظم الكريم . ثم قال : وفيه من التحذير ما لا يخفى .

فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، إذا شكوا إلى الله تعالى قومهم ، عجل لهم العذاب ولم

يُنظروا . ثم ذكر تعالى ما يكون أسوة لتبئيه ، وتسليمه له ، ووعداً بالنصرة ، بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣١] (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ ، وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا)

« وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا » أى إلى ما يبلغك ما تتمناه « وَنَصِيرًا » أى لك على كل من بناؤك . ثم أشار تعالى إلى مقترح خاص بالتزليل الكريم ، بقوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٢] (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ، كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ ، وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا)

[٣٣] (وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا)

« وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً » أى دفعة واحدة فى وقت واحد . وقد بين سبحانه بطلان هذه المأراة الحمقاء بقوله « كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ » أى نقوته به على القيام بأعباء الرسالة ، والنهوض لنشر الحق بين قادة الجهالة . فإن ما يتواتر إنزاله لذلك ، أبث للهمة وأثبت للزعمة وأنهض للدعوة ، من نزوله مرة واحدة « وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا » أى فصلناه تفصيلا بديعاً ، لا يلحق شأوه ولا يدرك أمده .

قال الفاشانى : الترتيل هو أن يتخلل بين كل نجم وآخر ، مدة يمكن فيها ترسخه فى قلبه ، وأن يصير ملكة لا حالا « وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ » أى بصفة عجيبة من باطلهم فى قدح أو مقترح « إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ » أى الذى يجمع تلك الصفة . كما قال ^(١) (بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ) « وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا » أى بياناً وهداية ، عناية بك

(١) [٢١ / الأنبياء / ١٨] .

وبما أرسلت من أجله ، وخذلانا لأعداء الحق وخصوم الرشاد .

تنبيه :

يذكر المفسرون هاهنا أن الآية رد على الكفرة في طلبهم نزول القرآن جملة ، كنزول بقية الكتب جملة . ويرون أن القول بنزول بقية الكتب دفعة ، صحيح . فيأخذون لأجله في سرّ مفارقة التنزيل له . والحال أن القول بنزولها دفعة واحدة لا أصل له ، وليس عليه إثارة من علم ، ولا يصححه عقل . فإن تفريق الوحي وتعدد مدته بديهى الثبوت . لمقدار مكث النبي . إذ ما دام بين ظهراني قومه ، فالوحي يتوارد تنزله ضرورة . ومن راجع التوراة والإنجيل الموجودين ، يتجلى له ذلك واضحا لا مرية فيه . وعذر القائل به ظنه أن الآية تعريض بنزول غيره كذلك . وما كل كلام معرض به . وإنما الآية حكاية لاقتراح خاص ، وتعمت متفنن فيه . والله أعلم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٤] (الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا)

[٣٥] (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا)

[٣٦] (فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَّرْنَا نَاهُمْ تَدْمِيرًا)

« الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا * وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا * فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا » وهم فرعون وقومه . والآيات الخوارق التسع . أى فذهبا إليهم . فأرياهموها فكذبوها « فدمرنا ناهم تدميرا » أى بالإغراق في البحر .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٣٧] (وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً ،

وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا)

[٣٨] (وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا)

[٣٩] (وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا)

« وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ » معنى نوحاً . وَجُمِعَ تعظيماً لرسالته . أو هو ومن تقدمه عليهم السلام « أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا * وَعَادًا » معنى قوم هود « وَثَمُودَ » بالصرف وعدمه . قراءتان . على معنى الحى أو القبيلة « وَأَصْحَابَ الرَّسِّ » اسم بئر . ونبههم قيل : شعيب ، وقيل : غيره . ويروى هنا بعضهم آثاراً منكورة لا تصح . كما نبه عليه الحافظ ابن كثير رحمه الله . فلا يحل الجراءة على روايتها ، ولا تنزيل الآية عليها . لأنه من قَفُو ما ليس المرء به علم . ومثله يحظر الخوض فيه . « وَقُرُونًا » أى أقواماً « بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا * وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ » أى الأنبياء التى تزرع عن الكفر والفساد « وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا » أى إهلاكا عظيماً .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٠] (وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمِيطَتْ مَطَرُ السَّوْءِ ، أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنها،

بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا)

« وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمِيطَتْ مَطَرُ السَّوْءِ » أى أهلكت بالحجارة . وهى قرى قوم لوط « أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنها » أى فى مرورهم ، ينظرون إلى آثار عذاب الله ونكاله ؟ وفيه توبيخ لهم على تركهم الذكر ، عند مشاهدة ما يوجب « بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا » أى كفره ، لا يتوقعون عاقبة جزاء .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤١] (وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوءًا أَهْذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا)

[٤٢] (إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا ، وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ

يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلَّ سَبِيلًا)

« وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوءًا أَهْذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا » أى يستهزئون

فائلين ذلك . والإشارة للاستحقاق . لأن كلمة (هذا) تستعمل له . وعائد الموصول محذوف .

أى بعثه . و (رسولًا) حال منه « إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا » أى

أنه كاد ليصرفنا عن عبادتها صرفاً كلياً ، لولا أن ثبتنا عليها .

قال الزمخشري : فيه دليل على فرط مجاهدة رسول الله ﷺ في دعوتهم ، وبذل قصارى

الوسع والطاقة في استمطافهم ، مع عرض الآيات والمعجزات عليهم ، حتى شارفوا بزعمهم ،

أن يتركوا دينهم إلى دين الإسلام ، لولا فرط لجاحهم واستمسكهم بعبادة آلهتهم « وَسَوْفَ

يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلَّ سَبِيلًا » جواب منه تعالى لآخر كلامهم . وفيه

وعيد ودلالة على أنهم لا يفوتونه وإن طالت مدة الإمهال . ولا بد للوعيد أن يالحقهم ،

فلا يغرنهم التأخير .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٣] (أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا)

« أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا » تعجيب للنبي صلوات

الله عليه من شناعة حالهم ، بعد حكاية قبائحهم من الأقوال والأفعال .

قال الزمخشري : من كان في طاعة الهوى في دينه ، يتبعه في كل ما يأتي ويدر ، ولا يتبصر

دليلاً ، ولا يصغى إلى برهان ، فهو عابد هواه وجاعله إلهه . فيقول تعالى لرسوله : هذا الذى

لا يرى معبوداً إلا هواه ، كيف تستطيع أن تدعوه إلى الهدى ؟ أفتموكل عليه وتجبره

على الإسلام؟ وتقول لا بد أن تسلم، شئت أو أبيت . ولا إكراه في الدين . وهكذا كقوله^(١) (وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ) ^(٢) (لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصْطِرٍّ) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٤] (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ، إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ، بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا)

« أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ، إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا »
أى منهم . لأن الأنعام تصرف قواها إلى طلب ما ينفعها ، والنفرة مما يضرها . وهؤلاء عطلوا قواهم وهى العقول التى يهتدى بها للحق ، ويميز بها بين الخير والشر . ثم أشار تعالى إلى بعض دلائل التوحيد ، وما فيها من النعم العظمى الجديدة بأن تلقى بالشكر لا بالكفر ، كحال هؤلاء الكفرة بقوله سبحانه :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٥] (أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا)

« أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ » أى عجيب صنعه أن جعله يمتد ويندسط فينتفع به الناس « وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا » أى ثابتاً على حاله ، من الطول والامتداد . من (السكنى) أو غير متقلص من (السكون) بأن يجعل الشمس مقيمة على وضع واحد فلم ينتفع به أحد « ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا » أى علامة يستدل بأحوالها في مسيرها على أحوال الظل ، من كونه ثابتاً فى مكان ، زائلاً ومتسعاً ومتقلصاً . فيبدون حاجتهم إلى الظل واستغناءهم عنه ، على حسب ذلك .

(١) [٥٠ / ق / ٤٥] . (٢) [٨٨ / الفاشية / ٢٢] .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٦] (ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا)

[٤٧] (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا)

« ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا » أى أزالناه بعد ما أنشأناه ممتداً ، ومحوناه بمحض قدرتنا ومشيتنا عند إيقاع شعاع الشمس موقعه « قَبْضًا يَسِيرًا » أى على مهل ، قليلاً قليلاً حسب ارتفاع دليله على وتيرة معينة مطردة مستتبعة لمصالح المخلوقات ومرافقها . وفى هذا القبض اليسير ، شيئاً بعد شئ ، من المنافع مالا يمد ولا يحصر . ولو قبض دفعة واحدة ، لتمطلت أكثر مرافق الناس بالظل والشمس جميعاً ، « وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا » أى ساتراً كاللباس « وَالنَّوْمَ سُبَاتًا » أى راحة للأبدان تستعويض به ما خسرت من قواها « وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا » أى زمان انتشار لطلب المعاش .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٤٨] (وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ، وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ

مَاءً طَهُورًا)

[٤٩] (لِنُنْجِيَ بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا وَنُسْقِيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنْ آسَى كَثِيرًا)

« وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ نُشْرًا » أى ناشرات للسحاب وفى قراءة (بشراً) بضم الموحدة بدل النون وسكون الشين ، أى مبشرات « بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ » أى قدام المطر . وهى استعارة بديعة . استعيرت الرحمة للمطر ثم رشحت . كقوله ^(١) (بَشِّرْهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ) وجعلها بين يديه تنمة لها . لأن البشير يتقدم الم بشر به . ويجوز أن تكون تمثيلية . و (بشراً) من تنمة الاستعارة ، داخل فى جملتها . ومن قرأ (نشراً) كان تجريداً لها .

(١) [٩ / التوبة / ٢١] .

لأن النسر يناسب السحاب « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا » أي مطهرًا ؛ لقوله ^(١) (لِيُطَهَّرَ بِهِ) . وهذه الآية أصل في الطهارة بالماء .

قال القاضي : وتوصيف الماء به إشعار بالنعمة فيه ، وتتميم اللعنة فيما بعده . فإن الماء الطهور أهنا وأنفع مما خالطه ما يزيل طهوريته . وتنبيه على أن ظواهرهم لما كانت مما ينبغي أن يطهروها ، فبواطهم بذلك أولى « لِنُجِّسِي بِهِ بِلْدَةً مَّيِّتًا » أي بإنبات النبات « وَنُسْفِيهِ » أي ذلك الماء « مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِي كَثِيرًا » قال الكرخي : خص الأنعام بالذكر ، لأنها ذخيرتنا ومدار معاش أكثر أهل المدر . ولذلك قدم سقيها على سقيهم ، كما قدم عليها إحياء الأرض . فإنها سبب لحياتها وتعيشها ، فقدم ما هو سبب حياتهم ومعاشهم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٠] (وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا)

[٥١] (وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا)

[٥٢] (فَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا)

« وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ » أي كررنا هذا القول الذي هو ذكر إنشاء السحاب وإنزال القطر « بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا » أي ليتفكروا ويعتبروا ويعرفوا حق النعمة فيه ويشكروا « فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا » أي كفران النعمة وجحودها « وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا » أي نبيًا ينذر أهلها فيخف عليك أعباء النبوة . لكن لم نشأ ذلك ، فلم نفعله . بل قصرنا الأمر عليك حسبما ينطق به قوله تعالى ^(٢) (لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا) . إجلالاً لك وتعظيماً ، وتفضيلاً لك على سائر الرسل .

وقال المهايي : أي لكن لم نشأ . لأنه يقتضى تفرق الأمم ، وتكثر الاختلافات .

(١) [٨ / الأنفال / ١١] . (٢) [٢٥ / الفرقان / ١] .

نجملنا الواحد نذيراً للكل ليطيعوه أويقاتلهم . والكفار يريدون أن يطيعهم الرسل أويتركوهم على ما هم عليه « فَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ » أى فقابل ذلك بالثبات والاجتهاد فى الدعوة وإظهار الحق والتشدد والتصبر . ولا تطعمهم فيما يريدونك عليه . وأراد بهذا النهى ، تهيمجه وتهيميج المؤمنين ، وتحريكهم . أى إثارة غيرته وغيرتهم . وإلا فإطاعته لهم غير متصورة .

وقال أبو السعود : كأنه نهى له ، عليه الصلاة والسلام ، عن المداراة معهم ، والتلطف معهم . أى لأن فى ذلك إضعافاً للحق وتغشية عليه ، وطول أمد فى سريانه . ولذا قال « وَجَاهِدْهُمْ بِهِ » أى بالقرآن وما نزل إليك من الحق « جِهَاداً كَبِيراً » أى لا يخالطه فتور ، بأن تلزمهم بالحجج والآيات ، وتدعوهم إلى النظر فى سائر الآيات ، لتقزل عقائدهم ، وتسمح فى أعينهم عوائدهم . وهذه الآية من أصرح الأدلة فى وجوب مجادلة المبطلين ، ودعوتهم إلى الحق بقوة ، والتفنن فى حاجتهم بأفانين الأدلة . فإن الحق يتضح بالأدلة . كما أن الشهور تشتهر بالأهلة .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٣] (وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخاً وَحِجْراً مُّحْجُوراً)

« وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ » أرسلهما متجاورين متلاصقين ، بحيث لا يتمازجان « هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ » أى شديد العذوبة قامع للظما « وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ » أى بليغ الملوحة « وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخاً » أى حاجزاً لا يختلط أحدهما بالآخر « وَحِجْراً مُّحْجُوراً » أى منعاً من وصول أثر أحدهما إلى الآخر ، وامتزاجه به ، حتى بعد دخول أحدهما فى الآخر مسافة .

لطيفة :

تلطف هنا المهايى فى تأويل الآية ، بمعنى يصلها بالآية قبلها ، فى أسلوب غريب . قال

رحمه الله (في قوله تعالى وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا) : يؤثر في بواطنهم فيكون (كَبِيرًا) يفوق ما يؤثر في الظواهر (و) إن زعموا أنه كيف يجاهد بالدلائل من يورد شبهات تجاورها ؟ قيل : غاية أمرها أن يكونا كالبحرين المختلفين المتجاورين . وقد رفع الله الالتباس بينهما بعد ما جاور بينهما وهما عسوسان ، فكيف لا يرفع الالتباس بين البحرين المعقولين إذ (هُوَ الَّذِي مَرَجَ) أى جاور (الْبَحْرَيْنِ) اللذين بينهما غاية الخلاف إذ (هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ) أى قاطع للعطش وهو مثل بحر الدلائل المفيدة للذوق ، القاطعة عطش الطلب (وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ) أى مبالغ في الملوحة . وهو مثل بحر الشبهات الموجبة للنفرة جدًا لأهل الذوق (و) أما لأهل النظر فقد (جَمَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا) أى ما نماً من الخلط . وهو النظر في مواد المقدمات وصورها ليعلم بذلك صحة الدلائل (و) أما فساد الشبهات فيعلم بالاعتراضات التي لأجواب عنها ، كما أنه جمل بينهما (حِجْرًا) أى منعاً من وصول أثر أحدهما إلى الآخر (مَحْبُورًا) أى ممنوعاً أن يمنع . وإن زعموا أن كل فرقة ترى ممسكاته تفيده الذوق وتقطع عنه الطلب ويتنفر عن متمسكات صاحبه أشد من التنفر عن الملح الأجاج ، قيل : ليس هذا بالنظر إلى نفس الدلائل ، بل بواسطة التعصب من جهة الآباء والمشايخ والأصحاب . وقد أوجد الله لإزالة المذرع عنه مثلاً ، في قوله :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٤] (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا جَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ، وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا)

« وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا » أى كما أخرج من المقدمات نتائج العلوم « فَجَعَلَهُ » أى البشر « نَسَبًا » أى أصلاً أو فرعاً أو حاشية لقوم « وَصِهْرًا » أى لآخرين يتعصب من أجل نسبه وصهره ، فيعتقد باطلهم حقاً . كذلك أهل الشغب يتعصبون لآبائهم ومشايخهم « وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا » أى وهو وإن صعب إزائته ، فإن ربك الذى أمرك بالجهاد الكبير ، قدير على إزائته . كما قدر في النسب والصهر . فلا يبالي المؤمنون لهما . انتهى كلام الهامى رحمه الله .

وهو منزع في باب الإشارة غريب ، أثرناه عنه للطفاته . وأما معنى الآية في عظيم اقتداره سبحانه ، حيث خلق البشر وقسمهم من نقطة واحدة قسمين ذوى نسب ، أى ذكورا ينسب إليهم ، فيقال : فلان بن فلان وفلانة بنت فلان . وذوات صهر أى إناثا يصاهر بهن ، فظاهر . ونظيره قوله تعالى ^(١) (فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى) .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٥] (وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِمَّا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ ، وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا)

« وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِمَّا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ ، وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا » أى معينا للشيطان على عصيان ربه . والمراد بالكافر الجنس . فهو إظهار في مقام الإضمار ، لنعى كفرهم عليهم ، ولرعاية الفواصل المكررة .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٥٦] (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا)

[٥٧] (قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا)

« وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ » أى على تبليغ الرسالة المفهوم من (أَرْسَلْنَاكَ) « مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا » أى يتقرب إليه بالإيمان والطاعة . أى إلى رحمته أو جنابه . فاتخاذ السبيل ، مراد به لازم معناه . لأن من سلك طريق شيء ، قرب إليه ، بل وصل .

قال الزمخشري : مثال (إِلَّا مَنْ شَاءَ) والمراد : إِلَّا فاعل من شاء . واستثنائه عن الأجر

(١) [٧٥ / القيامة / ٣٩] .

قولُ ذى شفقة عليك ، قد سعى لك فى تحصيل مالٍ : (ما أطلب منك ثواباً على ما سمعت ، إلا أن تحفظ هذا المال ولا تضعه) فليس حفظك المال لنفسك من جنس الثواب . ولكن صورّه هو بصورة الثواب وسماه باسمه ، فأفاد فائدتين : إحداهما - قلع شبهة الطمع فى الثواب من أصله . كأنه يقول لك : إن كان حفظك للمال ثواباً ، فإنى أطلب الثواب .
والثانية - إظهار الشفقة البالغة ، وأنتك إن حفظت مالك اعتدّ بحفظك ثواباً ورضى به ، كما يرضى الشاب بالثواب .

ولعمري إن رسول الله ﷺ كان مع المبعوث إليهم بهذا الصدد وفوقه . انتهى .
والاستثناء على هذا متصل ادعاء .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٨] (وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ ، وَكَفَى بِهِ بُذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا)

« وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ » أى فى دفع شرهم ومكرهم « وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بُذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا » أى علمياً لا يعزب عنه منها شيء ، فيجزئهم عليها .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٥٩] (الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ، الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا)

« الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ » أى من أيامه تعالى ، أو أيام الخلق ، قولان للسلف « ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ » أى علا فوقه علواً يليق بجلاله المقدس . وتقدم تفسيره « الرَّحْمَنُ » مرفوع على المدح . أى هو الرحمن ، وهو فى الحقيقة وصف آخر للحى ، كما قرئ بالجر . وقيل : الموصول مبتدأ والرحمن خبره . وقيل : الرحمن

بدل من المستمكن في «استوى» وقوله تعالى «فَاسْأَلْ بِهِ خَيْراً» فيه أوجه: منها (الباء) في (به) صلة (اسأل) ومنها أنها صلة (خيراً) و(خيراً) مفعول (اسأل) أى فسل عنه رجلاً عارفاً يخبرك برحمته . أو فسل رجلاً خيراً به وبرحمته . وعليه ففائدة سؤاله هو تصديقه وتأيمده .

قال الشهاب: ويصح تنازعهما - أى اسأل وخيراً - في الباء. وفيه حينئذ نوع من البديع غريب يسمى المتجاذب . وهو كون لفظ واحد بين جملتين يصح جعله من الأولى والثانية . وقد ذكره السعد في أواخر (شرح المفتاح) وهذا مما غفل عنه أصحاب البديعيات . انتهى . ومنها أن الباء للتجريد . كقولك رأيت به أسداً . أى برؤيته . أى اسأل بسؤاله خيراً والمعنى : إن سألته وجدته خيراً .

قال في (الكشف): وهو أوجه، ليكون كالتميم لقوله (الَّذِي خَلَقَ)، الخ فإنه لإثبات القدرة ، مدحاً فيه العلم .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٠] (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا [سجدة] وَزَادَهُمْ نُفُورًا)

« وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ » أى من المسمى به ؟ لأنهم ما كانوا يعرفونه تعالى بهذا الاسم ولا يطلقونه عليه . أو الاستفهام للتعجب والاستغراب ، تفنناً في الإباء . أى وما هذه الأسماء والأعلام التى تصدعنا بها ، وتقرع آذاننا بالإذعان لها . « أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ » أى الأمر بالسجود ، المراد به الإذعان بالإيمان « نُفُورًا » أى استكباراً عن الإيمان .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦١] (تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا)

« تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا » أى نجومًا أو هى البروج الاثنا عشر، التى ترى صورها فى الأشكال الحاصلة من اجتماع بعض الكواكب على نسب خاصة ، وتنتقل فيها الشمس فى ظاهر الرؤية . « وَجَعَلَ فِيهَا مِرَاجًا » وهى الشمس « وَقَمَرًا مُنِيرًا » أى مضيئًا بالليل .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٢] (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنۡ أَرَادَ أَنۡ يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا)

« وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً » أى ذوى عقبه يعقب كل منهما الآخر « لِّمَنۡ أَرَادَ أَنۡ يَذَّكَّرَ » أى يتفكر فيستدل بذلك على عظم قدرته « أَوْ أَرَادَ شُكُورًا » أى يشكر على النعمة فيهما ، من السكون بالليل والتصرف بالنهار . ويكون فيهما بما يقتضيه ما خلقا له .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٣] (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا)

[٦٤] (وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا)

« وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا » أى هينين . أو مشيًا هينًا . أى بسكينة وتواضع . لا يضربون بأقدامهم ، ولا يخفقون تبعًا لهم أثرًا وبطراً . « وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا » أى إذا خاطبهم السفهاء بالقول السيئ لم يقابلوهم بمثله ، بل قالوا كلاماً فيه سلام من الإيذاء والإثم . سواء كان بصيغة السلام كقولهم (سلام عليكم)،

أو غيرها مما فيه لطف في القول أو عفو أو صفح . وكظم للغيظ . دفعا بالتى هى أحسن
« وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا » أى يكون لهم في الليل فضل صلاة وإقامة ،
كما قال تعالى ^(١) (كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ * وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ)
وقوله ^(٢) (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ) الآية وقوله ^(٣) (أَمَّنْ هُوَ قَانَتْ ءَانَاءَ اللَّيْلِ
سَاجِدًا وَقَاسِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ، قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ
وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) و(البيوتة) لغة ، الدخول في الليل . يقال : بات يفعل كذا يبيت وبيات ،
إذا فعله ليلاً . وقد تستعمار البيوتة للكينونة مطلقاً . إلا أن الحقيقة أولى ، لكثرة ما ورد
في معناها مما تلونا . ولذلك قال السلف : في الآية مدح قيام الليل والثناء على أهله . وفي قوله
(لِرَبِّهِمْ) إشارة إلى الإخلاص في أدائها وابتغاء وجهه الكريم . لما أن ذلك هو الذى يستتبع
أثرها من العمل الصالح وفعل الخير وحفظ حدود الله و(قِيَامًا) جمع قائم أو مصدر أجرى مجراه .

القول فى تأويل قوله تعالى :

[٦٥] (وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ ، إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا)

[٦٦] (إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا)

« وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ » إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا « أى
هلاكا دائماً . والمراد من قولهم ذلك ، فزعهم منها ، ووجلهم الشديد المستتبع لتسكهم
بالتقوى ، واعتصامهم بالسبب الأقوى . لا مجرد قلقلة اللسان ، بلا تأثر من الجنان .
فإنهم لم يبتهلوا إلى المولى ، ويتمودوا به من سميها ، إلا لعلمهم بسوء حالها . ومقتضى العلم
بالشيء إيفاءه حقه والعمل بموجبه . ولذا قال تعالى « إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا »
أى موضع استقرار وإقامة .

(١) [٥١/الذاريات/١٧ و١٨] . (٢) [٣٢/السجدة/١٦] . (٣) [٣٩/الزمر/٩] .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٧] (وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا)

«وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا» أى لم يجاوزوا الحد في الإنفاق ، ولم يضيّعوا على أنفسهم وأهلهم وما يعرفونهم بخلاً ولؤماً . بل كانوا في ذلك متوسطين ، وخير الأمور أوسطها .

قال الزمخشري : وصفهم الله بالقصد الذي هو بين الغلو والتقصير . وبمثله أمر رسول الله ﷺ (١) (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ) . وروى الإمام أحمد (٢) عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال (من فقه الرجل رفقه في معيشته) وأخرج أيضاً عن ابن مسعود (٣) قال : قال رسول الله ﷺ (ما عال من اقتصد) وروى البزار عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ (ما أحسن القصد في الغني ، وما أحسن القصد في الفقر ، وما أحسن القصد في العبادة) . وعن الحسن : ليس في النفقة في سبيل الله سرف . وسمع رجل رجلاً يقول : لا خير في الإسراف . فقال : لا إسراف في الخير .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٦٨] (وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ

إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا)

[٦٩] (يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا)

(١) [١٧ / الإسراء / ٢٩] .

(٢) أخرجه في المسند بالصفحة رقم ١٩٤ من الجزء الخامس (طبعة الحلبي) .

(٣) أخرجه في المسند بالصفحة رقم ٤٤٧ من الجزء الأول (طبعة الحلبي) والحديث

رقم ٤٢٦٩ (طبعة المعارف) .

[٧٠] (إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا)

« وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ » أى لا يشركون بعبادة ربهم أحداً ، فالدعاء بمعنى العبادة « وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ » أى حرّمها بمعنى حرّم قتلها . ومنه الواد وغيره « إِلَّا بِالْحَقِّ » أى الزيل لحرمتها وعصمتها « وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ » أى ما ذكر من هذه القبائح العظام « يَلْقَ أَثَامًا » أى يجد فى الآخرة جزاء إثمه « يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا » أى ذليلاً محقراً جامعاً لعذابى الجسم والروح « إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » أى لمن تاب وآمن وعمل صالحاً .

قال الحافظ ابن كثير : وفى ذلك دلالة على صحة توبة القاتل . ولا تعارض بين هذه وآية النساء^(١) (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا) الآية ، فإن هذه ، وإن كانت مدنية ، إلا أنها مطلقة . فتحمل على من لم يتب . لأن هذه مقيدة بالتوبة . ثم قال تعالى^(٢) (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) الآية ، وقد ثبتت السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ بصحة توبة القاتل . كما ذكر مقررأ من قصة الذى^(٣) قتل مائة رجل ثم تاب فقبل الله توبته ، وغير ذلك من الأحاديث . ثم قال : وفى معنى قوله تعالى (يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ) قولان : أحدهما - أنهم بدلوا مكان عمل السيئات بعمل الحسنات . قال على بن أبى طلحة عن ابن عباس ، فى هذه الآية : هم المؤمنون . كانوا من قبل إيمانهم على السيئات ، فرغب الله بهم عن السيئات . فحولهم إلى الحسنات ، فأبدلهم مكان السيئات الحسنات . وكذا قال سعيد بن جبير : أبدلهم الله بعبادة الأوثان عبادة الرحمن ،

(١) [٤ / النساء / ٩٣] . (٢) [٤ / النساء / ٤٨] و [٤ / النساء / ١١٦] .

(٣) أخرجه البخارى فى : ٦٠ - كتاب الأنبياء ، ٥٤ - باب حدثنا أبو اليمان ،

حديث رقم ١٦٢٩ ، عن أبى سعيد الخدرى .

وأخرجه مسلم فى : ٤٩ - كتاب التوبة ، حديث رقم ٤٦ (طبعتنا) .

وأبدلهم بقتال المسلمين قتال المشركين. وأبدلهم بفكاح الشركات فكاح المؤمنين. وكذا قال الحسن : أبدلهم بالعمل السيئ العمل الصالح. وأبدلهم بالشرك إخلاصاً ، وبالفجور إحصاناً ، وبالكفر إسلاماً .

والقول الثاني : إن تلك السيئات الماضية تنقلب بنفس التوبة النصوح ، حسنات . وما ذاك إلا أنه كلما تذكر ماضى ، ندم واسترجع واستغفر . فينقلب الذنب طاعة بهذا الاعتبار . انتهى .
ولابن القيم رحمه الله تعالى في (طريق الهجرتين) في هذا المقام بسط حسن وتناظر مقنع ، لا بأس بإيراده ، لعظم فائدته .

قال رحمه الله (بعد شرحه لحديث فرح الله بتوبة عبده ما مثاله) : وهاهنا مسألة ، هذا الموضع أخص المواضع ببيانها . وهى أن التائب إذا تاب إلى الله توبة نصوحاً ، فهل تحصى تلك السيئات وتذهب ، لا له ولا عليه ، أو إذا حُصيت أثبت له مكان كل سيئة حسنة ؟ هذا مما اختلف الناس فيه ، من المفسرين وغيرهم ، قديماً وحديثاً . فقال الزجاج : ليس يجعل مكان السيئة الحسنة ، لكن يجعل مكان السيئة التوبة ، والحسنة مع التوبة . قال ابن عطية : يجعل أعمالهم ، بدل معاصيهم الأولى طاعة . فيكون ذلك سبباً لرحمة الله إياهم ، قاله ابن عباس وابن جبير وابن زيد والحسن . ورد على من قال هو في يوم القيامة . قال : وقد ورد حديث في كتاب مسلم ^(١) من طريق أبي ذر يقتضى أن الله سبحانه يوم القيامة ، يجعل لمن يريد المغفرة له من الموحدين ، بدل سيئاته حسنات . وذكره الترمذى والطبرى . وهذا تأويل سعيد بن المسيب في هذه الآية .

قال ابن عطية : وهو معنى كرم العفو . انتهى .

وسياتى ذكر الحديث والكلام عليه .

وقال الثعلبى : قال ابن عباس وابن جريج والضحاك وابن زيد : (يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ) يبدلهم الله تقبيح أعمالهم في الشرك ، بحسن الأعمال في الإسلام . فيبدلهم بالشرك بقتل المؤمنين ، قتل المشركين . وبالزنى ، عفة وإحصاناً .

(١) أخرجه مسلم في : ١ - كتاب الإيمان ، حديث رقم ٣١٤ (طبعنا) .

وقال آخرون : يعنى يبدل الله سيئاتهم التي عملوها في حال إسلامهم ، حسنات يوم القيامة . وأصل القولين ، أن هذا التبديل هل هو في الدنيا أو يوم القيامة ؟ فن قال إنه في الدنيا ، قال هو تبديل الأعمال القبيحة والإرادات الفاسدة بأضدادها . وهي حسنات ، وهذا تبديل حقيقة . والذين نصرروا هذا القول احتجوا بأن السيئة تنقلب حسنة ، بل غايتها أن تمحى وتكفر ويذهب أثرها ، فأما أن تنقلب حسنة فلا . فإنها لم تكن طاعة ، وإنما كانت بغية مكرهة للرب ، فكيف تنقلب محبوبة مرضية ؟

قالوا : وأيضاً فالذي دل عليه القرآن إنما هو تكفير السيئات ومغفرة الذنوب ، كقوله (١) (رَبَّنَا فَاعْفُرْ أَمَّا ذُنُوبُنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا) وقوله (٢) (وَيَعْفُوا عَنِ السَّيِّئَاتِ) وقوله (٣) (إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً) والقرآن مملوء من ذلك وفي الصحيح (٤) من حديث قتادة عن صفوان ابن محرز قال : قال رجل لابن عمر : كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى ؟ قال : سمعته يقول (يدنى المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه ، فيقرره بذنوبه فيقول : هل تعرف ؟ فيقول : رب ! أعرف قال : فإنني قد سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم . فيعطى صحيفة حسناته) .

وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الأشهاد : هؤلاء الذين كذبوا على الله عز وجل .

فهذا الحديث المتفق عليه ، والذي تضمن العناية بهذا العبد ، إنما فيه ستر ذنوبه عليه في الدنيا ومغفرتها له يوم القيامة . ولم يقل له : وأعطيتك بكل سيئة منها حسنة . فدل على أن غاية السيئات مغفرتها وتجاوز الله عنها .

(١) [٣ / آل عمران / ١٩٣] . (٢) [٤٢ / الشورى / ٢٥] . (٣) [٣٩ / الزمر / ٥٣] . (٤) أخرجه البخاري في : ٤٦ - كتاب المظالم والنصب ، باب قول الله تعالى : ألا لعنة الله على الظالمين ، حديث رقم ١٢٠١ .

وأخرجه مسلم في : ٤٩ - كتاب التوبة ، حديث رقم ٥٢ (طبعنا) .

وقد قال الله في حق الصادقين ^(١) (لِيَكْفُرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ) فهو لاء خيار الخلق . وقد أخبر عنهم أنه يكفر عنهم سيئات أعمالهم ويجزيهم بأحسن ما يعملون . وأحسن ما عملوا إنما هو الحسنات لا السيئات ، فدل على أن الجزء بالحسنى إنما يكون على الحسنات وحدها . وأما السيئات ، أن تلغى ويبطل أثرها . قالوا : وأيضاً ، فلو انقلبت السيئات أنفسها حسنات في حق القائب ، لكان أحسن حالا من الذي لم يرتكب منها شيئاً . وأكثر حسنات منه . لأنه إذا أساء شاركه في حسناته التي فعلها وامتنع عنه بتلك السيئات ، ثم انقلبت له حسنات ترجع عليه . وكيف يكون صاحب السيئات أرجح من لاسيئة له ؟ قالوا : وأيضاً فكما أن العبد ، إذا فعل حسنات ثم أتى بما يحبطها ، فإنها لا تنقلب سيئات يعاقب عليها ، بل يبطل أثرها ويكون لاله ولا عليه ، وتكون عقوبته عدم ترتب ثوابه عليها . فهكذا من فعل سيئات ثم تاب منها ، فإنها لا تنقلب حسنات فإن قلتم : وهكذا القائب يكون ثوابه عدم ترتب العقوبة على سيئاته ، لم ننازعكم في هذا . وليس هذا معنى الحسنة فإن الحسنة تقتضى ثواباً وجودياً . واحتجت الطائفة الأخرى التي قالت : هو تبديل السيئة بالحسنة حقيقة يوم القيامة ، بأن قالت : حقيقة التبديل إثبات الحسنة مكان السيئة . وهذا إنما يكون في السيئة المحققة . وهي التي قد فعلت ووقعت . فإذا بدلت حسنة كان معناه أنها محيت وأثبت مكانها حسنة . قالوا : ولهذا قال تعالى (سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ) فأضاف السيئات إليهم ، لكونهم باثروها واكتسبوها . ونكر الحسنات ولم يصفها إليهم ، لأنها من غير صنعهم وكسبهم ، بل هي مجرد فضل الله وكرمه . قالوا : وأيضاً ، فالتبديل في الآية إنما هو فعل الله لا فعلهم فإنه أخبر أنه هو يبدل سيئاتهم حسنات ، ولو كان المراد ما ذكرتم لأضاف التبديل إليهم . فإنهم هم الذين يبدلون سيئاتهم حسنات . والأعمال إنما تضاف إلى فاعلها وكاسبها ، كما قال تعالى ^(٢) : (فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ) وأما ما كان من غير الفاعل ، فإنه يجعله من تبدليه هو ، كما قال تعالى ^(٣) (فَبَدَّلْنَا هُمُ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ) فلما أخبر سبحانه أنه هو الذي يبدل سيئاتهم حسنات ، دل على أنه شيء فعله هو سبحانه بسيئاتهم ، لأنهم فعلوه من تلقاء

(١) [٣٩ / الزمر ٣٥] . (٢) [٢ / البقرة ٥٩] . (٣) [٣٤ / سبأ ١٦] .

أنفسهم . وإن كان سببه منهم وهو التوبة والإيمان والعمل الصالح .

قالوا: وبدل عليه مارواه (مسلم) ^(١) في صحيحه عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ (إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة . وآخر أهل النار خروجا منها . رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال : اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها . فتمرض عليه صغار ذنوبه . فيقال : عملت يوم كذا وكذا ، كذا وكذا . وعملت يوم كذا وكذا ، كذا وكذا . فيقول : نعم . لا يستطيع أن ينكر ، وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه فيقال له : فإن لك مكان كل سيئة حسنة) قالوا : وهؤلاء هم الأبدال في الحقيقة . فإنهم إنما سموا أبدالا لأنهم بدلوا أعمالهم السيئة ، بالأعمال الحسنة ، فبدل الله سيئاتهم التي عملوا حسنات .

قالوا : وأيضا فالجزاء من جنس العمل . فكما بدلوا هم أعمالهم السيئة بالحسنة ، بدلها الله من صف الحفظة ، حسنات جزاء وفاقا .

قالت الطائفة الأولى : كيف يمكنكم الاحتجاج بحديث أبي ذر ، على صحة قولكم ، وهو صريح في أن هذا الذي قد بدلت سيئاته حسنات ، قد عذب عليها في النار ، حتى كان آخر أهلها خروجا منها فهذا قد عوقب على سيئاته . فزال أثرها بالعقوبة . فبدل مكان كل سيئة منها حسنة . وهذا حكم غير ما نحن فيه . فإن الكلام في التائب من السيئات ، لا فيمن مات مصرا عليها غير تائب . فأين أحدهما من الآخر ؟ .

قالوا : وأما ما ذكرتم من أن التبديل هو إثبات الحسنة مكان السيئة ، فحق . وكذلك نقول : إن الحسنة المفعولة صارت في مكان السيئة ، التي لولا الحسنة لحلت محلها .

قالوا : وأما احتجاجكم بإضافة السيئات إليهم ، وذلك يقتضي أن تكون هي السيئات الواقعة وتنكير الحسنات وهو يقتضي أن تكون حسنات من فضل الله ، فهو حق بلا ريب . ولكن من أين يبقى أن يكون فضل الله بها ، مقارنا لكسبهم إياها بفضله ؟ .

قالوا : وأما قولكم إن التبديل مضاف إلى الله لا إليهم ، وذلك يقتضي أنه هو الذي بدلها من الصحف ، لأنهم هم الذين بدلوا الأعمال بأضدادها ، فهذا لا دليل لكم . فإن الله خالق

(١) أخرجه في : ١ - كتاب الإيمان ، حديث رقم ٣١٤ (طبعتنا) .

أفعال العباد . فهو المبدل للسيئات حسنات خلقاً وتكويناً ، وهم المبدلون لها فعلاً وكسباً .
قالوا : وأما احتجاجكم بأن الجزاء من جنس العمل ، فكابدلوا سيئات أعمالهم بحسناتهم
أبدلها الله كذلك في صحف الأعمال . فهذا حق ، وبه نقول ، وإنه بدلت السيئات التي كانت
مهياة ومعدة أن تحل في الصحف ، بحسنات جمعت موضعها . فهذا منتهى إقدام الطائفتين ،
ومحط نظر الفريقين . وإليك أيها النصف الحكم بينهما . فقد أدلى كل منهما بحجته ، وأقام
بينته . والحق لا يعدوها ولا يتجاوزهما . فأرشد الله من أعان على هدى ، فنال به درجة
الداعين إلى الله ، القائمين ببيان حججه ودينه . أو عذر طالبا منفرداً في طريق مطلبه ، قد
انقطع رجاءه من رفيق في الطريق . فغاية أمنيته أن يخلى بينه وبين سيره ، وألا يقطع
عليه طريقه . فمن رفع له مثل هذا العلم ولم يشمر إليه ، فقد رضى بالدون . وحصل على صفقة
المغبون . ومن شمر إليه ورام ألا يعارضه ممرض ، ولا يقصدى له ممانع ، فقد منى نفسه
الحال . وإن صبر على لأوائها وشدتها ، فهو والله الفوز المبين ، والحظ الجزيل وماتوفيق إلا بالله
عليه توكلت وإليه أنيب .

فالصواب ، إن شاء الله في هذه المسألة ، أن يقال : لا ريب أن الذنب نفسه لا ينقلب
حسنة . والحسنة إنما هي أمر وجودى يقتضى ثواباً . ولهذا كان تارك المنهيات إنما يثاب على
كف نفسه وحبسها عن موافقة المنهى . وذلك الكف والحبس أمر وجودى . وهو متعلق
الثواب . وأما من لم يخطر بباله الذنب أصلاً ، ولم يحدث به نفسه ، فهذا كيف يثاب على تركه ؟
ولو أنيب مثل هذا على ترك هذا الذنب ، لكان مثاباً على ترك ذنوب العالم التي لا تخطر بباله
وذلك أضاف حسناته بما لا يحصى . فإن الترك مستصحب معه ، والمتروك لا ينحصر ولا
ينضببط ، فهل يثاب على ذلك كله ؟ وهذا مما لا يتوهم . وإذا كانت الحسنة لا بد أن تكون
أمراً وجودياً ، فالتائب من الذنوب التي عملها ، قد قارن كل ذنب منها ، ندماً عليه ، وكف
نفسه عنه ، وعزم على ترك معاودته . وهذه حسنات بلا ريب . وقد محت التوبة أثر الذنب ،
وخلفه هذا الندم والعزم ، وهو حسنة ، قد بدلت تلك السيئة حسنة . وهذا معنى قول بعض

المفسرين : يجعل مكان السيئة التوبة . والحسنة مع التوبة . فإذا كانت كل سيئة من سيئاته قد تاب منها ، فتوبته منها حسنة حلت مكانها . فهذا معنى التبديل . لأن السيئة نفسها تنقلب حسنة . وقال بعض المفسرين في هذه الآية : يطهيم بالندم على كل سيئة أساءوها حسنة . وعلى هذا ، فقد زال بحمد الله الإشكال . واتضح الصواب . وظهر أن كل واحدة من الطائفتين ما خرجت عن موجب العلم والحجة .

وأما حديث أبي ذر ، وإن كان التبديل فيه في حق المصرّ الذي عذب على سيئاته ، فهو يدل بطريق الأولى على حصول التبديل للتائب المقلع النادم على سيئاته . فإن الذنوب التي عذب عليها المصرّ ، لما أزال أثرها بالعقوبة ، بقيت كأن لم تكن ، فأعطاه الله مكان كل سيئة منها حسنة . لأن ما حصل له يوم القيامة من الندم المفرط عليها ، مع العقوبة ، لا يقتضي زوال أثرها وتبديلها حسنات . فزوال أثرها بالتوبة النصوح ، أعظم من زوال أثرها بالعقوبة . فإذا بدلت بعد زوالها بالعقوبة ، حسنات ، فلا بُدَّ من تبديل بعد زوالها بالتوبة حسنات ، أولى وأحرى . وتأثيرُ التوبة في هذا المحو والتبديل أقوى من تأثير العقوبة . لأن التوبة فعل اختياريّ أتى به العبد طوعاً ومحبة لله وفرقاً منه . وأما العقوبة ، فالتكفير بها من جنس التكفير بالمصائب التي تصيبه بغير اختاره ، بل بفعل الله . ولا ريب أن تأثير الأعمال الاختيارية التي يحبها الله ويرضاها في محو الذنوب ، أعظم من تأثير المصائب التي تناله بغير اختياره . انتهى كلامه رحمه الله . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧١] (وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا)

« وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا » أي ومن يترك المعاصي ويندم عليها ويدخل في العمل الصالح ، فإنه بذلك تائب إلى الله متاباً مرضياً عنده ، مكفراً للخطايا ، محصلاً للثواب . قرره الزخشي .

والآية صريحة في أن العمل الصالح والمثابرة عليه قولاً وفعلًا ، شرط في صحة التوبة وقبولها . وأنه لا اعتداد بها بدون العمل الصالح . فليقتطن لمعنى هذه الآية من يتوهم أن التوبة استغفار بلسان ، أو تحشم بأركان ، ولا عمل صالح له يرضى الرحمن .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧٢] (وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا)

[٧٣] (وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا)

«وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ» أى لا يحضرون الباطل . يقال (شهد كذا) أى حضره .

ف (الزور) مفعول به بتقدير مصاف أى محالته . و (يشهدون) من الشهادة . فلزور منصوب على

المصدر أو بنزع الخافض أى شهادة الزور أو بالزور . وقد أشار الزخشرى للوجهين بقوله :

يحتمل أنهم ينفرون عن محاضر الكذابين ومجالس الخطائين ، فلا يحضرونها ولا يقربونها ،

تنزهاً عن مخالطة الشر وأهله وصيانة لدينهم عما يثله . لأن مشاهدة الباطل شرك فيه . ولذلك

قيل فى النظارة إلى كل ما لم تسوغه الشريعة (هم شركاء فاعلمه فى الإثم) لأن حضورهم ونظرهم

دليل الرضا به ، وسبب وجوده ، والزيادة فيه لأن الذى سلط على فعله هو استحسان النظارة ،

ورغبتهم فى النظر إليه . ويحتمل أنهم لا يشهدون شهادة الزور . انتهى وهى الكذب متعمداً على غيره

قال المبرد فى (الكامل) : و يروى عن ابن عباس فى هذه الآية (وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ)

قال : أعياد المشركين . وقال ابن مسعود : الزور الغناء . فقيل لابن عباس : أو ما هذا فى الشهادة

بالزور ؟ فقال : لا ، إنما آية شهادة الزور ^(١) (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ، إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ

وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) « وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا » أى اتفق

مرورهم بأهل اللغو ، وهو كل ما ينبغى أن يلغى ويطرح ، وروا معرضين عنهم ، مكرمين أنفسهم

عن الخوض معهم كقوله تعالى ^(٢) (وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ

أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ) ويدخل فى ذلك الإغضاء عن الفواحش ، والصفح

عن الذنوب ، والسكناية عما يستهجن التصريح به وذلك لأن (كراماً) جمع كريم بمعنى مكرم

لنفسه وغيره بالصفح ونحوه « وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ » أى وعظوا بها وخوفوا

« لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا » أى بل أكبوا عليها سامعين بأذان واعية ، محتلين لها

(١) [١٧ / الإسراء / ٣٦] . (٢) [٢٨ / القصص / ٥٥] .

بعميون راعية . وإنما عبر بنفى الضد ، تعريضاً بما يفعله الكفرة والمنافقون من شدة الإعراض والإباء والنفرة، المستعار لها (الحرور) على تلك الحالة استعارة بديمة. لما فيها من إسقاطهم عن الإنسانية إلى البهيمية ، بل إلى أدنى منها ، لأنها تسمع وتبصر ، وقد نفيا عنهم .

وفي التنزيل الكريم من توصيف المؤمنين بوجل قلوبهم لذكره تعالى ، وزيادة إيمانهم إذا تلى عليهم الذكر الحكيم ، آيات عديدة . ولذا قال قتادة فيهم : هم قوم عقلوا عن الله ، وانتفعوا بما سمعوا من كتابه . ويرحم الله الحسن البصري ، فقد قال : كم من رجل يقرؤها ، ويخرج عليها أصم أعمى .

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧٤] (وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا)

« وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ » أى أولاداً وحفدة ، تقر بهم العيون وتسر بمكانهم الأنفس ، لحيازتهم الفضائل واتصافهم بأحسن الشرائع . و (قرة العين) إما من القر وهو البرد . لأن دمة السرور باردة ، ولذا قيل في ضده (أسخن الله عينه) أو من القرار لعدم النظر لغيره ، وجوز في (من) أن تكون بيانية وعليه قول كثير من أن فيه الدعاء بصلاح الزوجات . وقوله تعالى « وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا » أى أئمة . اكتفى بالواحد لدلالته على الجنس ، مع رعاية الفواصل . أى يقتدى بنا في الخير . أو هداة دعاء إلى الخير . فإن ذلك أكثر ثواباً وأحسن مآباً . قال في (الإكليل) : في الآية طلب الإمامة في الخير . وفي (العجائب) للكرمانى : قال القفال وغيره من المفسرين : في الآية دليل على أن طلب الرياسة في الدين واجب . انتهى .

وكذا قال الزمخشري ، عن بعضهم : إن فيها ما يدل على أن الرياسة في الدين ، يجب أن تطلب ويرغب فيها . وقوله تعالى :

القول في تأويل قوله تعالى :

[٧٥] (أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا)

[٧٦] (خَالِدِينَ فِيهَا ، حَسُنْتَ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا)

[٧٧] (قُلْ مَا يَعْبُودُوا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ، فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا)

« أُولَئِكَ » إشارة إلى المتصفين بما ذكر . خبر لـ (عباد الرحمن) أو مبتدأ خبره « يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا » أى على مشاق المجاهدات فى الدعوة إلى الخيرات ، والدأب على الخيرات ، واجتناب المحظورات . و (الغرفة) الدرجة العالية من المنازل فى الجنة « وَيُلْقَوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا » أى تحييمهم الملائكة وتسلم عليهم . أو يحيطي بعضهم بعضاً ويسلم عليهم . والقصد أنهم يلقون فيها التوقير والاحترام ، فلهم السلام وعليهم السلام « خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنْتَ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا » لسلامة أهلها عن الآفات ، وخلودهم أبد الآباد . « قُلْ مَا يَعْبُودُوا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ » أى لا يبالي بكم ولا يقيمكم إلا إذا عبدتموه وآمنتم به وحده . فالدعاء بمعنى العبادة ، كما مر .

ثم أشار إلى أنه كيف يمكن العبء بهم ، أو يتصور ، وقد وجد منهم ما ينافيه ، بقوله تعالى « فَقَدْ كَذَّبْتُمْ » أى بما جاءكم من الحق . أى وقد تلى عليكم سنة من كذب وأصر « فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا » (اللزام) مصدر مؤول باسم الفاعل أتى به للمبالغة . أى فسوف يكون هذا النبأ أو الذكر الحكيم ، أو الأمر الجليل ، أمر الرسالة ، لازماً وثابتاً . يفتح من الحق رتاجاً . وتدخل الناس فى دين الله أفواجا . ولقد صدق الله وعده . ونصر عبده . وأعز جنده . وهزم الأحزاب وحده . نسأله تعالى خير ما عنده .

تم هذا الجزء بحمده تعالى ، ضحوة السبت فى ٨ صفر الخير ، فى سدة جامع السنانية ، بدمشق عام - ١٣٢٥ - بيد جامعه الفقير محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم بن صالح ، القاسمى الدمشقى عفا عنه مولاه . آمين .

تم الجزء الثانى عشر ، ويليه إن شاء الله تعالى ، الجزء الثالث عشر ، وفيه تفسير : (٢٦ - الشعراء ، ٢٧ - النمل ، ٢٨ - القصص ، ٢٩ - العنكبوت ، ٣٠ - الروم ، ٣١ - لقمان ، ٣٢ - السجدة ، ٣٣ - الأحزاب) .